



سورة الجمعة
دراسة تفسيرية تحليلية

وكتورة

رشا بسيوني يوسف الدسوقي





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبيه المصطفى الأمين، وعلى آله وصحبه، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد



القرآن الكريم كتاب الله - تعالى - الذي كتب له الدوام والاستمرار، وحفظه من التغيير والتبديل على مر العصور والآيام إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، قال - تعالى -: [لَا يَأْتِيهِ الْبُطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ] {فصلت: ٤٢}، أمرنا بتدبر آياته، وعقل معانيه، والنظر فيه، ليوصلنا ذلك إلى الغاية المرجوة، وهي كون القرآن رباني المصدر والمنشأ، هذه الربانية هي التي حفظته من حدوت الخلل والاختلاف والتناقض، قال -تعالى -: [أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا] (النساء: ٨٢).

وقد ضمنه الله - تعالى - من الأسرار والحكم ما فيه صلاح حياة عباده المؤمنين في الدنيا، وسبب فلاحهم في الآخرة، قال -تعالى -: [إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا] {الإسراء: ٩}.

ومن هذه الأسرار والحكم، الدعوة إلى الإيمان بالله - تعالى - وحده، مع تنزيهه عما لا يليق بجلاله، والتنبيه على إرسال الرسل لمصلحة العباد والبلاد، قطعاً لأعدائهم وإلزامهم الحجة، مبيناً موقف أصحاب الديانات الأخرى وغيرهم من الإسلام ونبيه وأهله، ودحض حجة مخالفيه بالأدلة والبراهين التي لا تقبل الشك حتى رجعوا من بعدها صغاراً خائبين عاجزين، وأصل للحياة الإيمانية بين النبي وأصحابه وما ينبغي أن تكون

عليه، حتى تصلح حياتهم، وتسموا أخلاقهم، رباهم الله -تعالى- تربيته ربانية أهدتهم لحمل مشاعل الوحي الالهي بعد موت النبي - صلى الله عليه وسلم - إلى الخلق، فكانوا خير خلف لخير سلف .

ولما كنت بصدد اختيار دراسة تفسيريته تحليلية، فقد وفقني الله - تعالى - بحوله وقوته إلى اختيار سورة جليلية عظيمة الشأن وهي سورة الجمعة، جاءت لتقرير المبادئ السابقة وتأكيدا، ونبهت على فريضة عظيمة وهي صلاة الجمعة والتي لم تذكر في غيرها من سور القرآن الكريم، وكان اختياري لهذه السورة أسبابا كثيرة منها:

أسباب اختيار الموضوع :

أولاً: توفيق الله - تعالى - لي لاختيار الموضوع [الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ] (الأعراف: ٤٣).

ثانياً: أنها السورة الوحيدة من سور القرآن الكريم التي اشتملت على بيان فريضة (صلاة الجمعة) والتنبيه على أهميتها، والإشارة إلى الكثير من الأحكام التشريعية الخاصة بهذا اليوم العظيم.

ثالثاً: أنها السورة الوحيدة من سور القرآن الكريم التي سميت باسم يوم من أيام الأسبوع لما له من مكانة في حياة المسلمين.

رابعاً: أنها من سور المفصل، التي تتسم بقصر آياتها، و معالجتها

لمجموعة من القضايا التي تمس عقيدة المسلمين، من حيث الإيمان بالله - تعالى -، والتنويه بشرف النبي - صلى الله عليه وسلم - وأمه، والتحذير من مغبة مخالفة أمر النبي - صلى الله عليه وسلم - .

أهمية الموضوع:

أولاً: الحاجه الماسه في عصرنا الحاضر إلى الإشارة إلى أهمية هذا



القضايا من نبد الفرقة و الاختلاف، ووجوب التمسك بالدين واتباع أوامر الله -تعالى- والسير على سنة النبي- صلى الله عليه وسلم-، ولا يكون ذلك إلا بالرجوع إلى أصول هذه القضايا في القرآن الكريم .

ثانياً: محاولة وضع هذه القضايا نصب أعين شبابنا وبناتنا بأسلوب سهل ميسر بعيد عن التعقيد والغرابة حتى يتسنى لهم اتباع شرع الله - تعالى- والعودة الى حصن الدين الحصين، وخاصة ونحن في زمان تكالب علينا متبعوا الفتن في محاولة لزعزعة الثقة بثوابت الدين، ولما عظم الأمر عليهم لعلم شيوخها بالدين وأصوله، وجهوا دعواتهم إلى براعمه من الشباب والبنات الذين يسهل عليهم التأثير فيهم.

ثالثاً: كثرة ما اشتملت عليه السورة الكريمة من أحكام شرعية مستنبطه من آياته، والتي تخص يوم من أعظم أيام الله -تعالى- وهو يوم الجمعة، لذا كان لزاماً علينا التنبيه على بعض هذه الأحكام الشرعية التي لا بد منها لإستقامة الحياة، وأداء العبادات كما أمر بها الله -تعالى- وفعلها النبي - صلى الله عليه وسلم والصحابة من بعده.

خطة البحث:

أما عن خطتي في البحث فقد قسمتها إلى مقدمة وتمهيد، ومبحثين وخاتمة.

المقدمة : تحدثت فيها عن أسباب اختيار الموضوع، وأهميته، وخطة البحث، وطريقتي فيه.

و التمهيد : ف جعلته بين يدي السورة الكريمة، فعرفت فيه بسورة الجمعة من حيث (اسم السورة الكريمة، سبب هذه التسمية، كيفية تحديد يوم الجمعة، عدد آيات السورة الكريمة، مكية السورة الكريمة ومدنيتها، ترتيب هذه السورة الكريمة، مناسبتها لما قبلها، مناسبتها لما بعدها، أهداف

ومقاصد السورة الكريمة، ماورد في فضلها من أحاديث).
أما المبحث الأول: الدراسة التحليلية (تفسير سورة الجمعة)، ويشتمل على
أربعة مطالب:

المطلب الأول: خضوع كل من في السموات والأرض لله - تعالى -.

المطلب الثاني: بيان فضل النبي - صلى الله عليه وسلم - وأمته.

المطلب الثالث: ذم اليهود والرد على مزاعمهم.

المطلب الرابع: التنبيه على فريضة الجمعة، والتحذير من عدم طاعة الله
والرسول.

و المبحث الثاني: الأحكام الشرعية المستفادة من سورة الجمعة، ويشتمل
على تسعة مطالب.

المطلب الأول: حكم صلاة الجمعة.

المطلب الثاني: صفة صلاة الجمعة والقراءة فيها.

المطلب الثالث: وقت صلاة الجمعة.

المطلب الرابع: وقت النداء لصلاة الجمعة.

المطلب الخامس: حرمة البيع والشراء عند سماع الأذان.

المطلب السادس: وقت الخطبة والقيام لها.

المطلب السابع: وقت السعي لصلاة الجمعة .

المطلب الثامن: حكم تارك صلاة الجمعة

المطلب التاسع: فضل يوم الجمعة وما يستحب فيه من أعمال.

أما الخاتمة : فذكرت فيها أهم نتائج البحث.

وأخرًا : الفهارس وهي كالتالي:

فهرس المصادر والمراجع . فهرس الموضوعات.

طريقتي في البحث:

أولاً: ما يخص العرض التحليلي لآيات سورة الجمعة فهو كالتالي:

- قسمت الدراسة التحليلية إلى أربعة مطالب، يضم كل مطلب آية أو مجموعة من الآيات .

- عنونت لكل مجموعة من الآيات بعنوان مناسب.

- كتبت الآيات بالرسم العثماني مرقومة بأرقامها.

- ذكرت مناسبة الآية، أو الآيات لما قبلها .

- أدرجت سبب النزول إذا كان هناك سبب صحيح لنزولها.

- أشرت إلى القرآت القرآنية الواردة في الآية، معتمدة على كتب القراءات الشاذة، وكتب التفسير، وذلك لأن أغلب ماورد من اختلافات في القراءات القرآنية، لم تنسب لأحد القراء (السبع أو العشر)، وإنما جاءت كلها إما قراءات تفسيرية، أو شاذة، واستعنت بها، لأنها تعين على فهم المعنى، أو الحكم الشرعي المستنبط من الآيات.

- بيان المفردات اللغوية.

- الشرح والبيان.

- المعنى الإجمالي للآيات.

أما بالنسبة للبحث بصفة عامة، فكان البحث فيه كالتالي:

(١) عزو الآيات القرآنية الواردة في البحث، مع كتابة اسم السورة، ورقم الآية في الهامش.

(٢) تخريج الأحاديث النبوية الشريفة من مظانها، فإن كانت في الصحيحين، أو في أحدهما اكتفيت به، وإذا كانت في غيرهم قفيت بذكر درجته .

(٣) تخريج الآثار الواردة في البحث من كتب الآثار المعتمدة.

(٤) قمت بنسبة الأبيات الشعرية لقائلها مع توثيقها من الدواوين



الشعرية ما أمكن ذلك، فإن لم يكن وثقتها من كتب اللغة التي ذكرت فيها.
(٥) إذا ذكرت في معنى الآيات أكثر من رأي ، أنسب كل قول إلى قائله
ما أمكن، مع الجمع، أو الترجيح بين الأقوال الواردة فيها.
(٦) الاكتفاء بذكر اسم المرجع ومؤلفه في الهامش ؛ حتى لا أثقله بكثرة
بياناته، وإرجاء عرض بياناته كاملة من التحقيق، ودار النشر، والطبعة
في ثبت المصادر والمراجع.



التمهيد

أولاً: اسم السورة الكريمة:

سميت هذه السورة الكريمة بسورة الجمعة، ولا يعرف لها اسم غيره، وقد اشتهرت بهذا الاسم منذ عهد النبي - صلى الله عليه وسلم -، وسميت بهذا الاسم في الحديث المتفق عليه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْجُمُعَةِ: [وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ] قَالَ: قُلْتُ: مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَلَمْ يُرَاجِعْهُ حَتَّى سَأَلَ ثَلَاثًا، وَفِينَا سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ، وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ عَلَى سَلْمَانَ، ثُمَّ قَالَ: «لَوْ كَانَ الْإِيمَانُ عِنْدَ الثُّرَيَّا، لَنَالَهُ رِجَالٌ - أَوْ رَجُلٌ - مِنْ هَؤُلَاءِ»^(١).

وكذلك-أيضاً- وردت هذه التسمية عن ابن عباس، في الحديث الذي أخرجه مسلم في صحيحه: " أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ: [الآة ﴿١﴾ تَزِيلُ] السَّجْدَةَ، وَ[هَذَا] عَلَى الْإِسْنِ حِينَ مِنَ الدَّهْرِ]، وَأَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ سُورَةَ الْجُمُعَةِ، وَالْمُنَافِقِينَ" ^(٢).

وكذلك روي - أيضاً- عن ابن أبي رافع، قال: استخلف مروان أبا هريرة

(١) أخرجه البخاري في صحيحه - كتاب: التفسير - باب: قوله - تعالى-
وأخريين منهم لما يلحقوا بهم- حديث رقم (٤٨٩٧) - (١٥١/٦)، ومسلم في
صحيحه - كتاب: الفضائل - باب: فضل فارس - حديث رقم (٢٥٤٦) -
(١٩٧٢/٤).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه - كتاب الجمعة - باب: ما يقرأ في يوم
الجمعة - حديث رقم (٨٧٩) - (٥٩٩/٢).

عَلَى الْمَدِينَةِ، وَخَرَجَ إِلَى مَكَّةَ، فَصَلَّى لَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ الْجُمُعَةَ، فَقَرَأَ بَعْدَ سُورَةِ الْجُمُعَةِ، فِي الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ: إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ، قَالَ: فَأَدْرَكْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ حِينَ انصَرَفَ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّكَ قَرَأْتَ بِسُورَتَيْنِ كَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَقْرَأُ بِهِمَا

بِالْكَوْفَةِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقْرَأُ بِهِمَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ»^(١).



ثانياً: سبب هذه التسمية، يمكن أن نرجع سبب التسمية لأحد أمرين:
الأول: ما اختلفت به هذه السورة المباركة من ذكر أحكام وآداب صلاة الجمعة فيها، ولم تذكر هذه الأحكام في سورة غيرها .

الآخر: ورود لفظ الجمعة فيها في قوله - تعالى - : **إِنَّمَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تُدْعَى لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ** [، ولم يُذكر هذا الاسم في سورة غيرها، والمعلوم أن أسماء سور القرآن الكريم التي سميت بها في المصاحف توقيفية عن النبي - صلى الله عليه وسلم - ؛ فأسماء السور يراعى فيها ما تعود العرب من أن التسمية تكون بأبرز وأعجب ما في الشيء من خلق أو صفة أو بلفظ غريب وقع فيها كما حدث في سورة الجمعة .

وسمي يوم الجمعة بذلك: لاجتماع الناس فيه ؛ ف (الجمعة) في اللغة تعني: المجموعة، وجمعها (جُمع و جُمعات)، (كغرفة وغرفات)، وأدام الله جُمعة ما بينكما بالضم ؛ أي: ألفة ما بينكما، وأهل الحجاز يُنقلون

(١) أخرجه مسلم في صحيحه - كتاب : الجمعة - باب: ما يقرأ في صلاة الجمعة - حديث رقم (٨٧٧) - (٥٩٧/٢).

(الْجُمُعَةُ)، وَتَمِيمٌ تَخَفَّفُهَا، وَبَنُو عُقَيْلٍ: (الْجُمُعَةُ)، بِنَصْبِ الميم^(١)، وَأما (الْجُمُعَةُ) بِسُكُونِ الميم، فَاسْمٌ لِأَيَّامِ الْأَسْبُوعِ.

قال الراغب الأصفهاني: وقولهم يوم الجمعة لاجتماع الناس للصلاة، قال

- تعالى - : [يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَوَدَّى لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ

وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ]^(٢)، ومسجد الجامع، أي: الأمر

الجامع، أو الوقت الجامع، وليس الجامع وصفاً للمسجد، وجمعا: شهدوا

الجمعة، أو الجامع أو الجماعة^(٣).

لطيفة: المتأمل في سور القرآن الكريم يجد أنه لم يذكر في القرآن الكريم كله اسم يوم من أيام الأسبوع إلا يومي الجمعة و السبت .

ويوم الجمعة هو اليوم الوحيد الذي سميت به سورة من سور القرآن

الكريم، أما يوم السبت ؛ فقد ذكره الله - تعالى - في أكثر من موضع،

وذلك إشارة إلى مدى تمرد اليهود وعصيانهم لله -تعالى- فأعرضوا عما

أرهم الله به، فحقر الله شأنهم و ذمهم ، وجعل في ذلك قرآنا يتلى إلى يوم

القيامة، وذلك بسبب تحايلهم على المعصية في اليوم الذي منعهم الله من

الصيد فيه، مما أوجب الله -تعالى- عليهم عذاباً لم يعذبه أحداً من

العالمين، فمسخهم قرده وخنازير، كما أخبر الله -تعالى- في كتابه العزيز

: [وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ]^(٤)، وقال -

(١) كتاب فيه لغات القرآن، لابن منظور الديلمي (١٤٠/١).

(٢) سورة الجمعة : الآية رقم (٩).

(٣) المفردات في غريب القرآن، للراغب الأصفهاني (مادة : جمع) (٢٠٢/١).

(٤) سورة البقرة : الآية رقم (٦٥).

أيضاً:- [يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ءَامِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ مِّن قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰ أَدْبَارِهَا أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعْنَا أَصْحَابَ السَّبْتِ ۗ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا] ^(١) وقال عز من قائل : [وَسَأَلَهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ كَذَلِكَ نَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ] ^(٢).



والم تأمل في هذه الآيات وغيرها مما ذكر فيه يوم السبت يجد أنه لم يذكر إلا مقروناً بلعنة بني إسرائيل، أما يوم الجمعة فيذكر مقروناً بالتبجيل والتعظيم

والتكريم، فقد روي عن أبي هريرة، أن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: "خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ، وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ" ^(٣)، فيوم الجمعة رمز لإجتماع الناس فيه على خيري النيا والآخرة من الذكر، والدعاء، والصلاة، وفيه ساعة إجابة لا يوافقها عبد مسلم يدعو الله - تعالى - بدعوة، أو عبادة، أو أي فعل من أفعال الخير إلا تقبل الله منه، واستجاب له.

ثالثاً: كيفية تحديد يوم الجمعة.

(١) سورة النساء : الآية رقم (٤٧).

(٢) سورة الأعراف: الآية رقم (١٦٣).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه - كتاب: الجمعة - باب: فضل يوم الجمعة - حديث رقم (٨٥٤) (٥٨٥/٢).

اختلف العلماء في كيفية تحديد يوم الجمعة، هل كان ذلك باجتهاد من المسلمين فهداهم الله - تعالى - له، أم كان ذلك بوحي من الله - تعالى؟ إلى قولين:

الأول: أنه كان بوحي من الله - تعالى -، والدليل على ذلك الحديث الصحيح المروي عن أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : "أَضَلَّ اللَّهُ عَنِ الْجُمُعَةِ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا، فَكَانَ لِلْيَهُودِ يَوْمَ السَّبْتِ، وَكَانَ لِلنَّصَارَى يَوْمَ الْأَحَدِ، فَجَاءَ اللَّهُ بِنَا فَهَذَا اللَّهُ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ، فَجَعَلَ الْجُمُعَةَ، وَالسَّبْتَ، وَالْأَحَدَ، وَكَذَلِكَ هُمْ تَبَعٌ لَنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، نَحْنُ الْآخِرُونَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، وَالْأَوَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الْمَقْضِيُّ لَهُمْ قَبْلَ الْخَلْقِ" (١). فالظاهر أنه فرض عليهم تعظيم يوم الجمعة بغير تعيين، ووكّل إلى اجتهادهم، لإقامة شرائعهم فيه فأختلف اجتهادهم في تعيينه، ولم يهدهم الله له، وفرضه على هذه الأمة مُبَيَّنًا، ولم يكله إلى اجتهادهم ففازوا بتفضيله (٢).

وقيل : إن الله - تعالى - لم يعينه لهم، وإنما أمرهم بتعظيم يوم في الجمعة، ووكّل تعيينه إلى اختيارهم، فأختلف اجتهادهم في تعيينه، فعينت اليهود السبت؛ لأن الله فرغ فيه من الخلق . وعينت النصارى يوم الأحد ؛ لأن الله - تعالى - بدأ فيه الخلق، فألزم كل منهم ما أداه إليه اجتهاده، وعينه الله - تعالى - لهذه الأمة من غير أن يكلهم لاجتهادهم ؛ فضلاً منه ونعمة (٣).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه - كتاب : الجمعة - باب: هداية هذه الأمة ليوم الجمعة - حديث رقم (٨٥٦) (٥٨٦/٢).

(٢) شرح سنن ابن ماجه، للسيوطي وغيره (٧٦/١).

(٣) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٣٦٦/٣).

الآخر : أنه كان باجتهاد من المسلمين، ويشهد لذلك ما رواه عبد الرزاق في مصنفه عن محمد بن سيرين قال: " جَمَعَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ قَبْلَ أَنْ يُقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، وَقَبْلَ أَنْ تَنْزَلَ الْجُمُعَةُ وَهُمْ الَّذِينَ سَمَوْهَا الْجُمُعَةَ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ لِلْيَهُودِ: "يَوْمَ يَجْتَمِعُونَ فِيهِ كُلُّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ، وَاللِّنَّصَارَى - أَيْضًا - مِثْلَ ذَلِكَ، فَهَلُمَّ فَلَنَجْعَلَ يَوْمًا نَجْتَمِعُ وَنَذْكُرُ اللَّهَ وَنُصَلِّي وَنَشْكُرُهُ فِيهِ، أَوْ كَمَا قَالُوا: فَقَالُوا: يَوْمَ السَّبْتِ لِلْيَهُودِ، وَيَوْمَ الْأَحَدِ لِلنَّصَارَى، فَاجْعَلُوهُ يَوْمَ الْعُرُوبَةِ، وَكَانُوا يُسْمُونَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَوْمَ الْعُرُوبَةِ، فَاجْتَمَعُوا إِلَى أَسْعَدَ بْنِ زُرَّارَةَ فَصَلَّى بِهِمْ يَوْمَئِذٍ وَذَكَرَهُمْ فَسَمَوْهُ الْجُمُعَةَ، حَتَّى اجْتَمَعُوا إِلَيْهِ، فَذَبَحَ أَسْعَدُ بْنُ زُرَّارَةَ لَهُمْ شَاةً فَتَعَدَّوْا وَتَعَشَّوْا مِنْ شَاةٍ وَاحِدَةٍ ؛ وَذَلِكَ لِقَلَّتْهُمْ "، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ بَعْدَ ذَلِكَ: [إِذَا تَوَدَّى لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ] الْآيَةَ^(١).



قال ابن حجر: وهذا وإن كان مرسلًا فله شاهد بإسناد حسن من حديث كعب بن مالك قال: " كَانَ أَوَّلَ مَنْ صَلَّى بِنَا صَلَاةَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ مَقْدَمِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الْمَدِينَةَ أَسْعَدُ بْنُ زُرَّارَةَ " ^(٢).

فمرسل ابن سيرين يدل على: أن أولئك الصحابة اختاروا يوم الجمعة بالاجتهاد، ولا يمنع ذلك أن يكون النبي - صلى الله عليه وسلم - علمه

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه -كتاب الجمعة - باب أول من جمع - حديث رقم (٥١٤٤) (١٥٩/٣).

(٢) أخرجه ابن ماجه في سننه -ابواب: إقامة الصلوات واسنة فيها- باب: فرض الجمعة - حديث رقم (١٠٨٢) (١٨٤/٢)، إسناده حسن، محمد بن إسحاق قد صرح بالتحديث عند ابن حبان وغيره، فانفتت شبهة تدليسه.

بالوحي، وهو بمكة، فلم يتمكن من إقامتها، ولذلك جمع بهم أول ما قدم المدينة، وعلى هذا فقد حصلت الهداية للجمعة بجهتي البيان والتوفيق^(١). وقال ابن رجب: ليس المراد به - أيضاً - أن أول جمعة في الإسلام في مسجد المدينة، فإن أول جمعة جمعت بالمدينة في نقيع الخضمات، قبل أن يقدم النبي المدينة، وقبل أن يبني مسجده .



يدل على ذلك : حديث كعب بن مالك، أنه كان كلما سمع أذان الجمعة استغفر لأسعد بن زرارة، فسأله ابنه عن ذلك، فقال : كان أول من صلى بنا صلاة الجمعة قبل مقدم رسول الله - صلى الله عليه وسلم -^(٢).

ويؤيده -أيضاً- ما أخرجه الحاكم في مستدركه عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ، قَالَ: كُنْتُ قَائِدَ أَبِي بَعْدَمَا ذَهَبَ بَصْرُهُ، وَكَانَ لَا يَسْمَعُ الْأَذَانَ بِالْجُمُعَةِ إِلَّا قَالَ: رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى أَسْعَدَ بْنِ زُرَّارَةَ، قَالَ: قُلْتُ: يَا أَيْتَ إِنَّهُ لَتُعْجِبُنِي صَلَاتُكَ عَلَى أَبِي أَمَامَةَ كُلَّمَا سَمِعْتَ بِالْأَذَانَ بِالْجُمُعَةِ، فَقَالَ: أَيُّ بَنِي، كَانَ أَوْلَ مَنْ جَمَعَ الْجُمُعَةَ بِالْمَدِينَةِ فِي حَرَّةِ بَنِي بِيَاضَةَ، فِي نَقِيعٍ يُقَالُ لَهُ: الْخَضَمَاتُ، قُلْتُ: وَكَمْ أَنْتُمْ يَوْمئِذٍ؟ قَالَ أَرْبَعُونَ رَجُلًا»^(٣).

(١) فتح الباري ، لابن حجر (٣٥٥/٢).

(٢) المرجع السابق (٣٢٩/٥)

(٣) أخرجه ابن حبان في صحيحه - كتاب-كتاب إخباره - صلى الله عليه وسلم- عن مناقب الصحابة -رضي الله عنهم أجمعين - باب: ذكر البيان بأن أسعد بن زرارة هو الذي جمع أول جمعة بالمدينة قبل قدوم المصطفى- صلى الله عليه وسلم -إياها- حديث رقم (٧٠١٣) (٤٧٧/١٥) ، وأخرجه الحكام في المستدرک على الصحيحين - كتاب : الجمعة - حديث رقم (١٠٣٩) (٤١٧/١) ، وقال: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ [التعليق - من تلخيص الذهبي] - على شرط مسلم.

الرأي الراجح: أن الله - سبحانه وتعالى- قد جمع الأمرين للمسلمين أمر التوفيق إلى تحديد اليوم والنص عليه بعد ذلك، فوافق اجتهادهم مراد الله -تعالى-، وهذا حدث كثير من موافقة الوحي لأراء واجتهادات بعض الصحابة- رضوان الله تعالى عليهم أجمعين- .

رابعاً: عدد آيات السورة الكريمة:

سورة الجمعة إحدى عشرة آية في عد الجميع، ولا يوجد خلاف بينهم^(١).

خامساً: مكية السورة الكريمة ومدنيتها:

اختلف العلماء في مكية سورة الجمعة ومدنيتها إلى فريقين:

الفريق الأول: جمهور العلماء قال: إنها مدنية^(٢) وقد أورد السيوطي

عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال : " نزلت سورة الجمعة

بالمدينة"^(٣) .



وأما معنى الحديث : فقوله: (من حرّة بني بياضة)، الحرّة، بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء: قرية على ميل من المدينة، و(بنو بياضة) بطن من الأنصار، منهم: سلمة بن صخر البياضي له صحبة، قوله: (في نَقِيع)، بفتح النون وكسر القاف وسكون الياء وعين مهملة: بطن من الأرض يستنقع فيه الماء مدة، فإذا نضب الماء أنبت الكأ، قوله: (يقال له: نقيع الخَضِمَات) بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين، قال ابن الأثير: " نقيع الخضيمات موضع بنواحي المدينة". عمدة القاري شرح صحيح البخاري (١٨٩/٦)

(١) البيان في عد آي القرآن، لأبي عمرو الداني (٢٤٦/١).

(٢) زاد المسير، لابن الجوزي (٢٨٠/٤)، والجامع لأحكام القرآن ، للقرطبي (١٨/١٨).

(٣) الدر المنثور في التفسير بالمأثور ، لسيسوطي (٤٥٣/١٤).

الفريق الآخر: قال: "إنها مكية" ^(١)، قال الآلوسي: "وهو قول ابن يسار، وروي ذلك - أيضاً- عن ابن عباس ومجاهد، والأول هو الصحيح"، وقال ابن عطية: "ذكر النقاش قولاً إنها مكية، وذلك خطأ ممن قاله" ^(٢).
الرأي الراجح: والراجح ما عليه جمهور المفسرون من مدنية سورة الجمعة لما يلي:



أولاً- أن النبي - صلى الله عليه وسلم - لم يختلط باليهود إلا في المدينة، فلم تحدث مخالطة بين المؤمنين وأهل الكتاب إلا بعد الهجرة .
ثانياً- صلاة الجمعة لم تكن قط بمكة، وإنما كانت بالمدينة، وأول جمعة صلاها النبي - صلى الله عليه وسلم - في اليوم الخامس من السنة الأولى من الهجرة، أي: بعد مقدمه المدينة بخمسة أيام.

ثالثاً- ما حدث من انفضاض المصلين عن النبي - صلى الله عليه وسلم - وتتركهم لصلاة الجمعة لم يكن إلا بالمدينة، لحديث أبي هريرة - رضي الله عنه- كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْجُمُعَةِ ^(٣)، ومن المعلوم أن الصحابي الجليل أبو هريرة - رضي

(١) غرائب القرآن و رغائب الفرقان ، للنيسابوري(٢٢٩/٦).

(٢) المحرر الوجيز، لابن عطية (٣٠٦/٥)، وروح المعاني ، للآلوسي (٢٨٧/١٤).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه - كتاب : التفسير - باب: قول الله تعالى: {وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ} [الجمعة: ٣]- حديث رقم (٤٨٩٧) (١٥١/٦)، ومسلم في صحيحه - كتاب: كتاب فضائل الصحابة - رضي الله تعالى عنهم- باب: فضل فارس - حديث رقم (٢٥٤٦) (١٩٧٢/٤).

والصلاة-، فقال في سورة الصف: [إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِهِ
صَفًّا كَأَنَّهُم بُنِينَ مَرْضُومٍ] ^(١) منبهاً على أهمية الانصياع للأوامر والطاعة،
وقال - تعالى- في سورة الجمعة: [يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ثُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ
الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا



إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ] ^(٢)، وصلاة الجمعة لا بد
فيها من الجماعة؛ لذا نعى الله عليهم الانفضاض، وترك الرسول حين
حضرت العير، قال السيوطي: في كلتا السورتين إشارة إلى اصطفاف في
عبادة، أما في الأولى فظاهر، وأما في هذه فلأن فيها الأمر بالجمعة،
وهي يشترط فيها الجماعة التي تستلزم الاصطفاف إلى غير ذلك، فتلك
سورة الصف، والصفوف

تشرع في موضعين: القتال، والصلاة، فناسب تعقيب سورة صف القتال
بسورة صلاة تستلزم الصف ضرورة، وهي الجمعة؛ لأن الجماعة شرط
فيها دون

سائر الصلوات ^(٣).

٣- اشتملت السورة السابقة حكاية موسى - عليه السلام - مع قومه
وأذاهم له، ناعياً عليهم سوء صنيعهم، وتمردهم عليه، وإنكارهم نبوته مع
علمهم بها [وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ لِمَ تَقُولُونَ لِمَ تَقُولُونَ
أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاعَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ] ^(٤)، فناسب هنا

(١) سورة الصف : الآية رقم (٤).

(٢) سورة الجمعة : الآية رقم (٩).

(٣) أسرار ترتيب القرآن، للسيوطي (١/٤١١).

(٤) سورة الصف : الآية رقم (٥).

أن يثنى بذكر حال الرسول -عليه الصلاة والسلام- وفضل أمته تشريفاً لهم لينظر فضل ما بين الأمتين.

٤- ذكرت السورة السابقة بشارة عيسى - عليه السلام - بمحمد - صلى الله عليه وسلم - [وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ يَبْنِيْ اِسْرَائِيْلَ اِنِّيْ رَسُوْلُ اللّٰهِ اِلَيْكُمْ مُّصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُوْلِ يَّاتِيْ مِنْ بَعْدِي اَسْمُوْهُ اَحْمَدُ]^(١)، وقال في سورة الجمعة : [هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْاُمَمِ مَن رَّسُوْلًا مِنْهُمْ]^(٢) إشارة إلى أن محمد - صلى الله عليه وسلم - هو الذي بشر به عيسى - عليه السلام -.



٥- ختم الله -تعالى - كلتا السورتين بالحديث عن التجارة، ففي سورة الصف أمر بالجهاد وسماه تجارة قال - تعالى - : [يٰٓاَيُّهَا الَّذِيْنَ ءَامَنُوْا هَلْ اَدْرٰكُوْنَ عَلٰى فِجْرَةٍ تَنْجِيْكُمْ مِنْ عَذَابِ اَلْمِمْ (١٠) تُوْمِنُوْنَ بِاللّٰهِ وَرَسُوْلِهِ وَجَاهِدُوْنَ فِيْ سَبِيْلِ اللّٰهِ بِاَمْوَالِكُمْ وَاَنْفُسِكُمْ ذٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ اِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُوْنَ]^(٣)، وفي سورة الجمعة ختمها بالأمر بترك التجارة، لأجل صلاة الجمعة،

قال - تعالى - : [يٰٓاَيُّهَا الَّذِيْنَ ءَامَنُوْا اِذَا تُوْدِعَ لِلصَّلٰوةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا اِلَى ذِكْرِ اللّٰهِ وَذَرُوْا الْبَيْعَ ذٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ اِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُوْنَ]^(٤)، وأخبر أن ذلك خير من التجارة الدنيوية لينبه الناس إلى أن العمل لآخرة خير وأبقى، ويجردهم من العوالم المادية، ويسمو بأرواحهم إلى حب الله ورسوله متمثلاً في طاعتهم.

(١) سورة الصف : الآية رقم (٦).

(٤) سورة الجمعة : الآية رقم (٢).

(٣) سورة الصف : الآية رقم (١٠، ١١).

(٤) سورة الجمعة : الآية رقم (١٠).

٦- ختم الله - تعالى سورة الصف بتأييد الذين آمنوا برسوله على الكافرين منهم، قال - تعالى -: [فَأَمَّتْ طَّائِفَةٌ مِّنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَكَفَرَتِ طَّائِفَةٌ فَأَيَّدْنَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَىٰ عُدُوِّهِمْ فَأَصْبَحُوا ظَاهِرِينَ] ^(١)، وهذا على وفق حكمة الله - تعالى - في إرسال الرسل لا لحاجته -تعالى- إليه إذ هو الغني على الإطلاق، ومنزه عن كل نقص، فناسب أن تستفتح سورة الجمعة بذكر ما يدل على كونه مقدساً ومنزهاً عما لا يليق بجلاله له الملك وهو العزيز الحكيم.



ثامناً: مناسبتها لما بعدها: ويظهر ذلك من وجوه:

١- في سورة الجمعة ذكر - تعالى - حال المؤمنين الذي بعث إليهم النبي الأُمي يتلو عليهم كتابه، ويزكيهم، ويعلمهم الكتاب والحكمة، وأمرهم بالصلاة، وترك البيع حين أدائها، وفي هذه ذكر أصدادهم، وهم المنافقون الذين يشهدون

كذباً بأن محمداً رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ويحلفون الأيمان المحرجة على ذلك، ومن ثم كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يقرأ في صلاة الجمعة في الركعة الأولى بسورة الجمعة، فيحرض بها المؤمنين على العبادة، وفي الركعة الثانية بسورة المنافقين فيقرع بها المنافق.

٢- في ختام سورة الجمعة ذكر انفضاض المصلين، وتركهم لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - ولما كان سبب الانفضاض عن سماع الخطبة ربما كان

(١) سورة الصف: الآية رقم (١٤).

حاصلاً عن المنافقين واتبعهم ناس كثير من المؤمنين في ذلك لسرورهم بالغير التي قدمت بالميرة^(١)، إذ كان الوقت وقت مجاعة جاء ذكر المنافقين وما هم عليه من كراهة أهل الإيمان، وأتبع بقبائح أفعالهم وأقوالهم. **إِلَّا تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُوا**^(٢)، إذ كانوا هم أصحاب أموال والمهاجرون فقراء، قد تركوا أموالهم، ومتاجرهم، وهاجروا إلى الله - سبحانه - وإلى رسوله - صلى الله عليه وسلم -، طلباً لمرضاته.



٣- لما ذكر الله - تعالى - في سورة الجمعة أهل الإيمان برسول الله - تعالى - تشریفاً لهم ورفعة لأمرهم، وأعقبه بذكر حال اليهود ممن كذبوا برسول الله - تعالى - ولم يؤمنوا به مع أنه مذكوراً عندهم في التوراة، وشبههم في عدم الانتفاع بما عندهم من العلم بالحمار الذي يحمل الكتب النافعة، ولا ينتفع بما فيها ولا يناله إلا مشقة التعب في حملها، ناسب أن يذكر في هذه السورة من أظهر الإيمان بلسانه، وانطوى قلبه على الكيد والعناد، ليخرجهم من الفئة المؤمنة، وليحزهم من مغبة ما هم فيه من النفاق فالله - تعالى - مطلع على ما في قلوبهم وسيجازيهم عليه.

٤- أن كلتا السورتين أشارت إلى فضيلة الإنشغال بذكر الله - تعالى - ففي سورة الجمعة حث المؤمنين إلى المبادرة وترك ما في أيديهم غذا

(١) الميرة - بكسر الميم، وسكون التحتانية، بعدها راء- هي: الطعام. وأصله من امتيار البوادي من الحواضر، أي: ما يحمله البدوي من الحضر، ويحمله إلى منزله، لينتفع به أهله. القاموس المحيط، للفيروز آبادي (فصل: النون) (٤٧٨/١)، وتاج العروس، للزبيدي (مادة: مير) (١٦٢/١٤).

(٢) سورة المنافقون: الآية رقم (٧).

سمعوا النداء إلى صلاة الجمعة قال-تعالى:- [فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ] ^(١) ، وذلك لما يترتب على هذه العبادة من الفلاح في الدنيا والآخرة، قال - تعالى:-
وَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَبِيرًا لَعَلَّكُمْ

تُفْلِحُونَ] ^(٢)، وفي سورة المنافقون ذكر ما يترتب على اضاءة هذه العبادة وعدم الإنشغال بها بالمال والولد بالخسران في الدنيا والآخرة، قال - تعالى:- [يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ] ^(٣).

٥- أن كلتا السورتين اشتملت على وصف فرقتين من أشد الناس عداوة للمسلمين ووصفهم الله - تعالى- بأسوأ الأوصاف، فقال في حق اليهود [مَثَلُ الَّذِينَ حُمِلُوا الثَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ] ^(٤)، وقال في حق المنافقين [وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ] ^(٥) وكلتا الآيتان تدل بما احتوت عليه من معاني أن العبرة ليست بمظهر الإنسان ولا بكثرة علمه، إنما العبرة بالأثر المترتب على هذا العلم والمظهر وما يعود عليه من المنافع فاليهود مع علمهم الجم كالحمار، والمنافقون مع حسن صورهم كالخشب المسندة على الحائط الخالية من النفع.

تاسعاً: أهداف ومقاصد السورة الكريمة.

تسمى هذه السورة في المصحف، وفي كتب التفاسير بسورة الجمعة، ولا

(١) سورة الجمعة : الآية رقم (٩).

(٢) سورة الجمعة : الآية رقم (٩).

(٣) سورة المنافقون : الآية رقم (١٠).

(٤) سورة الجمعة : الآية رقم (٥).

(٥) سورة المنافقون : الآية رقم (٤).

يعرف لها اسم غير ذلك، والجمعة من أهم معانيها الإلتاف والاجتماع، والترابط ونبذ التفرق، والمتأمل في سور القرآن الكريم يجد أن كل سورة من سور القرآن الكريم يدل اسمها على مضمونها وأهدافها فهناك علاقة وثيقة بين اسم السورة، وما اشتملت عليه من أهداف ومقاصد.

وفي ذلك يقول الإمام البقاعي: "إن من عرف المراد من اسم السورة عرف مقصودها، ومن حقق المقصود منها عرف تناسب آياتها وقصصها، وجميع أجزائها"، ويقول -أيضاً-: "وقد ظهر لي أن اسم كل سورة مترجم عن مقصودها؛ لأن اسم كل شيء تظهر المناسبات بينه وبين مسماه عنوانه الدال إجمالاً على تفصيل ما فيه"^(١).

فسورة الجمعة على الرغم من قصرها فهي إحدى عشرة آية، ولكن المتأمل في آياتها يجد أن السورة قد اشتملت على الكثير من الأهداف، والمقاصد السامية التي ساعدت في تربية المجتمع المسلم، وعلى النهوض به، وجمعهم على الحق والإيمان. من أهم هذه المقاصد:

١- افتتحت السورة الكريمة ببيان أن المخلوقات كلها في تسبيح دائم لا ينقطع لله -تعالى- .

٢- بينت شمولية دعوة النبي - صلى الله عليه وسلم-، ونهوت بفضلها، وفضل أمته تشريفاً لهم، ورفعته لشأنهم، بأن جعل خاتم الرسل والأنبياء أمي، وبعثه إلى أمة أمية، فطهرهم من رجس الأوثان، وأخرجهم من الظلمات إلى النور.

٣- نهوت بحال اليهود مع التوراة، ومثلت حالهم بحال الحمار الذي يحمل كتبا كثيرة نافعة، ولكنه لا ينتفع بما فيها؛ فكذلك هم؛ فمع علمهم

(١) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، للبقاعي (١٩/١).

بوصف النبي - صلى الله عليه وسلم - وقدم مبعثه ؛ فقد كانوا يستفتحون به على الذين كفروا ؛ إلا أنه لكونه جاء من العرب كفروا به عنادًا وحسدًا.

٤- ردت على مزاعم اليهود في أنهم أولياء الله - تعالى - وأحبائه فقد نطقوا بذلك وسجل القرآن - الكريم - مقالتهم : [مَنْ أٰبَنٰٓؤُا۟ ٱللَّهَ وَٱحْبَبُوْهُ ۗ] (١)، [وَقَالُوْا لَنْ نَّمَسَّنَا ٱلنَّكَارُ ۖ ٱلَا ٱتٰٓمًا مَّعْدُوْدَةٌ] (٢)، فقال - تعالى - لهم : [قُلْ يٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ هَادُوْا إِن زَعَمْتُمْ أَنكُم ٱوْلِيَآءُ ٱللَّهِ مِن دُونِ ٱلنَّاسِ فَتَمَنُّوْا ٱلْمَوْتَ إِن كُنْتُمْ صٰدِقِيْنَ] (٣).



٥- اشتملت على صورة من صور الإعجاز الغيبي للقرآن - الكريم - تمثل ذلك في عدم استجابة اليهود لما أمرهم الله به من تمنى الموت إن كانوا صادقين في دعواهم، أنهم أولياء الله من دون الناس، وقد أخبر الله عنهم أنهم لن يقبلوا بهذا التحدي، وفعلاً حدث كما أخبر الله - تعالى - عنهم فلم يستجيبوا لهذا الدعاء قال - تعالى -: [وَلَا يَسْتَوْنَ ۗ أَبَدًا بِمَا قَدَّمْت أَيْدِيَهُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيْمٌ بِٱلظَّٰلِمِيْنَ] (٤)؛ لأنهم يعلمون علم اليقين بطلان مدعاهم، وسوء معتقدهم، وكذبهم، وافترائهم على الله - تعالى -، وأنهم يخافون الموت، ويفرون منه.

٦- قررت أن الموت حقيقة لامرية فيه ولا شك، وأن الكل - اليهود وغيرهم - سيرد إلى الله - تعالى - فيجازيهم على أعمالهم إن خيرًا فخير،

(١) سورة المائدة : الآية رقم (١٨).

(٢) سورة البقرة : الآية رقم (٨٠).

(٣) سورة الجمعة : الآية رقم (٦).

(٤) سورة الجمعة : الآية رقم (٧).

وإن شراً فشر [قُلْ إِنْ أَمَوْتَ الَّذِي تَفِرُّونَ مِنْهُ فَإِنَّهُ مُلْفِيكُمْ ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَىٰ عِلْبِ
الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ] (١).

٧- اختصت بالحديث عن صلاة الجمعة، وحثت المؤمنين إلى المسارعة
والمبادرة إليها إذا سمعوا النداء لها، وحذرت من التخلف عنها، وترك
الإنشغال

بأي عمل غيرها، قال - تعالى: [يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ
الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ] (٢).

٨- فصلت ما يباح للمسلم فعله بعد الانتهاء من هذه الفريضة، وهو
الانتشار في الأرض وطلب الرزق، وكثرة ذكر الله -تعالى-، قال -
تعالى:- [فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ
كَبِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ] (٣).

٩- ذكرت هذه السورة - الكريمة-، ما حدث من بعض الصحابة
رضوان الله -تعالى- عليهم - من تركهم للنبي - صلى الله عليه وسلم-،
وهو في صلاة الجمعة، وانصرفوا لمجىء التجارة، ونزل فيهم قرآنا يعاتبهم
على تقصيرهم مما كان له الأثر الأكبر في تربية نفوس الصحابة،
والمسما بأخلاقهم لحمل أعباء الرسالة، ومصاحبة خير الخلق، قال -
تعالى:- [وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا].

(١) سورة الجمعة : الآية رقم (٨).

(٢) سورة الجمعة : الآية رقم (٩).

(٣) سورة الجمعة : الآية رقم (١٠).

١٠- ختمت السورة ببيان من الله -تعالى- أن التجارة الأخروية وهي المتاجرة مع الله -تعالى- خير من التجارة الدنيوية والله -تعالى- خير الرازقين، قال -تعالى-: [قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهْوِ وَمِنَ الْجَعْرِ وَاللَّهُ خَيْرٌ الرَّازِقِينَ] (١). وفي بيان ذلك قال الإمام البقاعي:

ومقصودها: بيان أول الصف، بدليل - هو أوضح شرائع الدين، وأوثق عرى الإسلام - وهو الجمعة، التي اسمها مبين للمراد منها، من فرضية الاجتماع، وإيجاب الإقبال عليها، والتجرد عن غيرها، والانقطاع لما وقع من

التفرق حال الخطبة عن بعث للتزكية، بالاجتماع عليه في الجهاد وغيره، في العسر واليسر، والمنشط والمكره. واسمها "الجمعة" أنسب شيء فيها ؛ لهذا المقصد بتدبر آياته، وتأمل أوائله وغاياته الحاثثة على قوة التواصل والاجتماع، والحاملة على دوام الإقبال على المتزكي، والحب له والاتباع (٢).

عاشراً: ماورد في فضلها من أحاديث:

درج كثير من المفسرين إلى تصدير تفاسيرهم لسور القرآن الكريم ببعض الأحاديث الواردة في فضل بعض سور القرآن الكريم، ولكنهم لم يتحروا حال هذه الأحاديث من حيث القوة والضعف، أو الوضع، فتسلل لتفسير القرآن الكريم الكثير من الروايات الدخيلة التي لا أصل لها، فينبغي على المفسر أن يتحرى الدقة فيما ينقل، وفيما ينسب إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فلا يحوم حول الحمى حتى لا يقع فيه، وحتى لا يقع

(١) سورة الجمعة : الآية رقم (١١).

(٢) نظم الدرر، للبقاعي(٤٤/٢٠)

تحت طائفة قول النبي -صلى الله عليه وسلم- : " مَنْ حَدَّثَ حَدِيثًا وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ"^(١)،
وسورة الجمعة لم يرد في فضلها حديث صحيح يخصها بالأفضلية ولكن
فضلت مع غيرها من سور القرآن الكريم فقد اشتركت مع غيرها في
أمر منها:



(١) أخرجه الترمذي في سننه - أبواب العلم - باب: ما جاء فيمن روى حديثاً وهو يرى أنه كذب- حديث رقم (٢٦٦٢) (٣٣٣/٤)، وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وأخرجه ابن حبان في صحيحه - باب : الاعتصام بالسنة وما يتعلق بها نقلاً وأمرًا وزجرًا- باب: ذكر الخبر الدال على صحة ما أوأنا إليه في الباب المتقدم - حديث رقم (٢٩) - (٢١٣/١)، وقال شعيب الأرنؤوط: " إسناده صحيح على شرط الشيخين، وأخرجه مسلم في المقدمة: باب وجوب الرواية عن الثقات وترك الكاذبين، وابن ماجة في المقدمة: باب من حدث عن رسول الله حديثاً وهو يرى أنه كذب، عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن وكيع، بهذا الإسناد بلفظ: "من حدث عني حديثاً".
يرى: بضم الياء، ومعناه يظن، وجوز بعض الأئمة فتحها، ومعناه: وهو يعلم، قال النووي: ويجوز أن يكون بمعنى يظن -أيضاً-، فقد حكى "رأى" بمعنى "ظن" لأنه لا يأتى إلا بروايته ما يعلمه أو يظنه كذباً، أما ما لا يعلمه ولا يظنه فلا إثم عليه في روايته وإن ظنه غيره كذباً أو علمه ، وقوله: "الكاذبين" فيها روايتان، بفتح الباء على التنئية، وبكسرها على الجمع، وكلاهما صحيح، قال القاضي عياض: الرواية فيه عندنا "الكاذبين" على الجمع، ورواه أبو نعيم الأصبهاني في كتابه "المستخرج على صحيح مسلم" في حديث سمرة "الكاذبين" بفتح الباء وكسر النون على التنئية ، واحتج به على أن الراوي له يشارك البادئ بهذا الكذب، ثم رواه أبو نعيم من رواية المغيرة "الكاذبين" أو "الكاذبين" على الشك في التنئية والجمع. ينظر صحيح ابن حبان (٢١٣/١).

١ - أنها من المفصل^(١):

فقد روي عن واثلة بن الأسقع، أن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال: " أُعْطِيَتْ مَكَانَ التَّوْرَةِ السَّبْعَ، وَأُعْطِيَتْ مَكَانَ الزَّبُورِ الْمُنِينَ، وَأُعْطِيَتْ مَكَانَ الْإِنْجِيلِ الْمَثَانِي، وَفُضِّلَتْ بِالْمُفْصَلِ " (٢) .

٢ - أنها من المسبحات^(٣) :

فقد روي عن عبد الله بن عمرو - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا -، قَالَ: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، فَقَالَ: أَقْرِنِي يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «أَقْرَأْ ثَلَاثًا مِنْ ذَوَاتِ الرَّاءِ» فَقَالَ الرَّجُلُ: كَبِرَتْ سِنِّي، وَاشْتَدَّ قَلْبِي، وَعَلِظَ لِسَانِي، قَالَ: «أَقْرَأْ ثَلَاثًا مِنْ ذَوَاتِ حَمٍ» فَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ الْأُولَى فَقَالَ: «أَقْرَأْ ثَلَاثًا مِنَ الْمُسَبِّحَاتِ» فَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَقْرِنِي سُورَةَ جَامِعَةً. فَأَقْرَأَهُ رَسُولُ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - [إِذَا زُلْزِلَتْ] حَتَّى فَرَغَ مِنْهَا فَقَالَ الرَّجُلُ: وَالَّذِي

(١) هي السور الأخيرة من القرآن الكريم مبتدأة من سورة الحجرات على الأصح ، وسميت بذلك: لكثرة الفصل فيها بين السور بعضها وبعض من أجل قصرها، وقيل سميت بذلك : لقلّة المنسوخ فيها فقولها قول فصل لا نسخ فيه ولا نقض. مناهل العرفان، للزرقاني (١٩٨/١).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده - حديث واثلة بن الأسقع- حديث رقم (١٦٩٨١) (١٨٨/٢٨) ، وقال الأرنؤوط: إسناده حسن، عمران بن القطان- وهو ابن داوّر- حسن الحديث، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير أبي داود الطيالسي، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقا.

(٣) والمسبحات هي: السور التي تبدأ ب(سبح) بصيغة الأمر والماضي ، (يسبح) بالمضارع، وسبحان بالمصدر ، وهي سبع سور: الإسراء ، والحديد ، والحشر، والصف ، والجمعة ، والتغابن ، والأعلى. ينظر مناهل العرفان، للزرقاني (١٩٨/١).

بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَزِيدُ عَلَيْهِ أَبَدًا. ثُمَّ أَدْبَرَ الرَّجُلُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَفْلَحَ الرَّؤُوفُ» ثُمَّ ذَكَرَ مَا يُقِيمُهُ^(١).

٣- أنها تقرأ في صلاة الجمعة مع سورة المنافقون.

فقد روى عن عبد الله بن عباس، " أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ: الْم تَنْزِيلُ السَّجْدَةِ، وَهَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ، وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ سُورَةَ الْجُمُعَةِ، وَالْمَنَافِقِينَ " ^(٢).

وعن ابن أبي رافع، قال: استخلف مروانُ أبا هريرةَ على المدينة، وخرج إلى مكة، فصلى لنا أبو هريرة الجمعة، فقرأ بعد سورة الجمعة، في الركعة الآخرة: إذا جاءك المنافقون، قال: فأدرجتُ أبا هريرة حين انصرف، فقلتُ له: إنك قرأت بسورتين كان علي بن أبي طالب يقرأ بهما بالكوفة، فقال أبو هريرة: «إني سمعتُ رسولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يقرأ بهما يومَ الجمعة» ^(٣).



(١) أخرجه الحاكم في المستدرک - كتاب التفسير - باب: تفسير سورة الزلزلة - حديث رقم (٣٩٦٤) (٥٨٠/٢). وقال: " هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه "، [التعليق - من تلخيص الذهبي] ٣٩٦٤ - بل صحيح

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه - كتاب الجمعة - باب: ما يقرأ في يوم الجمعة - حديث رقم (٨٧٩) (٥٩٩/٢).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه - كتاب الجمعة - باب: ما يقرأ في صلاة الجمعة (٨٧٧) (٥٩٧/٢).

المبحث الأول

التفسير التحليلي لسورة الجمعة

المطلب الأول: خضوع كل من في السموات والأرض لله - تعالى -.

قال - تعالى -: [يُسَبِّحُ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ الْمَلَائِكَةُ الْقُدُّوسِ الَّذِينَ يُسَبِّحُونَ] (١)،

معاني المفردات:

[يُسَبِّحُ]: السَّبْحُ المرّ السريع في الماء، وفي الهواء، يقال: سَبَحَ سَبْحاً وَسَبَاحَةً، واستعير لمرّ النجوم في الفلك نحو: [كُلُّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ] (١)، ولجري الفرس نحو: [وَأَلْسِنَتٍ سَبَّحًا] (٢)، ولسرعة الذهاب في العمل نحو: [إِنَّ لَكَ فِي النَّهَارِ سَبْحًا طَوِيلًا] (٣) (٤)، فالسباحة والتسبيح مشتركان في أصل المادة، فبينهما اشتراك في المعنى، فالسباحة في الماء ينجو بها صاحبها من الغرق، وكذلك المسبح لله والمنزه له ينجو من الشرك، ويحيا بالذكر والتمجيد لله - تعالى - (٥).

[الْقُدُّوسِ]: الطَّاهِرِ المنزه عن العيوب و النقائص، مأخوذ من: الْقُدُس - بضم القاف وسكون الدال - بمعنى الطهر، وأصله الْقُدْس - بفتح القاف والدال - وهو الإناء الذي يكون فيه ما يتطهر به، وَالْقُدُوسَ من صِفَات

(١) سورة الأنبياء: الآية رقم (٣٣).

(٢) سورة النازعات: الآية رقم (٣).

(٣) سورة المزل: الآية رقم (٧).

(٤) المفردات في غريب القرآن (مادة: سبح) (٣٩٣/١).

(٥) أضواء البيان، للشنقيطي (٣/٨).

الله- تَعَالَى-، ويعني : الطاهر من كل ما يضيف إليه المشركون به،
ويصفونه به مما ليس من صفاته المبارك^(١).

[الْمَيِّز] العَزَّةُ: حالة مانعة للإنسان من أن يغلب. من قولهم: "أَرْضٌ عَزَّازٌ"،
أي: صلبة^(٢)، والعزيز اسم من أسماء الله الحسنى، ومعناه الغالب الذي
لا يُقهر ولا يُنال منه، يعني: الشديد في انتقامه من أعدائه^(٣).

[الْحَكِيمُ]: حَكَمَ أصله: منع منعاً لإصلاح، فَالْحَكِيمُ: فعيل بمعنى مفعول، من
أحكم الشيء: أتقنه ومنعه من الخروج عما يريد، فالحكيم عند أهل
التحقيق هو الذي يضع الأشياء مواضعها، والله -تعالى- حكيم بهذا
المعنى، فالله هو الحكيم في تدبيره خلقه، وتصريفه إياهم فيما هو أعلم به
من مصالحهم^(٤).

التراكيب الإعرابية:

[سُبْحٌ]: فعل مضارع مرفوع، و[لِلَّهِ]: متعلقان به، أو اللام زائدة في
المفعول و[مَا] فاعل، [فِي السَّمَوَاتِ] متعلقان بمحذوف هو الصلة للموصول

(١) لسان العرب، لابن منظور (مادة: قدس) (١٦٨/٦). المعجم الوسيط
(باب: القاف) (٧١٩/٢).

(٢) المفردات في غريب القرآن ، للراغب الأصفهاني (مادة : عز)
..(٥٦٣/١)

(٣) معجم اللغة العربية المعاصرة (مادة: عزز) (١٤٩٣/٢).

(٤) المفردات في غريب القرآن (مادة: حكم) (٢٤٩/١)، التبيان في تفسير
غريب القرآن ، لابن الهائم (٦٤/١) ، اللباب في علوم الكتاب ، لابن عادل
(٨٦/١٩).

[وَمَا فِي الْأَرْضِ] عطف على ما في السموات وما بعده صفات أو بدل من الله^(١).

القراءات القرآنية الواردة في الآية:

اختلف القراء في قوله -تعالى- : [الَّذِينَ آمَنُوا بِالْحَقِّ وَالْحَقَّ كَانُوا] :

الموضع الأول: [الَّذِينَ آمَنُوا بِالْحَقِّ وَالْحَقَّ كَانُوا] .

قرأ الجمهور: [الَّذِينَ] بالخفض نعتاً [لِلَّهِ]، وكذلك ما بعده: [الَّذِينَ آمَنُوا بِالْحَقِّ وَالْحَقَّ كَانُوا] ، وقرأ أبو وائل شقيق بن سلمة وأبو الدينار: (الملك) بالرفع على القطع^(٢)، كأنه قيل: هو الملك القدوس، وحسنه الفصل الذي فيه طول بين

الموصوف والصفة، قال الزمخشري : ولو قرئت منصوبة لكان وجهاً، كقول العرب: الحمد لله أهل الحمد^(٣).

الموضع الثاني : [الَّذِينَ] فقرأ أبو الدينار وزيد بن عليّ : (القدوس) بفتح القاف ؛ والجمهور : بالضم^(٤).

الشرح والبيان:

المتأمل في هذه السورة المباركة يجدها تشتمل على احدى عشر آية، وتحدث عن ثلاث موضوعات مختلفة، الموضوع الأول : يبدأ من الآية

(١) إعراب القرآن وبيانه ، لمحي الدين درويش (٨٩/١٠).

(٢) الكشاف، للزمخشري (٥٢٩/٤) ، والبحر المحيط ، لأبي حيان (٢٦٢/٨) ، والمحرر الوجيز ، لابن عطية (٣٠٦/٥).

(٣) الكشاف، للزمخشري (٥٢٩/٤).

(٤) الكشاف، للزمخشري (٥٢٩/٤) ، والبحر المحيط ، لأبي حيان (٢٦٢/٨) . المحرر الوجيز ، لابن عطية (٣٠٦/٥).

الثانية ويتحدث عن بعثة النبي - صلى الله عليه وسلم - إلى العرب وبيان فضله، تشريفاً لهم، الموضوع الثاني: الحديث عن اليهود وتشبيهمهم بالحمار لإعراضهم عن العمل بالتوراة، وإدعائهم أنهم أولياء الله من دون الناس، الموضوع الثالث والأخير : يتحدث عن بيان أهمية فريضة الجمعة، والإجتماع على أمر الرسول وعدم الإنشغال عن ذكر الله بالأمر الدنيوية، وهذه الموضوعات ذكرت في عشر آيات بقي لنا الآية الأولى والمتأمل فيها يجد أنها جاءت كمطلع تمهيدي لما بعدها، فقد قررت خضوع كل من في السموات والأرض لله وتقديسهم له، فهم يسبحون الله -تعالى- وينزهونه عن كل نقص، وهو العزيز الذي يقهر ولا يقهر، الحكيم في كل ما يفعل ويذر، وهذا ما يعرف ببراعة الإستهلال^(١)؛ لأن ذلك يهيئ السامعين لسماع تفصيل ما سيرد عليهم فيتأهبوا لتلقيه. فقال - تعالى: [يُسَبِّحُ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ].

وهذا المطلع يقرر: حقيقة التسبيح المستمرة من كل ما في الوجود لله ويصفه- سبحانه- بصفات ذات علاقة لطيفة بموضوع السورة، ففيها تعليم عن صلاة الجمعة، وعن التفرغ لذكر الله في وقتها، وترك اللهو والتجارة، وابتغاء ما عند الله وهو خير من اللهو ومن التجارة. ومن ثم تذكر:

[الْمَلِكِ] الذي يملك كل شيء بمناسبة التجارة التي يسارعون إليها ابتغاء الكسب. وتذكر [الْقُدُّوسِ] الذي يتقدس ويتنزه ويتوجه إليه بالتقديس والتنزيه

(١) براعة الاستهلال: هو أن يشتمل أول الكلام على ما يناسب الحال المتكلم فيه ويشير إلى ما سيق الكلام لأجله. الإتقان في علوم القرآن، للسيوطي - النوع الستون: في فواتح السور (٣٦٣/٢).

كل ما في السماوات والأرض، بمناسبة اللهو الذي ينصرفون إليه عن ذكره. وتذكر [الْمَرْجِرِ] .. بمناسبة المباهلة التي يدعى إليها اليهود والموت الذي لا بد أن يلاقي الناس جميعا والرجعة إليه والحساب. وتذكر [الْحَكِيمِ] بمناسبة اختياره الأميين لبيعت فيهم رسولا يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة.. وكلها مناسبات لطيفة المدخل والاتصال^(١)، فيخبر - تعالى - أنه يسبح له ما في السماوات وما في الأرض، أي: من جميع المخلوقات ناطقها وجامدها، كما قال: [وَأِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ] ^(٢) ^(٣)



والتسبيح: تنزيه الله - تعالى - عما لا يليق به، اعتقاداً وقولا وعملاً مأخوذ من السبح وهو المر السريع في الماء أو الهواء؛ لأن المسبح لله - تعالى - مسرع في تنزيهه - تعالى - وتبرئته من كل سوء^(٤).

وتسبيح هذه الكائنات لله - تعالى - إما ان يكون

١ - تسبيح خلقه، يعني إذا نظرت إلى كل شيء دلتك خلقته على وحدانية الله وتنزيهه عن الأشياء. كما في قول الشاعر:
(وفي كل شيء له آية ... تدل على أنه الواحد)^(٥)

(١) في ظلال القرآن، لسيد قطب (٦/٦٣٥٤).

(٢) سورة الإسراء: الآية رقم (٤٤).

(٣) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير (٨/١١٥).

(٤) التفسير الوسيط، للسيد طنطاوي (١٤/٣٧٥).

(٥) ديوان أبي العتاهية (١/٤٥).

٢- تسبيح معرفة، بأن يجعل الله بلطفه في كل شيء ما يعرف به الله - تعالى - وينزّهه، كما قال -تعالى-: **وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَأَنْفَقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ** .

٣- تسبيح ضرورة بأن يجري الله التسبيح على كل جوهر من غير معرفة له بذلك^(١).

وعبر بالفعل المضارع (يسبح): ليفيد التجدد، والاستمرار، فالتسبيح صار دأباً لهذه الخلوقات لا ينفكون عنه، وفي ذلك يقول الطاهر بن عاشور: هذه السورة جاء فيها فعل التسبيح مضارعاً وحيء به في سواها ماضياً لمناسبة فيها وهي: أن الغرض منها التنويه بصلاة الجمعة والتنديد على نفر قطعوا عن صلاتهم وخرجوا لتجارة أو لهُو فمناسب أن يحكى تسبيح أهل السماوات والأرض بما فيه دلالة على استمرار تسبيحهم وتجده تعريضا بالذين لم يتموا صلاة الجمعة.^(٢)

وقد قال -تعالى-: **[يُسَبِّحُ لِلَّهِ]** ولم يقل: يسبح الله؟ على عادة في الناس التسبيح كقولهم: **سُبْحَانَ اللَّهِ**، وسبحان ربي العظيم؛ لأن ذلك مما يجري فيه اللفظان جميعاً؛ كما يقال: شكره وشكر له، ونصحه ونصح له^(٣).



(١) مدارك التزيل ، للنسفي (٣٧٣/٤)، وفتح البيان في مقاصد القرآن ، لصديق خان (١٢٩/١٤).

(٢) التحرير والتنوير، للطاهر بن عاشور (٢٠٦/٢٨).

(٣) مفاتيح الغيب ، للرازي (٥٣٧/٣٠)، وتأويلات أهل السنة، للماتريدي (٣/١٠).

وفائدة إعادة ذكر التسبيح في هذه السورة، وابتدائها به: بأن ذلك من استفتاح السور بتعظيم الله - عز وجل -، كما تستفتح به [بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ] وإذا جَلَّ المعنى في تعظيم الله، حسن الاستفتاح به^(١).

وقد جمع الله - تعالى - في هذه السورة بين أربع صفات استفتحتها بها، واقتصر في غيرها على صفتين فقط، وبإمعان النظر في هذه الصفات نجد أن هناك مناسبة قوية أدت إلى جمعه - سبحانه وتعالى - بين هذه الصفات الأربع ومناسبتها للموضوعات التي عالجتها السورة الكريمة .

ومناسبة هذا الجمع : بيان أن العظيم لا ينصرف عن مجلس من كان عنده إلا عند انفضاض مجلسه أو إيدانه بانصرافهم، فد(القدوس): المنزه عن النقص وهو يرغب في حضرته. و(العزیز): يعتز الملتفون حوله، فمفارقتهم حضرته تفريط في العزة، وكذلك الحكيم إذا فارق أحد حضرته فاته في كل آن شيء من الحكمة كما فات الذين انفضوا إلى العير ما خطب به النبي - صلى الله عليه وسلم - إذ تركوه قائماً في الخطبة^(٢).

وعبر - تعالى - ب (ما) التي لغير العاقل، دون (من) التي للعاقل لتغلب غير العقلاء لكثرتهم، وإفادة العموم، والمتأمل في آيات الذكر الحكيم يجد أن: التسبيح الذي يكون في معرض العموم في القرآن الكريم كله يسند إلى " ما " دون " من " إلا في موضع واحد، هو قوله - تعالى - : [تَسْبِيحُ لَهُ السَّمَوَاتُ السَّعْيُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ] ^(٣) .

قال الشنقيطي: وهذا شاهد على شمول " ما " وعمومها ؛ لأنه - سبحانه -

(١) زاد المسير، لابن الجوزي (٢٨٠/٤)

(٢) التحرير والتنوير (٢٠٦/٢٨).

(٣) سورة الإسراء: الآية رقم (٤٤).

أسند التسبيح أولاً إلى السماوات السبع والأرض صراحة بذواتهن، وهن من غير العقلاء بما في كل منهن من أفلاك، وكواكب، وبروج، أو جبال، ووهاد، وفجاج، ثم عطف على غير العقلاء بصيغة " من " الخاصة بالعقلاء فقال: (ومن فيهن)، وإن كانت " من "، قد تستعمل لغير العقلاء إذا نزلن منزلة العقلاء

كما في قول الشاعر:

(أَسْرَبَ الْقَطَا هَلْ مَنْ يُعِيرُ جَنَاحَهُ * لَعَلِّي إِلَى مَنْ قَدْ هَوَيْتُ أُطِيرُ) (١) (٢).
وبهذا شمل إسناد التسبيح لكل شيء في نطاق السماوات والأرض عاقل، وغير عاقل، وقد أكد هذا الشمول بصريح قوله - تعالى - : [وَأَنَّ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ] (٣) وكلمة " شيء " أعم العمومات، كما في قوله - تعالى - :
[اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ] (٤)، فشملت السماوات والأرض، والملائكة، والإنس، والجن، والطيور، والحيوان، والنبات، والشجر، والمدر، وكل مخلوق لله - تعالى - (٥).

المعنى الإجمالي للآية:

(١) البيتان لمجنون ليلي في ديوانه (ص ١٣٧)، المعجم المفصل في شواهد العربية (٣/٣٧١).

(٢) والشاهد في هذا البيت قول الشاعر مخاطباً سرب الطيور: "هل من يعير جناحه" فإنه أطلق (مَنْ) على جماعة القطا لما نزلها منزلة العقلاء، إذ ناداها. تخلص الشواهد وتلخيص الفوائد، لابن هشام الأنصاري (١/١٤١).

(٣) سورة الإسراء : الآية رقم (٤٤).

(٤) سورة الرعد : الآية رقم (١٦).

(٥) أضواء البيان ، للشنقيطي (٣/٨).

يسبح لله وينزهه عن الشريك وجميع صفات النقص - يسبح له - ما في السموات وما في الأرض من أجزائهما وما استقر فيهما، المالك لهما الغالب لكل ما سواه الحكيم المتقن لكل الأمور، ومن كان شأنه ذلك فلا يصح أن يعبد سواه^(١).

المطلب الثاني

بيان فضل النبي - صلى الله عليه وسلم - وأمته

قال - تعالى -: [هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٢﴾] وَأَخْرَجَ مِنْهُمْ لِمَا بَلَغُوا مِنْهُمْ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٣﴾ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ |.

مناسبة هذه الآيات لما قبلها:

استئناف بياني ناشيء عن إجراء الصفات المذكورة آنفا على اسم الجلالة إذ يتساءل السامع عن وجه تخصيص تلك الصفات بالذكر من بين صفات الله - تعالى - فكان الحال مقتضيا أن يبين شيء عظيم من تعلق تلك الصفات بأحوال خلقه تعالى إذ بعث فيهم رسولا يطهر نفوسهم ويزكيهم ويعلمهم. فصفة الملك تعلقت بأن يدبر أمر عبادته ويصلح شؤونهم، وصفة القدوس تعلقت بأن يزكي نفوسهم، وصفة العزيز: اقتضت أن يلحق الأميين من عبادته بمراتب أهل العلم ويخرجهم من ذلة الضلال فينالوا عزة العلم وشرفه، وصفة الحكيم اقتضت أن يعلمهم الحكمة والشريعة^(٢).

المفردات اللغوية :

(١) التفسير الوسيط، للواحيدي (١٤٠٩/١٠).

(٢) التحرير والتنوير، للطاهر بن عاشور (٢٠٦/٢٨).

[الْأُمِّيَّة] الأمي: هو الذي لا يكتب ولا يقرأ من كتاب، نسبة إلى الأم التي ولدتها؛ لأنه على الحال التي ولد عليها لم يتعلم الكتابة والحساب، والكتاب لا يكون إلا بتعلم، فهو على الجبلة الأولى^(١).

[وَبُرِّكِيهَم]، أي: يُطَهَّرُهُمْ مِنْ دَنَسِ الْكُفْرِ^(٢)

[الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ] القرآن والسنة والفقه في الدين^(٣).

[وَأَخْرَجَ] : جمع آخر، بمعنى غير^(٤).

[لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ] لحقته ولحقت به: أدركته^(٥). وَيُقَالُ: هُمُ الَّذِينَ يَأْتُونَ مِنْ

بعد^(٦).

[ذَلِكَ فَضَّلَ اللَّهُ] الفضل: الزيادة عن الاقتصاد، وذلك ضربان: محمود:

كفضل العلم والحلم، ومذموم: كفضل الغضب على ما يجب أن يكون عليه، والفضل في المحمود أكثر استعمالاً، والفضول في المذموم وفضل الله: عطاؤه العظيم^(٧).

(١) المفردات في غريب القرآن (كتاب الألف) (٤٣/١)، ومعاني القرآن للزجاج (١٦٩/٥).

(٢) تفسير غريب القرآن، للكوارى (٢/٦٢)، وغريب القرآن للسجستاني (٥٢٩/١).

(٣) تفسير غريب القرآن، للكوارى (٢/٦٢)،

(٤) حقائق الروح والريحان، لمحمد بن الأمين الهري (٣١٢/٢٩).

(٥) المفردات في غريب القرن، للراغب الأصفهاني (مادة: لحق) (٣٣/٢).

(٦) معاني القرآن، للفراء (١٥٥/٣).

(٧) المفردات في غريب القرآن (مادة: فضل) (١٩٧/٢).

التراكيب الإعرابية:

[وَأَخْرَيْنَ]: فيه وجهان، أحدهما: أنه مجرور عطفًا على الأميين، أي: وبعث في آخرين من الأميين. و [لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ] صفة لـ [وَأَخْرَيْنَ] قبل، والآخر: أنه منصوب عطفًا على الضمير المنصوب في [وَيَعْلَمُهُمْ] ^(١).

قال أبو حيان: الظاهر أنه معطوف على الأميين، أي: وفي آخرين من الأميين لم يلحقوا بهم بعد، وسيلحقون ^(٢).

الشرح والبيان:

بعد براعة الإستهلال التي افتتح الله -تعالى- بها السورة الكريمة، وتصديرها بأربع صفات لله -تعالى- مهد بها للموضوعات التي تناولتها السورة، بدأ في ذكر أول قضية، قضية بعثة النبي -صلى الله عليه وسلم- في العرب ووصفه بصفات المدح والكمال، فقال: [هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ] فابتداء الجملة بضمير اسم الجلالة لتكون جملة اسمية فتفيد تقوية هذا الحكم وتأكيده، أي: أن النبي مبعوث من الله لا محالة. [فِي الْأُمِّيِّينَ] في للظرفية، أي: ظرفية الجماعة لأحد أفرادها، ويفهم من الظرفية معنى الملازمة، أي: رسولًا لا يفارقهم فليس مرًا بهم كما يمر المرسل بمقالة، أو بمالكة يبلغها إلى القوم ويغادرهم ^(٣).

(١) الدر المصون في علوم الكتاب المكنون ، للسمين الحلبي (١٠/٣٢٥).

(٢) البحر المحيط ، لأبي حيان (١٠/١٧١).

(٣) تفسير جامع البيان ، للطبري ، ونسبه إلى مجاهد، وقتادة

(٢٢/٦٢٦)، و التحرير والتنوير، للطاهر بن عاشور (٢٨/٢٠٦).

[الْأُمِّيَّاتِ] هم : العرب كما قال - تعالى - : [وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيَّاتِ
 ءَاسَلَمْتُمْ فَإِنْ آسَلَمُوا فَقَدْ أَهْتَكَدُوا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ
]^(١) ^(٢)، وقال ابن عباس: يريد الذين ليس لهم كتاب ولا نبي
 بعث فيهم^(٣). وقيل: الأميون الذين هم على ما خلقوا عليه^(٤).

والرأي الراجح : القول الأول، ويدخل فيه القولين الآخرين دخولاً أولياً،
 فالعرب ليس لهم كتاب ولم يرسل إليهم نبي قبل - نبينا محمد - صلى الله
 عليه وسلم-، وهم على ما خلقوا عليه من عدم تعلم أكثريةهم للكتابة
 والحساب، فلا

مانع من كون كل هذه الأقوال مرادة، فتحمل هذه الأقوال على التمثيل لا
 على التعيين، لأن الأصل في نصوص الوحي أن تحمل على العموم مالم
 يرد دليل على التخصيص.

و[الْأُمِّيَّاتِ] : صفة لموصوف محذوف دل عليه صيغة جمع العقلاء، أي:
 في الناس الأميين، وصيغة جمع الذكور في كلام الشارع تشمل النساء

(١) سورة آل عمران : الآية رقم (٢٠).

(٢) تفسير القرآن العظيم لابن كثير(١١٥/٨).

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره ، أثر رقم (١٣٥٨) (٢٥٨/٢) ، وعن ابن
 زيد (٢٢٦/٢٢)، قال أبو جعفر: "وهذا التأويل تأويل على خلاف ما يعرف
 من كلام العرب المستفيض بينهم، وذلك أن "الأمي" عند العرب: هو الذي لا
 يكتب". جامع البيان ، للطبري(٢٥٨/٢)، والرازي في تفسيره الكبير عن
 ابن عباس(٤/٣٠).

(٤) تفسير مفاتيح الغيب، للرازي(٥٣٨/٣٠).

بطريقة التغليب الاصطلاحي^(١)، أي: في الأميين والأميات؛ فإن أدلة الشريعة قائمة على أنها تعم الرجال والنساء إلا في أحكام معلومة^(٢).
 اختلف العلماء في نسبة الأميين إلى أقوال:
 الأول: منسوب إلى الأم، أي: هو على الخلقة الأولى في بطن أمه.
 الثاني: منسوب إلى الأمة، أي: على سليقة البشر دون تعلم.
 الثالث: منسوب إلى أم القرى، وهي مكة.
 الترجيح بين الأقوال:



قال الطبري: وأرى أنه قيل للأمي "أمي" نسبة له بأنه لا يكتب إلى أمه؛ لأن الكتاب كان في الرجال دون النساء، فنسب من لا يكتب ولا يخط من الرجال - إلى أمه - في جهله بالكتابة، دون أبيه، كما ذكرنا عن النبي - صلى الله عليه وسلم - من قوله: "إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ، لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسُبُ"^(٣)، وكما قال - تعالى - : [هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيَّةِنَا رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ]،

(١) التغليب هو: إعطاء أحد المتصاحبين في اللفظ، أو المتشاكلين المتشابهين في بعض الصفات، أو المتجاورين أو نحو ذلك حكم الآخر. البلاغة العربية أسسها وعلومها وفنونها (٤٠٣/١).

(٢) التحرير والتنوير، للطاهر بن عاشور (٢٠٨/٢٨).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه - كتاب: الصوم باب - باب: قول النبي - صلى الله عليه وسلم - : "لا نكتب ولا نحسب" - حديث رقم (١٩١٣) (٢٧/٣).

فإذا كان معنى "الأمي" في كلام العرب ما وصفنا، فالذي هو أولى بتأويل الآية، وقال الألوسي بعد عرضه لأراء المفسرين في نسبة الأمي:، "والأول أشهر"^(١).

وقال الطاهر بن عاشور : الأميون: الذين لا يقرؤون الكتابة ولا يكتبون، وهو جمع أمي نسبة إلى الأمة، يعنون بها أمة العرب لأنهم لا يكتبون إلا نادراً، فغلبت هذا التشبيه في الإطلاق عند العرب حتى صارت تطلق على من لا يكتب ولو من غيرهم، قال -تعالى- في ذكر بني إسرائيل [وَمِنْهُمْ أُمِّيُونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانًا] ^(٢) ^(٣).

الرأي الراجح: الناظر في هذه الأقوال يجد أن أقرب الأقوال إلى الصواب للقولين الأول والثاني ؛ لأن هذا هو الذي يتفق والمعنى اللغوي للفظ الأمي ، و-أيضاً - القول بهما يدل على العموم فيدخل فيه جميع العرب من قريش وغيرهم، والقول الثاني مسبب عن القول الأول ونتيجة له، فلما كان الأمي لا يقرأ ولا يكتب نسبة إلى أمه فهو على الجبلة الأولى، وكان هذا حال العرب كبيرهم وصغيرهم رجالهم ونسائهم إلا قليلاً منهم، فالنسبة إليهم قريبة في المعنى من بعض فهم لا يكتبون ولا يحسبون ولكن القول بالنسبة إلى الأم اشتهر بين العلماء.

(١) تفسير روح المعاني، للألوسي (٩٣/٢٨).

(٢) سورة البقرة الآية رقم (٧٨).

(٣) التحرير والتنوير، للطاهر بن عاشور (٢٠٩/٢٨)، الكشاف، للزمخشري (٥٢٩/٤)، وإرشاد العقل السليم ، لأبي السعود (٢٤٧/٨).

وربما سموا كذلك كما كان اليهود يقولون عن غيرهم من الأمم: إنهم "جوييم" باللغة العبرية أي أمميون. نسبة إلى الأمم - بوصفهم هم شعب الله

المختار وغيرهم هم الأمم! - والنسبة في العربية إلى المفرد أمة. أميون. وربما كان هذا أقرب بالنسبة إلى موضوع السورة^(١).

أما القول الثالث: فغير مراد؛ لأنه يؤدي إلى اقتصار اللفظ على قريش وحدها، وهذا معارض بعموم الأدلة الدالة على بعثة النبي - صلى الله عليه وسلم - إلى العرب ومنهم .

قال ابن عطية معقّباً على القول الثالث: وهذا ضعيف؛ لأن الوصف بـ[الأميين] على هذا يقف على قريش، وإنما المراد جميع العرب، وفيهم قال النبي - صلى الله عليه وسلم - : «إنا أمة أمية لا نحسب ولا نكتب الشهر هكذا وهكذا»، وهذه الآية تعدد نعمة الله عندهم فيما أولاهم^(٢).

وأوثر التعبير به هنا توركاً على اليهود؛ لأنهم كانوا يقصدون به الغرض من العرب ومن النبي - صلى الله عليه وسلم - جهلاً منهم فيقولون: هو رسول الأميين وليس رسولاً إلينا، وقد قال ابن صياد للنبي - صلى الله عليه وسلم - لما قال له: " أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَنَظَرَ إِلَيْهِ ابْنُ صَيَّادٍ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الْأُمِّيِّينَ " ^(٣) وكان ابن صياد متدينًا باليهودية؛ لأن أهله كانوا حلفاء لليهود.

(١) في ظلال القرآن ، لسيد قطب (٦/٣٥٦٤).

(٢) المحرر الوحيز ، لابن عطية (٥/٣٠٦).

(٣) هذا جزء من حديث صحيح متفق عليه ، أخرجه البخاري في صحيحه - كتاب: الآداب - باب : قول الرجل للرجل اخساً - حديث رقم (٦١٧٣) (٤٠/٨) ، ومسلم في صحيحه - كتاب: الفتن وأشرار الساعة - باب: ذكر

وكان اليهود ينتقصون المسلمين بأنهم أميون قال - تعالى - : [ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ] ^(١) فتحدى الله اليهود بأنه بعث رسولا إلى الأميين، وبأن الرسول أمي، وأعلمهم أن ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء كما في آخر الآية وأن فضل الله ليس خاصا باليهود ولا بغيرهم وقد قال - تعالى - من قبل لموسى : [وَرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِيكَ اسْتَضَعِفُوا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَهُمْ أُمَّةً وَجَعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ وَنُكِّنَ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ] ^{(٢)(٣)}.



ابن صياد - حديث رقم (٢٩٣٠) (٢٢٤٤/٤)، وتام الحديث بلفظ مسلم : عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَخْبَرَهُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ انْطَلَقَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِي رَهْطٍ قَبَلَ ابْنَ صَيَّادٍ حَتَّى وَجَدَهُ يَلْعَبُ مَعَ الصَّبِيَّانِ عِنْدَ أُطْمِ بَنِي مَعَالَةَ، وَقَدْ قَارَبَ ابْنُ صَيَّادٍ يَوْمَئِذٍ الْحُلْمَ، فَلَمْ يَشْعُرْ حَتَّى ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ظَهْرَهُ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ل-ابْنِ صَيَّادٍ: «أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟» فَظَرَ إِلَيْهِ ابْنُ صَيَّادٍ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الْأُمِّيِّينَ، فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ لِرَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «أَمَنْتُ بِاللَّهِ وَبِرُسُلِهِ» ثُمَّ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «مَاذَا تَرَى؟» قَالَ =ابْنُ صَيَّادٍ: يَأْتِينِي صَادِقٌ وَكَاذِبٌ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «خُطِّطْ عَلَيْكَ الْأَمْرُ» ثُمَّ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «إِنِّي قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا» فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: هُوَ الدُّخُّ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «أَخْسَأُ، فَلَنْ تَعْدُو قَدْرَكَ» فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: ذَرْنِي، يَا رَسُولَ اللَّهِ أَضْرِبْ عُنُقَهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «إِنْ يَكُنْهُ فَلَنْ تُسَلِّطَ عَلَيْهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْهُ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ».

(١) سورة آل عمران : الآية رقم (٧٥).

(٢) سورة القصص: الآية رقم (٦,٥).

(٣) التحرير والتنوير، للطاهر بن عاشور(٢٠٩/٢٨).

وتخصيص الأميين بالذكر لا ينفي من عداهم، ولكن المنة عليهم أبلغ وأكد، كما قال - تعالى - : [وَأَنَّهُ لَذِكْرُكَ وَلِقَوْمِكَ ^(١)]، وهو ذكر لغيرهم يتذكرون به، وكذا قوله-تعالى- : [وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ^(٢)]، وهذه الآيات وما على شاكلتها لا يتوهم منها اقتصار رسالته - صلى الله عليه وسلم - على العرب وحدهم فقد جأت الكثير من الآيات التي تؤيد وتؤكد شمولية وعموم بعثة إلى الناس كافة كقوله - تعالى - : [قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ^(٣)] وقوله-تعالى- : [لَأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ ^(٤)]، وقوله إخبارًا عن القرآن :

[وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ مِنَ الْأَحْزَابِ فَالنَّارُ مَوْعِدُهُ ^(٥)]، إلى غير ذلك من الآيات الدالة على عموم بعثته - صلوات الله وسلامه عليه - إلى جميع الخلق أحمرهم وأسودهم ^(٦).

[رَسُولًا مِنْهُمْ] يعني محمداً - صلى الله عليه وسلم - نسبه من نسبهم، وهو من جنسهم، كما قال - تعالى - : [لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ] وكان هو - صلى الله عليه وسلم - أيضاً - أمياً مثل الأمة التي بعث فيهم، وكانت البشارة به في الكتب قد تقدمت بأنه النبي الأمي، وكونه بهذه

(١) سورة الزخرف : الآية رقم (٤٤).

(٢) سورة الشعراء : الآية رقم (٢١٤).

(٣) سورة الأعراف : الآية (١٥٨).

(٤) سورة النعام : الآية رقم (١٩).

(٥) سورة هود : الآية رقم (١٧).

(٦) تفسير القرآن العظيم ، لابن كثير (١١٥/٨).

الصفة أبعد من توهم الاستعانة على ما أتى به من الحكمة بالكتابة، فكانت حاله مشاكلة لحال الأمة الذين بعث فيهم، وذلك أقرب إلى صدقة^(١).

فوصف الرسول بأنه منهم، أي: من الأميين شامل لمماثلته لهم في الأمية

كما قال - تعالى - : [وَمَا كُنْتَ تَتْلُوا مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكَ إِذًا

لَأَرْتَابَ الْمُبْطِلُونَ] ^(٢) وفي القومية كما قال -تعالى- : [لَقَدْ جَاءَكُمْ

رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ] ^(٣)، وهذا من إيجاز القرآن البديع^(٤).

[رَسُولًا مِنْهُمْ] (من) تبعية، أي: رسولاً من العرب، وهذا امتنان على

الأمة العربية، بهذا الفضل الذي ساقه الله - سبحانه وتعالى - إليهم، وردّ

على اليهود، وإبطال لدعواهم بأن الله اختارهم على العالمين، واختصهم

بفضله وإحسانه، فالأمية التي وصف بها العرب هنا هي أمية من نوع

خاص، وهي أمية

من لا كتاب لهم من عند الله، وإن كان هذا لا يمنع من تفتسي الأمية

فيهم، وهي أمية الجهل بالكتابة والقراءة، وذلك أن الدين كان هو الباعث

الأول على العلم، وعلى تعلم القراءة والكتابة، وأن أصحاب الكتب

السماوية هم الذين كانوا يقبلون على العلم، وعلى مدارس الكتب

السماوية وما يتصل بها^(٥)، فما من حي من العرب إلا ولرسول الله -

صلى الله عليه وسلم - فيهم قرابة وقد ولدوه، إلا حي تغلب، فإن الله -



(١) مفاتيح الغيب ، للرازي (٥٣٧/٣٠).

(٢) سورة العنكبوت : الآية رقم (٤٨).

(٣) سورة التوبة : الآية رقم (١٢٨).

(٤) التحرير والتنوير، للطاهر بن عاشور (٢٠٦/٢٨).

(٥) التفسير القرآني للقرآن (٢٩٤/١٤)

تعالى - ظهر نبيه - صلى الله عليه وسلم - منهم لنصرانيتهم فلم يجعل لهم عليه ولادة^(١).

ولسائل أن يسأل ما وجه الإمتنان على العرب في بعثة نبي أمي؟ ويجاب عن ذلك بأحد الوجوه التالية:

أحدها: لموافقة ما تقدّمت البشارة به في كتب الأنبياء.

والثاني: لمشاكلته حاله لأحوالهم، فيكون أقرب إلى موافقتهم؛ لأن الجنس أميل إلى جنسه وأقرب إليه.

والثالث: لئلا يظن به أنه يعلم كتب من قبله. لينتفي عنه سوء الظن في تعليمه ما دعى إليه من الكتب التي قرأها والحكم التي تلاها، وهذا كله دليل معجزته وصدق نبوته^(٢)، فتكون أميته مؤكدة لإعجاز القرآن، وكونه آية على صدقة. والله در الإمام البوصيري إذ يقول:

(كَفَاكَ بِالْعِلْمِ فِي الْأُمِّيِّ مُعْجَزَةٌ * * * فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالتَّأْدِيبِ فِي الْبَيْتِ)^(٣)

والحكمة في اختيار الله هذه الأمة الأمية؛ ليكون الرسول منهم؛ لأنهم أهل شجاعة وهمّة، قادرون على الثبات أمام الأهوال، ولتظهر بهم قدرة الله، حيث حوّل جاهليتهم إلى علم وعرفان، يفوق ما عرفه البشر من العلوم والفنون. وكان كل رسول يبعث إلى قومه خاصة، ولكن محمداً الرسول الأميّ بعث إلى الناس كافة، فدان لرسالته العرب والفرس والرّومان وغيرهم من أهل المشارق والمغرب، فسبحان الله القادر على ما يشاء.

(١) الجامع لأحكام القرآن ، للقرطبي (٩٢/١٨)، وأيسر التفاسير، لأبي بكر الجزائري (٣٤٥/٥).

(٢) زاد المسير ، لابن الجوزي ، والجامع لحكام القرآن ، للقرطبي(٩١/١٨). فتح القدير للشوكاني (٢٦٨/٥).

(٣) ديوان البوصيري (٢٥٠/١).

وبإمعان نظر في هذه الآية الكريمة نجدها قد عينت الأمة التي بعث منها النبي - صلى الله عليه وسلم-، ولكنها لم تعين الأمم الذين أرسل إليهم؛ ليفهم من ذلك أن رسالته عامة شاملة، وعالمية، ليست محلية مقصورة على قومه، ولا على العرب وحدهم، فقد علم عموم بعثته للعالمين من قوله-تعالى- : [هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظَاهِرَهُ عَلَىٰ الدِّينِ كُلِّهِ] (١)، وقوله-تعالى- : [وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا] (٢).



وبعد أن بين الله -تعالى- بعثة النبي - صلى الله عليه وسلم - في الأميين بدأ في ذكر الغرض الذي من أجله أرسل هذا الرسول الآمي، وأجملها في أمور:

الأول: أنه يتلو عليهم آيات القرآن التي فيها هدايتهم وإرشادهم لخير الدارين، مع كونه أميا لا يكتب ولا يقرأ، لئلا يكون هناك مطعن في نبوته، بأن يقولوا إنه نقله من كتب الأولين كما أشار إلى ذلك بقوله: [وَمَا كُنْتُمْ تَلَوْنَ مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكُمْ إِذَا لَأْتَابَ الْمُبْطِلُونَ] (٣).

الثاني: أنه يطهرهم من أدناس الشرك وأخلاق الجاهلية، ويجعلهم منيبين إلى الله محبتين إليه في أعمالهم وأقوالهم، لا يخضعون لسلطة مخلوق غيره، من ملك أو بشر أو حجر.

الثالث: أنه يعلمهم الكتاب والحكمة؛ أي: يعلمهم الشرائع والأحكام وحكمتها وأسرارها، فلا يتلقون عنه شيئاً إلا وهم يعلمون الغاية منه، والغرض الذي يفعله لأجله، فيقبلون إليه بشوق واطمئنان.

(١) سورة الصف : الآية رقم (٩).

(٢) سورة سبأ : الآية (٢٨).

(٣) سورة العنكبوت : الآية رقم (٤٨).

[يَسْأَلُوهُمْ أَإِنَّهُمْ لَم يَلْمِزُوا] ؛ أي: يقرؤها عليهم مع كونه أميًا مثلهم لم تعهد منه قراءة ولم يعرف بتعلم، وقراءة أمى بغير تعلم آية بينة^(١).

والمراد بالآيات: الدلائل التي تبين رسالته وتظهر نبوته، ولا يبعد أن تكون الآيات هي الآيات التي تظهر منها الأحكام الشرعية، والتي يتميز بها الحق من الباطل^(٢).

والفرق بين التلاوة والقراءة: أن التلاوة قراءة متتابعة متسلسلة؛ كقراءة القرآن والحديث ودراسة العلم، والقراءة أعم من التلاوة؛ لأنها جمع الحروف باللفظ، ولو في كلمة، لا اتباعها^(٣).
واختلف في المعنى المراد من تركية النبي - صلى الله عليه وسلم- لهم على أقوال:

الأول: يجعلهم أذكىء القلوب بالإيمان. قاله ابن عباس^(٤)

الثاني: يطهرهم من دنس الكفر والذنوب. قاله ابن جريج ومقاتل^(٥).

الثالث: يأخذ زكاة أموالهم . قاله السدي^(٦).

الرابع: قال الكرخي: يحملهم على ما يصيرون به أذكىء من حيث العقائد^(٧).

(١) الكشاف ، للزمخشري(٤/٥٣٠).

(٢) مفاتيح الغيب ، للرازي (٣٠/٥٣٨).

(٣) حقائق الروح والريحان، لمحمد بن الأمين الهري (٢٩/٣١٢).

(٤) الجامع لحكام القرآن ، للقرطبي (١٨/٩٢).

(٥) الجامع لحكام القرآن ، للقرطبي(١٨/٩١)، وفتح القدير ،

للشوكاني(٥/٣١٥)، وفتح البيان في مقاصد القرآن ، لصديق خان

(١٤/١٣٠).

(٦) المصادر السابقة

(٧) فتح البيان في مقاصد القرآن، لصديق خان (٢٩/١٢٠).

والرأي الراجح في تزكية النبي - صلى الله عليه وسلم- لهم مجموع هذه الأقوال، فالنبي - صلى الله عليه وسلم- طهرهم من الشرك وخبائث الجاهلية، وخبث ما عداه من الأقوال والأفعال، وذلك بدعوتهم إلى الإيمان، وعبادة الله وحده لا شريك له، ونبذ جميع العادات السيئة التي شبوا عليها فصاروا بذلك أزكيا أتقيا، وبامتثالهم لأوامر الله - تعالى - في كل ما فرض عليهم والتي من جملتها أخذ الزكاة منهم، والزكاة تطهر النفوس من خبث الشح والبخل، قال - تعالى -: [خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا]، وبذلك نرى أن ما ذهب إليه الصحابة - رضوان الله تعالى عليهم أجمعين- من اختلاف في المراد بالتزكية، إنما هو اختلاف تنوع لا اختلاف تضاد، ويكون حمل اللفظ على عمومه أولى من تخصيصه بمعنى معين ما لم يرد دليل على التخصيص. [وَيُؤْمِنُ لَهُمْ الْكُتُبَ وَالْحِكْمَةَ] صفة -أيضًا - لـ [رَسُولًا] مترتبة في الوجود على التلاوة .

والحكمة من توسيط التزكية بين التلاوة والتعليم:

قال الألوسي: وإنما وسط بينهم التزكية التي هي عبارة عن تكميل النفس بحسب قوتها العملية وتهذيبها المتفرع على تكميلها بحسب القوة النظرية الحاصل بالتعليم المترتب على التلاوة للإيدان بأن كلا من الأمور المترتبة نعمة جليلة على حيالها مستوجبة للشكر ولو روعي ترتيب الوجود لربما يتبادر إلى الفهم كون الكل نعمة واحدة، وهو السر في التعبير عن القرآن تارة بالآيات وأخرى بالكتاب والحكمة رمزًا إلى أنه باعتبار كالعنوان نعمة على حدة ولا يقدر فيه شمول الحكمة لما في تضاعيف الأحاديث النبوية من الأحكام والشرائع. وفيه من الدلالة على مزيد علمه - صلى الله عليه



وسلم - ما فيه ولو لم يكن له عليه - الصلاة و السلام - سوى ذلك معجزة لكفاه^(١) .

المراد بالكتاب والحكمة:

اختلف المفسرون في المراد بهما على أقوال:

الأول: قال ابن عباس: الكتاب الخط بالقلم، لأن الخط فشا في العرب بالشرع لما أمروا بتقييده بالخط^(٢) .

الثاني: قال الحسن: "هذا كلام مثنى؛ فالكتاب والحكمة واحد"^(٣) .

الثالث: قال أبو بكر: "الكتاب ما يتلى من الآيات، والحكمة: هي الفرائض"^(٤) .

الرابع: الكتاب: "الوحي المتلو (القرآن)، والحكمة هي السنة؛ لأنه كان يتلو عليهم آياته، ويعلمهم سنته؛ إما بلطف من الله - تعالى - وإلهامه إياه أو بالوحي"^(٥) .

الخامس: "الكتاب: ما يتلى من الآيات نصًّا، والحكمة: ما أودع فيها من المعاني"^(٦) .

(١) تفسير الجامع لأحكام القرآن ، للقرطبي(٢٦٢/١٧)، واللباب في علوم الكتاب، لابن عادل(٧٠/١٩)، والسراج المنير، للخطيب الشربيني(٢١٥/٤) .

(٢) تفسير روح المعاني، للألوسي(٩٣/٢٨). تفسير إرشاد العقل السليم ، لأبي السعود (٢٤٧/٨) .

(٣) تفسير تأويلات أهل السنة ، للماتريدي(٦/١٠) .

(٤) المصدر السابق .

(٥) الجامع لأحكام القرآن ، للقرطبي(٩١/١٨)، وفتح القدير، للشوكاني (٢٦٨/٥) .

(٦) تفسير تأويلات أهل السنة، الماتريدي (٣/١٠) .

السادس: قال مالك بن أنس: "الحكمة الفقه في الدين"^(١).
والرأي الراجح : أن الكتاب شيء والحكمة شيء آخر لتعبير الله -تعالى-
بهما في كتابه العزيز، فلا ترادف بينهما ؛ لأنهما لو كانا بمعنى واحد
لاكتفى بذكر أحدهما عن ذكر الآخر، فالكتاب هو القرآن الكريم الوحي
الذي أنزل الله - تعالى- به الروح الأمين على النبي محمد -صلى الله
عليه وسلم-، والحكمة : هي السنة المطهرة التي شرح به النبي -صلى
الله عليه وسلم - هذا الوحي للناس وبين به إجماله، وقيد به مطلقه،
وفصل به فرائضه، فشمّل كل أقوال النبي - صلى الله عليه وسلم،
وأفعاله، وتقريراته.

وسميت السنّة حكمة: لأنها مستفادة من كتاب الله-تعالى-، ومن النظر
الملمه في آياته وكلماته، فليس كل ناظر في كتاب الله قادراً على أن
يتلقى الحكمة عنه، وإنما رسول الله- صلى الله عليه وسلم- هو الذي
أخذ الحكمة كلها من كتاب الله، بما أراه الله، وفي هذا دعوة للعرب
وللمؤمنين بهذا الدين، أن يتعلموا للكتاب والحكمة، وذلك بمدراسة كتاب
الله، إذ كان هو الكتاب الجامع لكل ما في الكتب، من سماوية وغير
سماوية، فمن جعل همّه له، ووجه عقله وقلبه إليه، أصاب العلم الجامع،
والحكمة المشرقة، وهذا من شأنه أن يجعل من أمة الإسلام- لو أنهم
استجابوا لدعوة الله هذه- موطن العلم، ومعدن الحكمة، وأن تكون لهم
أستاذية الإنسانية في العلم وفي الحكمة^(٢).

(١) المحرر الوجيز ، لابن عطية (٢١٢/١)،و الجامع لأحكام القرآن ،
للقرطبي (٩١/١٨)، وفتح القدير، للشوكاني (٢٦٨/٥).
(٢) التفسير القرآني للقرآن، لعبد الكريم الخطيب (٩٩٤, ٩٩٣/١٤).

[وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ] أظهر - تعالى - تأكيد النعمة بذكر حالهم التي كانت في الضد من الهداية، أي: وما كانوا قبل بعثه - صلى الله عليه وسلم - إلا في ضلالٍ بيّن، وهو الشرك، وخبث الجاهلية^(١).



[لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ] من الشرك وخبث الجاهلية وهو بيان لشدة افتقارهم إلى من يرشدهم وإزاحة لما عسى يتوهم من تعلمه عليه الصلاة والسلام من الغير^(٢)، ونسبة الضلال إليهم باعتبار الأكثر إذ منهم مهتدٍ، كورقة وأضرابه^(٣).

فقوله -تعالى-: [وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ]. بيان لحال العرب قبل الإسلام، ووصف لحالهم حين جاءهم الرسول الكريم، يعلمهم الكتاب والحكمة، فقد كانوا قبله في ضلال غليظ، وفي عمى مطبق، ومع ذلك استطاع هذا النور السماوي الذي حمله الرسول إليهم - أن يفتح به عيوننا عمياً، وأدانا صمًا، وقلوبنا غلفًا، فأبصروا من عمى، وسمعوا من صمم، وفقهوا من جهل، وأصبحوا علماء حكماء.. وهذا يعني أن الاتصال بكتاب الله، من شأنه أن يفيد منه كل إنسان، ولو كان أبعد الناس عن العلم والحكمة، شأنه في هذا شأن الغيث، يبعث الحياة حيث كان موقعه، في خصب أو جذب^(٤).

(١) تفسير روح المعاني، للألوسي (٩٣/٢٨).

(٢) إرشاد العقل السليم، لأبي السعود (٢٤٨/٨).

(٣) تفسير روح المعاني، للألوسي (٩٣/٢٨).

(٤) التفسير القرآني للقرآن، لعبد الكريم الخطيب (٩٩٤، ٩٩٣/١٤).

هذا الضلال الذي وصفه جعفر بن أبي طالب للنجاشي حين بعثت قريش إليه عمرو بن العاص، وعبد الله بن أبي ربيعة ليكرهاه في المهاجرين من المسلمين، ويشوها موقفهم عنده، فيخرجهم من ضيافته وجيرته.

فقال جعفر: "أيها الملك. كنا قوماً أهل جاهلية. نعبد الأصنام، ونأكل الميتة، ونأتي الفواحش، ونقطع الأرحام، ونسيء الجوار، ويأكل القوي منا الضعيف، فكنا على ذلك حتى بعث الله إلينا رسولاً منا، نعرف نسبه وصدقه وأمانته وعفافه، فدعانا إلى الله لنوحده ولنعبده ونخلع ما كنا نعبد نحن وآباؤنا من دونه من الحجارة والأوثان وأمرنا بصدق الحديث، وأداء الأمانة، وصلة الرحم، وحسن الجوار، والكف عن المحارم والدماء. ونهانا عن الفواحش وقول الزور، وأكل مال اليتيم، وقذف المحصنات، وأمرنا أن نعبد الله ولا نشرك به شيئاً، وأمرنا بالصلاة والزكاة والصيام".

وقد تمسك بهذه الآية أهل الكتاب من اليهود وغيرهم، وقالوا بأن النبي أرسل إلى الأميين وهم العرب خاصة دون غيرهم من الناس، وهذا قول ضعيف؛ وذلك لأنه لا يلزم من تخصيص الشيء بالذكر نفي ما عداه، فقد قال - تعالى: [وَلَا تَحْطُّ بِبَيْتِكَ^(١)، أنه لا يفهم منه أنه يخطه بشماله؛ ولأنه لو كان رسولاً إلى العرب خاصة كان قوله - تعالى: - [كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا] ^(٢) لا يناسب ذلك، ولا مجال لهذا لما اتفقوا على ذلك، وهو صدق الرسالة المخصوصة، فيكون قوله تعالى: كافة للناس دليلاً على أنه - عليه الصلاة والسلام - كان رسولاً إلى الكل^(٣).

(١) سورة العنكبوت: الآية رقم (٤٨).

(٢) سورة سبأ: الآية رقم (٢٨).

(٣) مفاتيح الغيب، للرازي (٥٣٨/٣٠).

قال ابن كثير: وهذه الآية هي مصداق إجابة الله لخليله إبراهيم، حين دعا لأهل مكة أن يبعث الله فيهم رسولاً منهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة. فبعثه الله - سبحانه وتعالى - وله الحمد والمنة، على حين فترة من الرسل، وطموس من السبل، وقد اشتدت الحاجة إليه، وقد مقت الله أهل الأرض عربهم وعجمهم، إلا بقايا من أهل الكتاب - أي: نزرًا يسيرًا - ممن تمسك بما بعث الله به عيسى ابن مريم - عليه السلام -؛ ولهذا قال - تعالى -: [هُوَ الَّذِي



بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ] ^(١) وذلك أن العرب كانوا قديمًا متمسكين بدين إبراهيم الخليل - عليه السلام - فبدلوه وغيروه، وقلبوه وخالفوه، واستبدلوا بالتوحيد شركًا، وباليقين شكًا، وابتدعوا أشياء لم يأذن بها الله، وكذلك أهل الكتابين قد بدلوا كتبهم وحرفوها وغيروها وأولوها، فبعث الله محمدًا - صلوات الله وسلامه عليه - بشرع عظيم كامل شامل لجميع الخلق، فيه هدايتهم، والبيان لجميع ما يحتاجون إليه من أمر معاشهم ومعادهم، والدعوة لهم إلى ما يقربهم إلى الجنة، ورضا الله عنهم، والنهي عما يقربهم إلى النار وسخط الله. حاكم، فاصل لجميع الشبهات والشكوك والريب في الأصول والفروع. وجمع له - تعالى -، وله الحمد والمنة، جميع المحاسن ممن كان قبله، وأعطاه ما لم يعط أحدا من الأولين، ولا يعطيه أحدًا من الآخرين، - فصلوات الله وسلامه عليه دائما - إلى يوم الدين ^(٢).

(١) سورة الجمعة : الآية رقم (٢).

(٢) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (١١٥/٨).

[وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ] هذا من أنباء الغيب، التي أوحاها الله إلى النبي، فقد دخلت في الإسلام طوائف وجماعات من جميع الأمم.

[وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ]، وآخرين: الظاهر أنه معطوف على الأميين، أي: وفي آخرين من الأميين لم يلحقوا بهم بعد، وسيلحقون. وقيل: وآخرين منصوب معطوف على الضمير في ويعلمهم، أسند تعليم الآخرين إليه - عليه الصلاة والسلام - مجازاً لما تناسق التعليم إلى آخر الزمان وتلا بعضه بعضاً، فكأنه - عليه الصلاة والسلام - وجد منه^(١).



واختلف المفسرون في المعنيين بقوله -تعالى- : [وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ] إلى أقوال:

الأول: قال أبو هريرة وغيره: أراد فارساً، وقد سئل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من الآخرون؟ فأخذ بيد سلمان وقال: "لَوْ كَانَ الْإِيمَانُ عِنْدَ الثُّرَيَّا، لَنَالَهُ رِجَالٌ مِنْ هَؤُلَاءِ"^(٢).

الثاني: قال سعيد بن جبير ومجاهد: أراد الروم والعجم، فقوله -تعالى- : [مِنْهُمْ] على هذين القولين: إنما يريد في البشرية والإيمان كأنه قال: وفي آخرين من الناس، وقد روي عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "إِنِّي رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ عَنَّمَا سَوْدَاءَ يَتَّبِعُهَا عَنَّمْ عَفْرٌ يَا أَبَا بَكْرٍ اغْبُرْهَا" فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هِيَ الْعَرَبُ تَتَّبِعُكَ ثُمَّ تَتَّبِعُهَا الْعَجَمُ حَتَّى تَغْمُرَهَا،

(١) البحر المحيط ، لأبي حيان (١٧١/١٠). زاد المسير، لابن الجوزي (٢٨١/٤). المحرر الوجيز (٣٠٦/٥).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه - كتاب: فضائل الصحابة - رضي الله تعالى عنهم- باب: فضل فارس- حديث رقم (٢٥٤٦) (١٩٧٢/٤).

فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَكَذَا عَبَّرَهَا الْمَلَكُ بِسَحَرٍ»^(١)، فعلى هذا إنما قال: «منهم»، لأنهم إذا أسلموا صاروا منهم، إذ المسلمون يد واحدة، وملة واحدة^(٢).

وتعقب هذا القول: بأن العجم لم يكونوا أميين^(٣).

الثالث: قال مجاهد وعكرمة ومقاتل: أراد التابعين من أبناء العرب، فقوله: [مِنْهُمْ] يريد به النسب والإيمان.

الرابع: عن أبي روق: الصغار بعد الكبار^(٤).

الخامس: أنهم الأطفال حكاها الماوردي^(٥).

السادس: قال ابن زيد ومجاهد والضحاك وابن حبان: أراد بقوله: [وَأَخْرَيْنَ] جميع طوائف الناس، ويكون منهم في البشرية والإيمان، وذلك أنا نجد بعثه - عليه السلام - إلى جميع الخلائق، وقال ابن عمر لأهل اليمن: أنتم هم^(٦).

والراجح في المراد بالأخرين: أن المراد بالآخرين جميع طوائف الناس ممن آتى بعد الصحابة - رضوان الله - تعالى - عليهم أجمعين فيدخل في ذلك الروم والعجم، وفارس وأهل اليمن، فخصوص القوم لا ينافي العموم،

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک على الصحيحين - كتاب تعبير الرؤيا - حديث رقم (٨١٩٣) (٤/٤٣٧)، وقال: سكت عنه الذهبي في التلخيص.

(٢) زاد المسير، لابن الجوزي (٤/٢٨١).

(٣) تفسير روح المعاني، للآلوسي (٢٨/٩٣).

(٤) البحر المحيط، لأبي حيان (١٠/١٧٢).

(٥) زاد المسير، لابن الجوزي (٤/٢٨١).

(٦) زاد المسير، لابن الجوزي (٤/٢٨١)، والكشاف للزمخشري (٤/٤).

و البحر المحيط، لأبي حيان (١٠/١٧٢).

فينبغي أن تحمل هذه الأقوال على التمثيل، لا على التعيين فجملة هذه القوال مرادة ولا تضاد بينها فالإختلاف هنا من باب التنوع وضرب المثل. وعليه يحمل قول النبي - صلى الله عليه وسلم - "لو كان الإيمان بالثرية لنالته رجال من هؤلاء" إيماء إلى مثال مما يشمله قوله - تعالى -: [وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ] ؛ لأنه - صلى الله عليه وسلم - لم يصرح في جواب سؤال السائل بلفظ يقتضي انحصار المراد ب [وَأَخْرَيْنَ] في قوم سلمان^(١).

قال الرازي : وفي الجملة معنى جميع الأقوال فيه كل من دخل في الإسلام بعد النبي صلى الله عليه وسلم إلى يوم القيامة فالمراد بالأميين العرب. وبالأخرين سواهم من الأمم^(٢)، وهم الذين جاءوا بعد الصحابة إلى يوم الدين فإن دعوته - عليه الصلاة والسلام - وتعليمه يعمم الجميع، فهذه الآية تدل على أنه سيدخل الإسلام آخرين من غير العرب، وعلى آخرين غير الذين نزل فيهم القرآن وبعث إليهم الرسول ، وتشير إلى أن هذه الأمة ممتدة جيلا بعد جيل إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

مالحكمة في جعل الآخرين منهم ؟

والحكمة في جعلهم منهم؛ لأنهم إذا أسلموا صاروا منهم، فالمسلمون كلهم أمة واحدة وإن اختلف أجناسهم، قال تعالى: [وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ^(٣)]، وأما من لم يؤمن بالنبي - صلى الله عليه وسلم - ولم يدخل في دينه فإنهم كانوا بمعزل عن المراد بقوله: [وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ] وإن

(١) التحرير والتنوير، للطاهر بن عاشور (٢١٢/٢٨).

(٢) مفاتيح الغيب ، للرازي(٥/٥٣٩)، و إرشاد العقل السليم ، لأبي السعود (٢٤٨/٨).

(٣) سورة التوبة : الآية (٧١).

كان النبي مبعوثاً إليهم بالدعوة فإنه - تعالى - قال في الآية الأولى:
[وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ] وغير المؤمنين ليس من جملة
من يعلمه الكتاب والحكمة^(١).



والضمير في "منهم" و "بهم" راجع إلى الأميين، وهذا يؤيد أن المراد
بالآخرين هم من يأتي بعد الصحابة من العرب خاصة إلى يوم القيامة،
وهو - صلى الله عليه وسلم - وإن كان مرسلًا إلى جميع الثقليين،
فتخصيص العرب هنا لقصد الامتتان عليهم، وذلك لا ينافي عموم
الرسالة^(٢).

[لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ] يعني: أنه بعثه في الأميين الذين على عهده، وفي آخرين
من الأميين لم يلحقوا بهم بعد، وسيلحقون بهم، وهم الذين بعد الصحابة
رضي الله عنهم، من كل من دخل في الإسلام إلى يوم القيامة، كما فسره
مجاهد وغيره، واختاره ابن جرير^(٣).

ما الشيء الذي لم يلحق الآخرين به الأولين؟
اختلف العلماء في الشيء الذي لم يلحق الآخرين به الأولين إلى أقوال:
الأول: لما يلحقوا بهم ذلك الوقت وسيلحقون بهم من بعد^(٤).

(١) مفاتيح الغيب ، للرازي (٥/٥٣٩).

(٢) فتح القدير ، للشوكاني (٥/٢٦٨).

(٣) محاسن التأويل، للقاسمي (٩/٢٢٨).

(٤) فتح القدير ، للشوكاني(٥/٣١٥)، فتح البيان في مقاصد القرآن

(٢٩/١٢٠)

الثاني: لما يلحقوا بهم في السبق إلى الإسلام والشرف والدرجة وهذا النفي مستمر دائماً؛ لأن الصحابة لا يلحقهم ولا يساويهم في شأنهم أحد من التابعين، ولا ممن بعدهم، فالمنفي هنا غير متوقع الحصول^(١)، وفيه أن "لما" منفيها مستمر إلى الحال ويتوقع وقوعه بعد فتفيد أن لحوق التابعين ومن بعدهم في الفضل للصحابة متوقع الوقوع مع أنه ليس كذلك وقد صرحوا أنه لا يبلغ تابعي وإن جل قدرا في الفضل مرتبة صحابي وإن لم يكن من أكابر الصحابة، وقد سئل عبد الله بن المبارك عن معاوية وعمر بن عبد العزيز أيهما أفضل فقال: الغبار الذي دخل أنف فرس معاوية أفضل عند الله من مائة عمر بن عبد العزيز فقد صلى معاوية خلف رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقرأ [آمِدْنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ] الخ، فقال معاوية: "آمين"، واستدل على عدم اللحوق بما صح من قوله - عليه الصلاة والسلام - فيهم: "لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ، ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدًّا أَحَدِهِمْ، وَلَا نَصِيفَهُ" ^(٢) على القول بأن الخطاب لسائر الأمة، وأما قوله - صلى الله عليه وسلم -: "مِثْلُ أُمَّتِي مِثْلُ الْمَطَرِ لَا يُدْرَى أَوْلُهُ خَيْرٌ أَمْ آخِرُهُ" ^(٣) فمبالغة في خيريتهم، كقول القائل في



(١) فتح البيان في مقاصد القرآن (١٢٠/٢٩)

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه - كتاب: أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم: «لو كنت متخذًا خليلاً» حديث رقم (٣٦٧٣) (٨/٥).

(٣) أخرجه الترمذي في سننه - أبواب الأمثال - حديث رقم (٢٨٦٩) (١٥٢/٥)، وقال: وفي الباب عن عَمَّارٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَأَبْنِ عُمَرَ. وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَرُوِيَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ أَنَّهُ كَانَ يُنَبِّئُ حَمَّادَ بْنَ يَحْيَى الْأَبْجَحَ، وَكَانَ يَقُولُ: هُوَ مِنْ شَيْوِخِنَا، وَقَالَ

ثوب حسن البطانة : لا يدري ظهارته خير أم بطانته^(١).

[وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ] في تمكنه رجلاً أمياً من ذلك الأمر العظيم، وتأييده عليه، واختياره إياه من بين كافة البشر، ذلك الفضل الذي أعطاه محمداً وهو أن يكون نبي أبناء عصره، ونبي أبناء العصور الغوابر، هو فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ إعطاءه وتقتضيه حكمته^(٢).



قال الطاهر بن عاشور: [وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ] تذييل للتعجب من هذا التقدير الإلهي لانتشار هذا الدين في جميع الأمم، فإن العزيز لا يغلب قدرته شيء، والحكيم تأتي أفعاله عن قدر محكم^(٣).

قال بعض المحققين: في الآية معجزة من معجزات النبوة، وذلك في الإخبار عن غيب وقع، والبشارة بدخول أمم غير العرب في الإسلام قد

الألباني: "حسن صحيح"، وأخرجه ابن حبان في صحيحه - كتاب : إخباره - صلى الله عليه وسلم - عن مناقب الصحابة - باب: فضل الأمة - حديث رقم (٧٢٢٦) (٢١٠/١٦)، وقال الأرئوط : حديث حسن بشواهد. الفضل بن سليمان قال الساجي: كان صدوقا وعنده مناكير، وقال ابن معين: "ليس بثقة"، وقال أبو زرعة: "الين الحديث، وروى عنه علي بن المدني وكان من المتشددين"، وقال أبو حاتم: "يكتب حديثه وليس بالقوي"، وقال النسائي: "ليس بالقوي روى له الجماعة، إلا أن البخاري روى له بضعة أحاديث قد توبع عليها، وعبيد بن سليمان الأغر: روى عنه جمع، وذكره المؤلف في "الثقات"، وقال أبو حاتم: "لأعلم في حديثه إنكارا، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الرحمن بن المبارك، فمن رجال البخاري.

(١) تفسير روح المعاني، للألوسي (٩٣/٢٨).

(٢) الكشاف ، للزمخشري(٥٣٠/٤)،و البحر المحيط ، لأبي حيان (١٧٢/١٠).

(٣) التحرير والتنوير، للطاهر بن عاشور(٢١٢/٢٨)

حصل، فقد صارت تلك الأمم التي أسلمت من العرب ؛ لأن بلادهم صارت بلاد العرب، ولغتهم لغة العرب، وكذلك دينهم وعاداتهم، حتى أصبحوا من العرب جنسًا ودينًا ولغة، وحتى صار لفظ العرب يطلق على كل المسلمين من جميع الأجناس،

لأنهم أمة واحدة [وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً]^(١) ^(٢).

[ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ] هذه الآية تبين لموقع النعمة، وتخصيصه إياهم بها^(٣)، والإشارة بقوله: [ذَلِكَ] إلى ما تقدم ذكره من كونه عليه- الصلاة و السلام- رسولاً في الأميين ومن بعدهم معلمًا مزكيًا^(٤).

وقال ابن عباس: يريد حيث ألق العجم وأبناءهم بقريش، يعني إذا آمنوا ألقوا في درجة الفضل بمن شاهد الرسول -عليه السلام-، وشاركوهم في ذلك^(٥).

وقال مقاتل: ذلك فضل الله يعني الإسلام يؤتيه من يشاء^(٦).

(١) سورة المؤمنون : الآية رقم (٥٢).

(٢) محاسن التأويل ، للقاسمي (٢٢٩/٩).

(٣) المحرر الوجيز، لابن عطية (٣٠٧/٥).

(٤) تأويلات أهل السنة ، للماتريدي (٨/١٠)، والهداية إلى بلوغ النهاية، لمكي بن أبي طالب (٧٤٦٠/١٢).

(٥) مفاتيح الغيب ، للرازي (٥٣٩/٣٠).

(٦) تفسير بحر العلوم ، للسمرقندي (٤٤٧/٣)، وتفسير البغوي

(١١٤/٨)، وزاد المسير، لابن الجوزي (٢٨١/٤).

وقال مقاتل بن حيان: يعني النبوة فضل الله يؤتيه من يشاء، فاخص بها محمداً - صلى الله عليه وسلم- (١) .

والراجح: القول بالعموم ، فالإشارة إلى جميع المذكور من إرسال محمد - صلى الله عليه وسلم- بالآيات، والتزكية، وتعليم الكتاب والحكمة، والإنقاذ من الضلال، ومن إفاضة هذه الكمالات على الأميين الذين لم تكن لهم سابقة علم ولا كتاب، ومن لحاق أمم آخرين في هذا الخبر، فزال اختصاص اليهود بالكتاب



والشريعة، وهذا أجدع لأنفهم إذ حالوا أن يجيء رسول أمي بشريعة إلى أمة أمية فضلاً عن أن نلتحق بأمية أم عظيمة كانوا أمكن في المعارف والسلطان، وقال: [وَلَا تُؤْمِنُوا إِلَّا لِمَنْ تَبِعَ دِينَكُمْ قُلْ إِنَّ الْهُدَىٰ هُدَىٰ اللَّهِ أَن يُؤْتَىٰ أَحَدٌ مِّثْلَ مَا أُوتِيْتُمْ أَوْ يُحَاجُّوكُمْ عِنْدَ رَبِّكُمْ قُلْ إِنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَسِعَ عَلَيْهِمْ] (٢)(٣)

وقد أشار بذلك الذي يفيد البعد : للتعظيم، أي: ذلك الفضل العظيم فضل الله وإحسانه جل شأنه يؤتيه من يشاء من عباده تفضلاً ولا يشاء - سبحانه - إيتاءه لأحد بعده (٤).

(١) تأويلات أهل السنة ، للماتريدي (٨/١٠)، ومفاتيح الغيب ، للرازي (٥٣٩/٣٠)، والبحر المحيط، لأبي حيان (١٧٢/١٠).

(٢) سورة آل عمران : الآية رقم (٧٣).

(٣) التحرير والتنوير، للطاهر بن عاشور (٢١٢/٨).

(٤) تفسير روح المعاني ، للألوسي (٩٥،٩٤/٢٨). مفاتيح الغيب ، للرازي (٥٣٩/٥)، و التحرير والتنوير ، للطاهر بن عاشور (٢١٢/٨).

وَأَلَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ] : يعني بعثته - تعالى - رسولاً في الأميين، وفي آخرين، فضله تفضل به على من اصطفاه واختاره لذلك، وهو أعلم حيث يجعل رسالته، والآيات هذه رد على من أنكر نبوته - صلى الله عليه وسلم - من يهود المدينة حسداً وعناداً، مع أن لديهم من شواهد رسالته ما لا ترتاب أفئدتهم بصدقها (١).



فهو - سبحانه - ذو الفضل العظيم عليهم في جميع أمورهم في دنياهم وآخرتهم، في معاشهم ومعادهم، فلا يجعلهم في حيرة من أمرهم تنتابهم الشكوك والأوهام، ولا يجدون للخلاص منها سبيلاً، ولا يجعل قويمهم يبطش بضعيفهم، ويغتصب أموالهم ويسعى في الأرض بالفساد، ويهلك الحرث والنسل، فيكون العالم ككرة تتقاذفها أكفّ اللاعبين، فهو أرحم بعباده من أن يتركهم سدى هملاً لا صلاح لهم في دين ولا دنيا (٢).

المعنى الإجمالي للآية:

هو الله الذي بعث في الأميين رسولاً منهم أمياً مثلهم، يتلو عليهم آياته التي سمعها ووعاها من جبريل أمين الوحي الإلهي، ويُعلم هؤلاء الأميين هذا الكتاب فيقرؤه عليهم فيحفظونه لصفاء فطرتهم وقوة حفظهم، ويكتبه الكتاب منهم ويعلمهم السنة التي تشتمل على مختلف أنواع الحكم الشرعية والنقلية والعقلية كأسرار الكون ودلالاتها على المكوّن - سبحانه وتعالى - ويظهرهم من عقائد الجاهلية وأخلاقها، وعاداتها، وإنهم كانوا من قبل بعثه فيهم لفي ضلال عن الحق بين واضح. ويعلم آخرين منهم لم يلحقوا بهم وسيلحقون بهم، هؤلاء هم الذين دخلوا في الإسلام من

(١) محاسن التأويل، للفاسمي (٢٢٩/٩).

(٢) تفسير المراعي (٩٦/٢٨).

العرب ومن غيرهم أخيراً بعد الصحابة، وما أروع كلمة « منهم » أي : من الأمة الإسلامية، إذ الإسلام لا يقر اختلاف الأجناس والألوان بل كل مسلم من أي جنس ولون فهو عضو في أسرة الإسلام، وإن بعدت الدار، وشط المزار.



ذلك الفضل العظيم فضل الله ونعمته يؤتاه من يشاء من عباده، والله ذو الفضل العظيم، لا حرج على فضل الله حيث فضل الرسول وقومه وجعلهم متبوعين بعد أن كانوا أوزاعاً لا وزن لهم ولا قيمة عند غيرهم من الأمم، وظل الحال كذلك. فالعرب لعبوا ويلعبون دوراً مهماً في العالم إلى الآن^(١).

المطلب الثالث

ذم اليهود والرد على مزاعمهم.

قال -تعالى-: [مَثَلُ الَّذِينَ حُمِلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا يَتَسَاءَلُونَ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٥﴾ قُلْ يَأَيُّهَا الَّذِينَ هَادُوا إِنْ زَعَمْتُمْ أَنْكُمْ أَوْلِيَاءُ لِلَّهِ مِنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٦﴾ وَلَا يَتَمَنَّوْنَ أَبَدًا بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيَهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴿٧﴾ قُلْ إِنْ أَمَوْتَ الَّذِي يَتِفَرُّونَ مِنْهُ فَإِنَّهُ مَلَيْقِكُمْ فَمُرَّزُونَهُ إِلَى عِلِيِّ النَّبِيِّ وَالشَّهَادَةُ فَبَيْنَكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾]
مناسبة الآيات لما قبلها:

ووجه مناسبة هذه الآيات لما قبلها أن الله -سبحانه وتعالى - لما أثبت التوحيد والنبوة وذكر أنه بعث محمداً - صلى الله عليه وسلم - للأمة، وقال لليهود: إن الرسول لم يبعث لنا، رد عليهم مقالهم بأنهم لو فهموا التوراة حق الفهم، وعملوا بما فيها لرأوا فيها نعت الرسول - صلى الله

(١) التفسير الوسيط (١٠/١٤١٠)، والتفسير الواضح (٣/٦٧١).

عليه وسلم - والبشارة به، وأنه يجب عليهم اتّباعه، وما مثلهم في حملهم للتوراة وتركهم العمل بها إلا مثل الحمار يحمل الكتب ولا يجديه حملها نفعاً^(١).

قال الآلوسي: ووجه ارتباط الآية بما قبلها تضمنها الإشارة إلى أن ذلك الرسول المبعوث قد بعثه الله - تعالى - بما نعت به في التوراة، وعلى ألسنة أنبياء بني إسرائيل، كأنه قيل: هو الذي بعث المبشر به في التوراة المنعوت فيها بالنبي الأمي المبعوث إلى أمة أميين، مثل من جاءه نعته فيها وعلمه ثم لم يؤمن به مثل الحمار، وفي الآية دليل على سوء حال العالم الذي لا يعمل بعلمه، وتخصيص الحمار بالتشبيه به؛ لأنه كالعلم في الجهل^(٢).

القرآيات القرآنية :

[فَتَنَّمُوا لَمُوتَ] قرأ الجمهور: بضم الواو، وقرأ ابن السميّع، وابن يعمر وابن أبي إسحاق بكسرهما^(٣)، وعن ابن السميّع أيضاً: فتحها تخفيفاً. وحكى الكسائي عن بعض الأعراب: أنه قرأ بالهمز مضمومة بدل الواو، وهذا كقراءة من قرأ: "تلوون" بالهمز بدل الواو^(٤).

و[حَمَلُوا] قرئ: بالتخفيف والتثقيل، ليس هو من الحمل على الظهر، وإنما هو من الحماله بمعنى الكفالة والضمان، ومنه قيل للكفيل: الحميل،

(١) حدائق الروح والريحان ، لمحمد بن الأمين الهري (٢٩/٢٨٢)، ومفاتيح الغيب، للرازي (٣٠/٥٣٩).

(٢) روح المعاني، للآلوسي (١٤/٢٩٠).

(٣) المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات ، لابن جني (٢/٣٢١).

(٤) حدائق الروح والريحان ، لمحمد بن الأمين الهري (٢٩/٢٩٥).

والمعنى: ضمنوا أحكام التوراة ثم لم يضمنوها ولم يعملوا بما فيها. قال الأصمعي: الحميل، الكفيل، وقال الكسائي: حملت له حمالة؛ أي: كفلت به، والأسفار جمع سفر وهو الكتاب الكبير، لأنه يسفر عن المعنى إذا قرئ، ونظيره شبر وأشباز^(١).



وقرأ زيد بن علي رضي الله عنه: إنه ملائكم. وفي قراءة ابن مسعود: تفرون منه ملائكم، وهي ظاهرة. وأما التي بالفاء، فلتضمن الذي معنى الشرط، وقد جعل إنَّ الموتَ الَّذِي تَفْرُونَ مِنْهُ كلاماً برأسه في قراءة زيد، أي: إنَّ الموت هو الشيء الذي تَفْرُونَ منه، ثم استؤنف: إنه ملائكم^(٢).
وقرأ يحيى بن يعمر: "حملوا" بفتح الحاء والميم مخففة، وقرأ المأمون العباسي: "يحمل أسفاراً" بضم الياء وفتح الحاء وشد الميم مفتوحة، وفي مصحف ابن مسعود: "كمثل حمار" بغير تعريف^(٣).

البلاغة القرآنية في الآيات:

١- التشبيه التمثيلي: في قوله تعالى- : [مَثَلُ الَّذِينَ حُمِلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا] تشبيه تمثيلي فقد شبه اليهود حيث لم ينتفعوا بما في التوراة من الدلالة على الإيمان بمحمد - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - والإلماع إلى بعثته بالحمار الذي يحمل الكتب ولا يدري ما فيها ووجه الشبه عدم الانتفاع بما هو حاصل وكائن فالحمار يمشي في طريقه وهو لا يحس بشيء مما يحمله على ظهره إلا بالكد والتعب وكذلك اليهود

(١) مفاتيح الغيب ، للرازي (٥٣٩/٣٠).

(٢) الكشف ، للزمخشري (٥٣١/٤).

(٣) المحرر الوجيز ، لابن عطية (٣٠٧/٥).

قرعوا التوراة وحفظوها ثم أشاحوا عما انطوت عليه من دلائل وإرهاصات على نبوة محمد بن عبد الله^(١).

قال الرماني: وهذا تشبيه قد أخرج ما لم يعلم بالبدئية إلى ما يعلم بالبدئية، وقد اجتمعا في الجهل بما حملا، وفي ذلك العيب لطريقة من ضيع العلم بالاتكال على حفظ الرواية من غير دراية^(٢).

٢- الإظهار في موضع الإضمار ، وذلك في موضعين :

الأول: قوله -تعالى- : [وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ]

الثاني: قوله -تعالى- : [وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ] وضع المظهر موضع المضمرة للتسجيل عليهم بالظلم في كل أمورهم؛ أي: عليم بهم وبما صدر عنهم من فنون الظلم والمعاصي المفضية إلى أفانين العذاب، وبما سيكون منهم من الاحتراز عما يؤدي إلى ذلك. فوقع الأمر كما ذكر، فلم يتمن منهم أحد موته، ولا يخفى ما في هذا من شديد التهديد والوعيد.
سبب نزول الآيات:

روي أنها نزلت بسبب أن يهود المدينة لما ظهر رسول الله -صلى الله عليه وسلم- خاطبوا يهود خيبر في أمره، وذكروا لهم نبوته، وقالوا: إن رأيتم اتباعه أطعناكم وإن رأيتم خلفه خالفناه معكم، فجاءهم جواب أهل خيبر يقولون: نحن أبناء إبراهيم خليل الرحمن، وأبناء عزيز ابن الله ومنا الأنبياء ومتى كانت النبوة في العرب، نحن أحق بالنبوة من محمد، ولا سبيل إلى اتباعه، فنزلت الآية بمعنى: أنكم إذا كنتم من الله تعالى بهذه المنزلة فقربه وفاق هذه الحياة الحسية أحب إليكم فتمنوا الموت إن كنتم

(١) اعراب القرآن وبيانه ، لمحي الدين درويش (٩١/١٠).

(٢) النكت في إعجاز القرآن الكريم (٨٤/١)

تعتقدون في أنفسكم هذه المنزلة، أخبر - تعالى - عنهم بأنهم لا يتمنونه ولا يلقونه إلا كرها لعلمهم بسوء حالهم عند الله وبعدهم منه^(١).
المفردات اللغوية:

[حُمِلُوا] أصل الحمل: يكون في الأثقال المحسوسة، وحمل الأوزار والذنوب تشبيهه له بالأثقال التي تنوء بها الظهر، حمل الشيء يحمله حملاً: أقله ورفع^(٢).

[أَسْفَارًا] السَّفَرُ: الكتاب الذي يُسْفَرُ عن الحقائق، وجمعه أسْفَارٌ، قال - تعالى - : [كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا]، وخصّ لفظ الأسفار في هذا المكان تنبيهاً أنّ التّوراة - وإن كانت تحقّق ما فيها - فالجاهل لا يكاد يستبينها كالحمار الحامل لها^(٣).

[هَادُوا]، أي: صاروا يهوداً وانتسبوا إلى دين اليهود، وهي شريعة موسى نسبة إلى جدهم "يهوداً" أكبر ولد يعقوب، سواء كان الواحد منهم من سبط يهودا أو من باقي الأسباط، فاليهود: علّم أعجمي على هذه الأمة من الناس، وقيل: اليهود جمع يهودي^(٤)، وقيل: هادوا: تهودوا، أي: صاّروا يهوداً. وهادوا: تابوا، من قوله - تعالى - : [إِنَّا هَدَيْنَاكَ إِلَيْنَا] ^(٥)، أي: تبنا، وكان اسم مدح، ثم صار بعد نسخ شريعتهم لازماً لهم وإن لم يكن فيه معنى

(١) المحرر الوجيز ، لابن عطية(٣٠٨/٥).

(٢) مخطوطة الجمل . معجم وتفسير لغوي لكلمات القرآن الكريم (٤٤٧/١).

(٣) المفردات في غريب القرآن (مادة: سفر)(٤١٢/١) مخطوطة الجمل (٣١٥/٢).

(٤) تفسير غريب القرآن، للكواربي(٦٢/٢).

(٥) سورة الأعراف : الآية (١٥٦).

المدح، و هَادَ فلان: إذا تحرّى طريقة اليهود في الدين، قال الله - تعالى -:
[إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا] (١) (٢).

[الظَّالِمِينَ] أصل الظلم في اللغة: وضع الشيء في غير موضعه المختصّ به، إما بنقصان أو بزيادة، وإما بعدول عن وقته أو مكانه، ومن هذا يقال: ظَلَمْتُ السَّقَاءَ: إذا تناولته في غير وقته، ويسمى ذلك اللَّبَنَ الظَّالِمَ، وظَلَمْتُ الأَرْضَ: حفرتها ولم تكن موضعا للحفر، وتلك الأَرْضُ يقال لها: المَظْلُومَةُ، والتراب الذي يخرج منها: ظَلِيمٌ. والظُّلْمُ يقال في مجاوزة الحقّ الذي يجري مجرى نقطة الدائرة، ويقال فيما يكثر وفيما يقلّ من التّجاوز، ولهذا يستعمل في الذّنب الكبير، وفي الذّنب الصّغير، ولذلك قيل لآدم في تعديه ظالم، وفي إبليس ظالم، وإن كان بين الظالمين بون بعيد (٣).

[الغَيْبِ] مصدر غَابَتِ الشَّمْسُ وغيرها: إذا استترت عن العين، يقال: غَابَ عَنِّي كذا. قال - تعالى - : [أَمْ كَانَ مِنَ الْغَائِبِينَ] (٤)، واستعمل في كلّ غَائِبٍ عن الحاسّة، وعمّا يَغِيبُ عن علم الإنسان بمعنى الغَائِبِ، قال: [وَمَا مِنْ غَائِبَةٍ فِي السَّمَاءِ وَالأَرْضِ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ] (٥)، ويقال للشيء: غَيْبٌ

(١) سورة البقرة : الآية (٦٢).

(٢) المفردات في غريب القرآن (مادة: هود) (١/٨٤٧). غريب القرآن للسجستاني (١/٤٩٠).

(٣) المفردات في غريب القرآن : مادة ظلم (١/٥٣٧). معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٤/١٩٦).

(٤) سورة النمل : الآية رقم (٢٠).

(٥) سورة النمل : الآية رقم (٧٥).

وَعَائِبٌ بِاعْتِبَارِهِ بِالنَّاسِ لَا بِاللَّهِ - تعالى-، فإنه لا يغيب عنه شيء، كما لا يعزب عنه

مثقال ذرة في السموات ولا في الأرض^(١).

الشرح والبيان:



بعد أن بين الله -تعالى- في الآيات السابقة شرف النبي - صلى الله عليه وسلم، وشرف أمته بان بعث أمي في أميين، فأنقذهم من غياهب الجهل إلى نور الكتاب والحكمة، ومن ظلمات التقليد إلى نور اليقين، على يد خير معلم وهو النبي الكريم، بدأ في ضرب المثل للتبديد بأفعال اليهود وتحقيرهم، لأنهم لم يؤمنوا بمحمد - صلى الله عليه وسلم- مع أنه مذكور عندهم في التوراة، وكانوا يستفتحون به على الذين كفروا، ولكن كعادة اليهود في الحسد والعناد والكبر رفضوا، وكتبوا ما عندهم من العلم، فلم ينتفعوا بما كلفهم الله -تعالى- بحمله من تعاليم التوراة فصاروا كالحمار الذي يحمل الكتب النافعة، ولا ينتفع بها لجهله، وقلة عقله، ولا يناله من هذا الحمل إلا التعب والنصب، فكذلك اليهود، لم يناله من علمهم بما في التوراة إلا إقامة الحجة عليهم، ولبشاعة أمرهم ضرب لهم المثل؛ لأنهم تركوا العمل بها، فقال -تعالى-:

(١) المفردات في غريب القرآن، للراغب الأصفهاني (مادة: غيب) (٦١٦/١).

[مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَةَ] والمراد بهم : اليهود المعاصرون للرسول - صلى الله عليه وسلم-، كلفوا القيام بأوامرها ونواهيها، ولم يطبقوا القيام بها حين كذبوا الرسول -صلى الله عليه وسلم-، وهي ناطقة بنبوته^(١).

واختلف المفسرون في المراد بقوله -تعالى-: [لَمْ يَحْمِلُوهَا] إلى أقوال: أحدها: هذا كناية عن العمل، يعني: حملوا ما في التوراة فلم يعملوا بها^(٢). الثاني: لَمْ يَحْمِلُوهَا إلى من أمروا بحملها إليهم على ما أمروا؛ لأنهم حرفوا وبدلوا^(٣).

الثالث: أنهم كذبوا التوراة وتلقوها بالعناد والتكذيب فلم ينتفعوا بها، فمثلهم كمثّل الحمار يحمل كتبًا لا يعلم قدرها وخطرها كما قال -تعالى-: [كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا^٤] ؛ لأنهم وإن عرفوا التوراة فحين لم يعظموها حق تعظيمها، وكذبوا بما فيها، كانوا كأنهم لا يعرفون قدرها وخطرها، فصار مثلهم كمثّل الحمار يحمل الكتب، لا يعلم ما قدرها وخطرها^(٤).

قال الرازي: [لَمْ يَحْمِلُوهَا]، أي: لم يؤدوا حقها ولم يحملوها حق حملها، فشبهم والتوراة في أيديهم وهم لا يعملون بها بحمار يحمل كتبًا، وليس

(١) الكشاف، للزمخشري (٤/٥٣٠)، و المحرر الوجيز، لابن عطية (٥/٣٠٧)، و البحر المحيط، لأبي حيان (١٠/١٧٢).

(٢) تفسير البغوي (٥/٨٣)، والكشاف، للزمخشري (٤/٥٣٠)، وجامع البيان في تفسير القرآن، للإيجي (٤/٣١١)، الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (٧/٩٥)، وفتح الرحمن في تفسير القرآن، للعلمي (٧/٥٠).

(٣) تأويلات أهل السنة، للماتريدي (١٠/٨)، وتفسير القرآن العظيم، لابن كثير (٨/١٤٣).

(٤) تأويلات أهل السنة، للماتريدي (١٠/٨).

له من ذلك إلا ثقل الحمل من غير انتفاع مما يحمله، كذلك اليهود ليس لهم من كتابهم إلا وبال الحجة عليهم^(١).

والرجح في المراد من عدم حمل اليهود للتوراة هو الرأي الثالث؛ لأنه - سبحانه - قال في سياق هذه الآية: [بِئْسَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِعَاقِبَتِ اللَّهِ]،

فثبت أن المعنى من الأول التكذيب^(٢)، ويدخل فيه القولين الأوليين دخولاً أولياً، فاليهود لم يعملوا بما في التوراة من تكاليف، فلم يبلغوها إلى من

أمروا بتبليغها إليهم، فحرفوا وبدلوا، وكذبوا بما فيها من نعت محمد - صلى الله عليه وسلم - وكتموه، فلم يؤمنوا به، مع استفتاحهم به على

الذين كفروا كما أخبر الله - تعالى - عنهم في قوله - تعالى -: [وَكَاذِبِينَ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى

الْكٰفِرِينَ] ^(٣)، وقال - تعالى -: [الَّذِينَ آتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَمْرُقُونَهُ كَمَا يَمْرُقُونَ أَبْنَاءَهُمْ

الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ] ^(٤) وكان عبد الله بن سلام - وهو من علماء

أهل الكتاب - يعرف الرسول - صلى الله عليه وسلم - أشد من معرفته

بابنه، فقد روي أن عمر - رضي الله عنه - قال لعبد الله بن سلام: "يا أبا

حَمْزَةَ؛ أَتَعْرِفُ مُحَمَّدًا - صلى الله عليه وسلم - كَمَا تَعْرِفُ ابْنَكَ؟ قَالَ: يَا

عُمَرُ؛ إِنَّ مَعْرِفَتِي بِهِ أَشَدُّ مِنْ مَعْرِفَتِي بِابْنِي؛ لِأَنَّ أَمِينَ السَّمَاءِ - يَعْنِي

جَبْرِيْلَ قَدْ جَاءَ بِنَعْتِهِ إِلَى أَمِينِ الْأَرْضِ وَهُوَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ. فَقَالَ

عُمَرُ: وَكَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ حَقٌّ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَقَدْ

(١) مفاتيح الغيب، للرازي (٥٤٠/٣٠).

(٢) تأويلات أهل السنة، للماتريدي (٩/١٠).

(٣) سورة البقرة: الآية (٨٩).

(٤) سورة الأنعام: الآية رقم (٢٠).



نَعْتَهُ اللهُ - تَعَالَى - فِي كِتَابِنَا فَعَرَفْتُهُ، وَأَمَّا ابْنِي فَلَا أُدْرِي مَا أَحْدَثَ
النِّسَاءَ بَعْدِي. فَقَالَ عُمَرُ - رضي الله عنه - : وَقَفَّكَ اللهُ يَا ابْنَ سَلَامٍ^(١) .
وكان وصف النبي - صلى الله عليه وسلم - وصحابته الكريم - مسطوراً
عندهم في التوراة والإنجيل، قال -تعالى- : [مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ
عَلَى الْكُفَّارِ رَحَمَاءٌ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي
وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمِثْلَهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَرَّعًا أَخْرَجَ شَطْرَهُ فَفَازَهُ
فَأَسْتَفْظَلْ فَأَسْتَوَى عَلَى سُوْقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَّ اللهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا
الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا]^(٢).

[كَمَثَلِ الْحِمَارِ] الحمار: حيوان معروف يعبر به عن الجاهل، كقولهم: هو
أكفر من الحمير؛ أي: أجهل؛ لأن الكفر من الجهالة. فالتشبيه لزيادة
التحقير والإهانة، ولنهاية التهكم والتوبيخ بالبلادة؛ إذ الحمير تذكر بها.
والبقر وإن كان مشهوراً بالبلادة إلا أنه لا يلائم الحمل والمعنى: صفتهم
العجيبة كصفة الحمار حال كونه يحمل كتباً.

[يَحْمِلُ أَثْقَالًا] جمع سفر، وهو الكتاب الكبير، لأنه يسفر عن المعنى إذا
قُرئ، وفي هذا تنبيه من الله - تعالى - لمن حمل الكتاب أن يتعلم معانيه
ويعلم ما فيه، لئلا يلحقه من الذم ما لحق هؤلاء، فقد شبه اليهود - في
أنهم حملة التوراة وقرآؤها وحفاظ ما فيها، ثم إنهم غير عاملين بها ولا
منتفعين بآياتها، وذلك أن فيها نعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم -

(١) تأويلات أهل السنة ، للماتريدي(١/٤٦١)، و بحر العوم ،
للسمرقندي(١/٤٦١).

(٢) سورة الفتح : الآية (٢٩).

والبشارة به ولم يؤمنوا به- بالحمار حمل أسفاراً، أي: كتباً كباراً من كتب العلم، فهو يمشى بها ولا يدري منها إلا ما يمر بجنبه وظهره من الكد والتعب، وكل من علم ولم يعمل بعلمه فهذا مثله^(١).

قال الرازي: [يَحْمِلُ أَسْفَاراً]، أي: كتباً كباراً على ما يشعر به التنكير، وإيثار لفظ السفر وما فيه من معنى الكشف من العلم يتعب بحملها ولا ينتفع بها^(٢).

المراد بالأسفار في الآية :

قال ابن زيد، في قول الله- تعالى- : [كَمَثَلِ الْحَمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَاراً] قال: الأسفارُ: التوراة التي يحملها الحمار على ظهره، كما تحمل المصاحف على الدواب، كمثّل الرجل يسافر فيحمل مصحفه، قال: فلا ينتفع الحمارُ بها حين يحملها على ظهره، كذلك لم ينتفع هؤلاء بها حين لم يعملوا بها وقد أوتوها، كما لم ينتفع بها هذا وهي على ظهره^(٣)، وعن ابن عباس، قتادة: كمثّل الحمار الذي يحمل كتباً، لا يدري ما على ظهره^(٤).

والحكمة في تخصيص الحمار من بين سائر الحيوانات:

قد شبه الله -تعالى- اليهود بالحمار دون غيره من الدواب لأمر منها:

(١) الكشاف ، للزمخشري (٤/٥٣٠)، و جامع البيان ، للطبري (٣٧٨/٢٣).

(٢) روح المعاني ، للألوسي (١٤/٢٩٠).

(٣) جامع البيان، للطبري (٣٧٨/٢٣)، والبحر المديد، لابن عجيبة (٤٢/٧).

(٤) جامع البيان ، للطبري (٣٧٧/٢٣)، وتفسير البغوي (٨/١١٥)، والمحزر الوجيز ، لابن عطية (٥/٣٠٧)، والدر المنثور، للسيوطي (٤٥٧/١٤).

الأول: أنه- تعالى- خلق الخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة والزينة في الخيل أكثر وأظهر، بالنسبة إلى الركوب، وحمل الشيء عليه، وفي البغال دون، وفي الحمار دون البغال، فالبغال كالمتوسط في المعاني الثلاثة، وحينئذ يلزم أن يكون الحمار في معنى الحمل أظهر وأغلب بالنسبة إلى الخيل والبغال، وغيرهما من الحيوانات.

الثاني: أن هذا التمثل لإظهار الجهل والبلادة، وذلك في الحمار أظهر. الثالث: أن في الحمار من الذل والحقارة ما لا يكون في الغير، والغرض من الكلام في هذا المقام تعيير القوم بذلك وتحقيرهم، فيكون تعيين الحمار أليق وأولى.

الرابع: أن حمل الأسفار على الحمار أتم وأعم وأسهل وأسلم، لكونه ذلولاً، سلس القيادة، لين الانقياد، يتصرف فيه الصبي الغبي من غير كلفة ومشقة. وهذا من جملة ما يوجب حسن الذكر بالنسبة إلى غيره .

الخامس: أن رعاية الألفاظ والمناسبة بينها من اللوازم في الكلام، وبين لفظي الأسفار والحمار مناسبة لفظية لا توجد في الغير من الحيوانات فيكون ذكره أولى^(١).

ففي تشبيه اليهود- الذين يحملون التوراة- بالحمار الذي يحمل الكتب النافعة ولا ينتفع بما فيها من العلم، ولا يناله منها إلا مشقة التعب، ما يكشف عن طباع هؤلاء القوم، وعن بلادة حسّهم، وسوء أخلاقهم، وعن قبولهم الهوان والذلة، وأنهم في هذه الدنيا أشبه بالحمير، يسخرها الناس للحمل والركوب. فالحمار من بين حيوانات الركوب جميعاً، أكثرها هواناً

(١) مفاتيح الغيب ، للرازي (٣٠/٥٤٠).

على الناس، وأخسها مطية للركوب، لا يتخذه كرام الناس مركباً لهم، وكانوا يستنكفون من ذكره في مجالسهم ويكونون عنه بطويل الأذنين .

فدم - سبحانه وتعالى - المثل، والمراد منه ذمهم فقال: [بئس مثل القوم الَّذِينَ كَذَبُوا بآيَاتِ اللَّهِ] وهم اليهود الذين كذبوا بآيات الله الدالة على صحة نبوة محمد - صلى الله عليه وسلم - (١).

وقوله - تعالى -: [بئس مثل القوم الَّذِينَ كَذَبُوا بآيَاتِ اللَّهِ] يحتمل وجهين:

الأول: بئس النعت والصفة صفة الذين بلغ كذبهم مبلغاً كذبوا على الله؛ لأن الكاذب في العباد موصوف بالشر، فإذا بلغ كذبه مبلغاً يكذب على الله - تعالى، علم أنه في النهاية في الشر، فكأنه يقول: صفة الذين كذبوا على الله في الغاية من الشر والقبح.

الآخر: بئس مثل الذين كذبوا بآيات الله؛ لأن الله - تعالى - ضرب أمثال المشركين بكل ما يستخبت ويستقبح، وضرب أمثال المؤمنين بكل حسن وطيب، فقال: المثل يعني الشبه الذي شبه الله تعالى به المكذبين بآياته شبه قبيح (٢).

قال أبو حيان: والظاهر أن مثل القوم فاعل بئس، والذين كفروا هو المخصوص بالذم على حذف مضاف، أي: مثل الذين كذبوا بآيات الله، وهم اليهود (٣).

[بِآيَاتِ اللَّهِ] المراد بالآيات هنا:

(١) لكشاف، للزمخشري (٤/٥٣٠).

(٢) تأويلات أهل السنة، للماتريدي (٩/١٠)، مفاتيح الغيب، للرازي (٣٠/٥٤٠).

(٣) البحر المحيط، لأبي حيان (١٠/١٧٣).

١- الآيات الدالة على صحة نبوة محمد -صلى الله عليه وسلم-، وهو قول ابن عباس ومقاتل^(١).

٢- التوراة ؛ لأنهم كذبوا بها حين تركوا الإيمان بمحمد- صلى الله عليه وسلم-^(٢).

والراجع في المراد بالآيات هنا والله أعلم : الآيات الدالة على نبوة محمد -صلى الله عليه وسلم- الواردة في التوراة الآمرة باتباعه- صلى الله عليه وسلم-، والبشارة به، والإيمان بما جاء به من القرآن، وهذا هو المناسب وسياق الآية؛ فإدخال الكلام في معنى ما قبله وما بعده أولى من الخروج به عن ذلك، وذلك لأن الآية واردة في سياق ذم اليهود في تركهم اتباع ما في التوراة، وعدم العمل بما جاء فيها، فلم ينتفعوا بما فيها من العلم، فلما كذبوا بمحمد -صلى الله عليه وسلم- وكانت آيات التوراة شاهدة على صحة بعثه، كذبوا بما في

التوراة من الآيات الدالة على صدقه، فكذبوا بها كلها، فلم ينالهم منها إلا الخيبة والخسران وإقامة الحجة عليه وهذا هو المناسب لأحوالهم. ولما استحق هؤلاء اليهود الوصف بجميع المذام؛ لأنهم ظلموا أشد الظلم، عطف عليه قوله-تعالى- : [وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ].

(١) مفاتيح الغيب ، للرازي (٥٤٠/٣٠)، وفتح البيان في مقاصد القرآن ، لصديق خان (١٣٣/١٤).

(٢) مفاتيح الغيب ، للرازي(٥٤٠/٣٠)، وإرشاد العقل السليم ، لأبي السعود (٢٤٨/٨)، وفتح البيان في مقاصد القرآن ، لصديق خان (١٣٣/١٤).

[وَأَلَّه]، أي: الذي له جميع صفات الكمال لا يهديهم - هكذا كان الأصل، ولكنه أظهر تعميماً وتعليقاً للحكم بالوصف فقال: [لَا يَهْدِي الْقَوْمَ]، أي: والله لا يوفق القوم الذين ظلموا أنفسهم، فكفروا بآيات ربهم، وقال النسفي: لا يخلق الهداية في قلوب الأقوياء الذين تعمدوا الزيغ^(١).



[الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ]، أي: الواضعين للتكذيب في موضع التصديق أو الظالمين لأنفسهم بتعريضها للعذاب الخالد، وهم اليهود الذين كذبوا بما في التوراة من الآيات الشاهدة بصحة نبوة محمد - صلى الله عليه وسلم-^(٢). وقيل المراد بالظالمين: الكافرين على العموم، فيدخل فيهم اليهود دخولاً أولياً، والمراد بهم الذين سبق في علمه أنهم لا يؤمنون، وإلا فقد هدى كثيراً من الكفار^(٣).

قال الطاهر بن عاشور: [وَأَلَّه لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ]، وفي هذا تذييل إخباراً عنهم بأن سوء حالهم لا يرجى لهم من انفكاك؛ لأن الله حرمهم اللطف والعناية بإنقاذهم، لظلمهم بالإعتداء على الرسول - صلى الله عليه وسلم - بالتكذيب دون نظر، وعلى آيات الله بالجحود دون تدبر^(٤). لما كان حال من لم يعمل بالكتاب الذي أنزل إليه أن يكون محباً للحياة، كارها للموت تاركاً لأوامر الله - تعالى - مما ينفعه في الآخرة، أمر الله

(١) جامع البيان، للطبري (٣٧٨/٢٣).

(٢) إرشاد العقل السليم، لأبي السعود (٢٤٨/٨)، و نظم الدرر، للبقاعي (٥٧/٢٠)، وحدائق الروح والريحان، لمحمد بن الأمين الهري (٢٩٤/٢٩).

(٣) فتح البيان في مقاصد القرآن، لصديق خان (١٣٣/١٤).

(٤) التحرير والتنوير، للطاهر بن عاشور (٢١٥, ٢١٤/٢٨).

رسوله الكريم أن يخاطب اليهود، ويتحداهم بتمني الموت لإثبات كذبهم في ادعائهم أنهم أبناء الله وأحباؤه فالمحب يتمنى لقاء حبيبه، ولكنهم يقول بأفواههم ما ليس في قلوبهم فلما ادعو الفضيلة وقالوا: [مَنْ أَبْتَوْا اللَّهَ وَأَحْبَبُوهُ^(١)] أمر الله -تعالى- نبيه أن يقول لهم : [قُلْ يَتَّيِبُهَا لِلَّذِينَ

هَادُوا إِنْ زَعَمْتُمْ أَنَّكُمْ أَوْلِيَاءُ لِلَّهِ مِنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ]

[قُلْ]، أي: يا محمد لهؤلاء اليهود [يَتَّيِبُهَا لِلَّذِينَ هَادُوا] ؛ أي: تهودوا وقالوا: نحن أبناء الله وأحباؤه. من هاد يهود، بمعنى: تهود؛ أي: تمسك بدين اليهود. وقال بعضهم: أي: مالوا عن الإسلام والحق إلى اليهودية، وهي من الأديان الباطلة، وقال ابن زيد، في قوله: [الَّذِينَ هَادُوا] الذين تابوا: لليهود، قال موسى: [إِنَّا هَدَيْنَاكَ إِلَيْكَ^(٢)] إنا تبنا إليك^(٣).

[إِنْ زَعَمْتُمْ] الزعم: هو القول بلا دليل، والحكمة من التعبير بيان المفيدة للشك مع الزعم وهو محقق، للإشارة إلى أنه لا ينبغي أن يجزم به لوجود ما يكذبه^(٤).

[أَنْتُمْ أَوْلِيَاءُ لِلَّهِ] جمع ولي، بمعنى حبيب، أي: أحباء له - سبحانه-، ولم يصف أولياء إليه - تعالى- كما في قوله - سبحانه- : [الْأَوْلِيَاءُ لِلَّهِ^(٥)] ليؤذن بالفرق بين مدعي الولاية ومن يخصه - عز وجل- بها



(١) سورة المائدة : الآية رقم (١٨).

(٢) سورة الأعراف : الآية (١٥٦).

(٣) جامع البيان ، للطبري (٣٧٩/٢٣).

(٤) روح المعاني، للآلوسي (٢٩١/١٤).

(٥) سورة يونس: الآية رقم (٦٢).

(١)، فقد كانوا يقولون نحن أبناء الله وأحباؤه ويدعون أن الدار الآخرة لهم عند الله خالصة ويقولون [لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا] (٢)، فأمر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بأن يقول لهم إظهاراً لكذبهم إن زعمتم ذلك [فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ]، أي: فتمنوا من الله أن يميتكم وينقلكم من دار البلية إلى دار الكرامة.



[مِنْ دُونِ النَّاسِ] صفة أولياء؛ أي: من دون الأميين وغيرهم ممن ليس من بني إسرائيل. وقال بعضهم: من دون المؤمنين من العرب والعجم، يريد بذلك ما كانوا يقولون: [مَنْ أَبْتَنَى اللَّهَ وَاجْتَبَاهُ] (٣)، ويدعون أن الدار الآخرة لهم عند الله خالصة،: [وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا]، فأمر رسوله - صلى الله عليه وسلم - بأن يقول لهم إظهاراً لكذبهم: إن زعمتم ذلك [فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ] أي: فتمنوا من الله واطلبوا منه أن يميتكم وينقلكم من دار البلية إلى دار الكرامة، وقولوا: اللهم أمتنا (٤).

وروى كثير من المفسرين: أن الله - تعالى - جعل هذه الآية معجزة لمحمد - صلى الله عليه وسلم - فيهم، وآية باهرة، وأعلمه أنه إن تمنى أحد منهم الموت في أيام معدودة مات وفارق الدنيا، فقال لهم رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "تمنوا الموت" على جهة التعجيز وإظهار الآية، فما تمناه أحد خوفاً من الموت، وثقة بصدق محمد - صلى الله عليه وسلم -

(١) روح المعاني، للآلوسي (٢٩٠/١٤).

(٢) سورة البقرة: الآية (١١١).

(٣) سورة المائدة: الآية رقم (١٨).

(٤) حدائق الروح والريحان، لمحمد بن الأمين الهري (٢٩٥/٢٩).

عليه وسلم - (١) وفي هذا إخبار عن الغيب، فقد قال - تعالى - مخبراً عنهم في سورة البقرة [قُلْ إِنْ كُنْتُمْ لَكُمْ الدَّارُ الآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِكَةً مِنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ] (٢).

[إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ]، أي: في زعمكم، وعلى ثقة من أمركم، فتمنوا على الله أن يميتكم، وينقلكم سريعاً إلى الآخرة، فإن الحبيب يتمنى لقاء من يحب، ولا يفر منه، ويود أن يستريح من كرب الدنيا وغمومها، ويصير إلى روح الجنان ونعيمها (٣) ، فقله -تعالى-: [إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ] جوابه محذوف لدلالة ما قبله عليه، أي: إن كنتم صادقين في زعمكم واثقين بأنه حق فتمنوا الموت، فإن من أيقن أنه من أهل الجنة، أحب أن يتخلص إليها من هذه الدار التي هي قرارة أقدار، ولا يصل إليها أحد إلا بالموت (٤).



[وَلَا يَتَمَنَّوْنَهُ أَبَدًا] إخبار بما سيكون منهم، و [أَبَدًا]: ظرف بمعنى الزمان المتناول، لا بمعنى مطلق الزمان.

والمراد به: ما داموا في الدنيا. وقد قال - تعالى - في سورة البقرة مخبراً عن مقاتلهم: [وَأَنْ يَتَمَنَّوْهُ] ؛ لأن دعواهم في البقرة بالغة قاطعة، وهي: كون الجنة لهم بصفة الخلوص، فبالغ في الرد عليهم بـ "الن"، وهو أبلغ

(١) المحرر الوجيز ، لابن عطية (٣٠٨/٥)

(٢) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي(٩٦/١٨).

(٣) جامع البيان، للطبري(٣٧٩/٢٣)، ومحاسن التأويل، للقاسمي (٢٣٠/٩).

(٤) وإرشاد العقل السليم، لأبي السعود (٢٤٨/٨).

ألفاظ النفي، ودعواهم في سورة الجمعة قاصرة مترددة، وهي: زعمهم أنهم أولياء الله، فاقتصر على "لا" (١).

قال الزمخشري: ولا فرق بين "لا" و "لن" في أن كل واحدة منهما نفى للمستقبل، إلا أن في "لن" تأكيداً وتشديدًا ليس في "لا" فأتى مرة بلفظ التأكيد [وَلَنْ يَتَمَنَّوْهُ] ومرة بغير لفظه [وَلَا يَنْتَوْنَهُ] (٢).



[يَمَاقَدَّتْ أَيْدِيَهُمْ] والباء سببية متعلقة بما يدل عليه النفي، أي: يأبون التمني بسبب ما قدمت، وجوز تعلقه بالانتفاء كأنه قيل: انتفى تمنيتهم بسبب ما قدمت كما قيل ذلك في قوله - تعالى - : [مَا أَنْتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِمَجْحُونٍ] (٣) والمراد بما قدمته أيديهم: الكفر والمعاصي الموجبة لدخول النار (٤).

[وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ]، أي: عليم بهم وإيثار الإظهار على الإضمار لدمهم والتسجيل عليهم بأنهم ظالمون في كل ما يأتون ويذرون من الأمور التي من جملتها ادعاء ما هم عنه بمعزل، والجملة تذييل لما قبلها مقرر لما أشار إليه من سوء أفعالهم واقتضائها العذاب أي والله تعالى عليم بما صدر منهم من فنون الظلم والمعاصي وبما سيكون منهم فيجازيهم على ذلك (٥).

وروي: أنه - صلى الله عليه وسلم - قال لهم: "والذي نفسي بيده لا يتمناها أحد منكم إلا غص بريقه" فلم يتمن أحد منهم لعلمهم بصدقه،

(١) حقائق الروح والريحان، لمحمد بن الأمين الهري (٢٩٦/٢٩).

(٢) الكشف، للزمخشري (٥٣١/٤).

(٣) سورة القلم: الآية (٢).

(٤) روح المعاني، للألوسي (٢٩١/١٤).

(٥) روح المعاني، للألوسي (٢٩١/١٤).

وأيقنوا أنهم لو تمنوه لماتوا لساعتهم وحق عليه الوعيد وحل بهم العذاب الشديد (١).

ويدل على ذلك ما روي : عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ أَبُو جَهْلٍ : " لئن رأيتُ مُحَمَّدًا يُصَلِّي عِنْدَ الكَعْبَةِ لَأَتَيْتُهُ حَتَّى أَطَأَ عَلَى عُنُقِهِ . قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «لَوْ فَعَلَ لِأَخَذْتُهُ الْمَلَائِكَةُ عَيْنَانَا . وَلَوْ أَنَّ الْيَهُودَ تَمَنُّوا الْمَوْتَ لَمَاتُوا وَرَأَوْا مَقَاعِدَهُمْ مِنَ النَّارِ ، وَلَوْ خَرَجَ الَّذِينَ يُبَاهِلُونَ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَرَجَعُوا لَا يَجِدُونَ أَهْلًا وَلَا مَالًا» (٢) .

ثم توعدهم - تعالى - بالموت الذي لا محيد لهم عنه، ثم بما بعده من الرد إلى الله - تعالى -، فقال : [قُلْ إِنَّ الْمَوْتَ الَّذِي تَفِرُّونَ مِنْهُ فَإِنَّهُ مُلَاقِيكُمْ

فَتُرْذَوْنَ إِلَىٰ عَلِيمٍ الْعَلِيمِ وَالشَّهَادَةُ فَيُنْتَعَمُ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ]

وفرار اليهود من الموت يحتمل وجوه:

الأول: يفرون من الداء بالدواء فيلاقيهم الموت بانقضاء الأجل.

الثاني: يفرون من الجهاد بالقعود فيلاقيهم بالوعيد.

الثالث: يفرون منه بالطيرة من ذكره حذراً من حلوله فإنه يلاقيهم بالكره والرضا (٣).

(١) حقائق الروح والريحان، لمحمد بن الأمين الهري (٢٩٦/٢٩).

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده ، اول مسند ابن عباس- حديث رقم

(٢٦٠٤) (٤٧١/٤)، إسناده صحيح.

(٣) النكت والعيون، للماوردي (٨/٦).

الرابع: إنه الموت الذي يفرون أن يتمنوه حين قال -تعالى-: [فَتَمَتَّوْا
الْمُوتَ] ^(١).

والراجع في المراد من فرارهم من الموت : عموم هذه الأقوال، فلا تنافي ولا
تضاد بينها، فتحمل هذه الأقوال على التثميل لا على التعين، خصوصاً
ولفظ الفرار من الموت يحتملهم جميعاً، فلا مانع من اجتماع كل هذه
الوجوه للفرار من الموت عند اليهود، وذلك إن دل فإنما يدل على كذبهم
فيما ادعوا من كونهم شعب الله المختار، وأنهم أبناء الله وأحبائه، وأن
الجنة لا يدخلها إلا



اليهود، وذلك ليقين اليهود بأنهم أفسدوا على أنفسهم أمر الآخرة بتكذيبهم
محمدًا -صلى الله عليه وسلم-، فقد كانوا يكرهون الموت أشد الكراهة،
فقال الله - تعالى - لنبيه - صلى الله عليه وسلم- قل لهم: "إنكم وإن
فررتم من الموت وكرهتموه، على كل وجوهه سواء كنتم تفرون من الداء
بالدواء خشية الموت، أو تفرون من الجهاد إلى القعود خوف القتل، أو
تتطيرون من ذكره خشية أن يقع بكم، فهذا الموت وهو انقضاء الأجل
واقع لا محالة ؛ لأنه لا يخلد على هذه الأرض بشر، ولو كان هناك من
يخلد فكان أولى بذلك النبي - صلى الله عليه وسلم - فالله -تعالى-
أخبرهم أن أمر هذا الموت لا بد ينزل بكم ويلقاكم، ثم تردون بعد الموت
إلى عالم الغيب والشهادة" ^(٢).

(١) تفسير الكشاف، للزمخشري (٥٣٢/٤)، والنكت والعيون، للماوردي
(٨/٦)، وجامع البيان في تفسير القرآن، للإيجي (٣١٢/٤)، وأنوار التنزيل
وأسرار التأويل، للبيضاوي (٣٣٨/٥)، وتفسير المراغي (١٠/٢٨).
(٢) التفسير الوسيط، للواحدي (٢٩٦/٤).

إِنَّا نَهُمُّ مُلَقِيكُمْ ^(١)] قال الزجاج ^(١): لا يقال: إن زيدا فمنطلق، وها هنا قال: فإنه ملاقيكم لما في معنى الذي من الشرط والجزاء، أي: إن فررتم منه فإنه ملاقيكم، ويكون مبالغة في الدلالة على أنه لا ينفع الفرار منه. قال زهير:

(ومن هاب أسباب المنايا ينلنه * * وإن يرق أسباب السماء بسلم ^(٢))
قال الطبري: ويجوز أن يتم الكلام عند قوله: [الَّذِي تَفِرُّونَ مِنْهُ] ثم
يبتدئ [إِنَّا نَهُمُّ مُلَقِيكُمْ] ^(٣).

ما معنى الشرط والجزاء، والموت ملاقيهم على كل حال فروا أو لم يفروا؟
ومعنى هذا الشرط والجزاء، والموت يلاقيهم على كل حال: أن هذا جاء
على جهة الرد عليهم إذ ظنوا أن الفرار ينجيهم ^(٤)

فقوله تعالى:- [قُلْ إِنْ أَلَمْتُمْ الَّذِي تَفِرُّونَ مِنْهُ فَإِنَّهُ مُلَقِيكُمْ ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَىٰ عِلْبِ
الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ] كقوله تعالى- في سورة النساء
[أَيُّنَمَا كُنْتُمْ تُدْرِكُهُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشِيدَةٍ] ^(٥)، وفي معجم الطبراني من
حديث معاذ بن محمد الهذلي عن يونس عن الحسن عن سمرة مرفوعاً "
مَثَلُ الَّذِي يَفِرُّ مِنَ الْمَوْتِ كَالْتَّغْلَبِ يَطْلُبُهُ الْأَرْضُ بِدَيْنٍ فَجَعَلَ يَسْعَى حَتَّىٰ

(١) معاني القرآن وإعرابه، للزجاج (١٧١/٥).

(٢) ديوان زهير بن أبي سلمى (٦/١)، والشاهد فيه: "من هاب أسباب المنايا ينلنه" فقد جاء الشرط وجوابه لما هو واجب الوقوع وهو الموت. سر صناعة الإعراب، لابن جني (٢٧٨/١).

(٣) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (٩٦/١٨).

(٤) مفاتيح الغيب، للرازي (٥٤١/٣٠).

(٥) سورة النساء: الآية رقم (٧٨).

إِذَا عِيٍّ وَابْتَهَرَ دَخَلَ حُجْرَهُ، فَقَالَتْ لَهُ الْأَرْضُ عِنْدَ سَبَلْتِهِ " دَيْنِي دَيْنِي يَا ثَعْلَبُ، فَخَرَجَ لَهُ خِصَاصٌ فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى انْقَطَعَتْ عُقْفُهُ فَمَاتَ " (١)،
يعني أن الموت الذي تفرون منه بما قدمت أيديكم من تحريف الآيات
وغيره ملاقيكم لا محالة، ولا ينفعمكم الفرار (٢).



[ثُمَّ تَرْتُدُّونَ إِلَىٰ عِلْمِ الْغَيْبِ] أي: السر، [وَالشَّهَادَةِ] أي: العلانية، أو كل ما
غاب عن الخلق، وكل ما شوهد [فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ]، أي: يخبركم إخباراً
عظيماً مستقصى مستوفى بما هو لكم كالجبل، وبكل جزء منه بما برز إلى
الخارج، وبما كان في جبالكم ولو بقيتم لفعلتموه ليجازيكم (٣).

والمراد : فالله علم بما أشهدتم الخلق من التوراة والإنجيل، وعالم بما
غيبتم عن الخلق من نعت محمد - صلى الله عليه وسلم -، وما أسررتهم
في

أنفسكم من تكذيبكم رسالته، وقوله -تعالى-: -: فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ إِمَّا
عَيَانًا مَّقْرُونًا بَلْقَائِكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَوْ بِالْجِزَاءِ إِنْ كَانَ خَيْرًا فْخَيْرٍ. وَإِنْ كَانَ
شَرًّا فْشَرٍّ، فقوله -تعالى-: [إِنَّ الْمَوْتَ الَّذِي تَفْتَرُونَ مِنْهُ] هو التنبيه على

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير - يونس بن عبيد عن الحسن، عن
سمره - حديث رقم (٦٩٢٢) (٢٢٢/٧)، وأخرجه البيهقي في شعب
الإيمان- كتاب الزهد وقصر الأمل- فصل: فيمت بلغنا عن الصحابة -رضي
الله عنهم- في معنى ما تقدم عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم- حديث
رقم (١٠٢١٢) (١٦٥/١٣)، وقال: " وَهَذَا مَوْقُوفٌ، وَرُوي مَرْفُوعًا وَلَيْسَ
بِمَحْفُوظٍ.

(٢) تفسير القرآن العظيم ، لابن كثير(١٤٤/٨).

(٣) السراج المنير، للخطيب الشربيني(٢٨٤/٤).

السعي فيما ينفعهم في الآخرة وقوله-تعالى-: [فِيئْتِكُمْ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ] هو الوعيد البليغ والتهديد الشديد.

المعنى الإجمالي للآيات:

شبه الله- سبحانه وتعالى- اليهود حيث حملوا التوراة وكلفوا بها وعلموا بما فيها وحفظوها ثم لم يعملوا بها ولم ينتفعوا بما فيها- بالحمار يحمل كتبًا كبارًا، من كتبالعلم، فهو يمشى بها ولا يعلم عنها شيئًا، وخص الحمار بالذكر ؛ لأنه عَلم في الجهالة والبلادة، وهذا مثل ينطبق على من لم يعمل بالقرآن وأحكامه، ويعرض عنه، وكان اليهود يزعمون أنهم أبناء الله وأحبائه، وأن الآخرة لهم دون سواهم، فأخبرهم - الله تعالى- إن كنتم صادقين فيما تزعمون أنكم أولياء الله، وأحبائه من دون الناس، فتمنوا الموت الذي ينقلكم إلى دار الكرامة فتحظوا بالسعادة التي أعدها لكم ربكم، ولا يمكن لهم أن يتمنوا الموت أبدا بسبب ما قدمته أيديهم من الكفر والمعاصي وتكذيب الرسول- صلى الله عليه وسلم- مع علمهم بصدقه ووصفه في التوراة، وفي هذا إخبار عن الغيب ومعجزة للنبي الكريم. فأخبرهم -سبحانه- أن الموت الذي يفرون منه من عدم تمنيتهم الموت، هذا الموت ملاقيهم لا محالة إذ كل شيء هالك إلا وجهه، ثم تردون أيها اليهود إلى عالم الغيب والشهادة الذي لا تخفى عليه منكم خافية، فينبئكم بما كنتم تعملون ويجازيكم عليه^(١).



(١) التفسير الواضح، للحجازي (٦٧٤/٣)، ملخصًا.

المطلب الرابع

التنبية على فريضة الجمعة، والتحذير من عدم طاعة الله والرسول.

قال -تعالى-: **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١﴾** فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٢﴾ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ مَوْعَاً أَنْفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهِوَمِنْ الْجِزْرِ وَاللَّهُ خَيْرٌ الرَّزِيقِ [.

مناسبة هذه الآيات لما قبلها:



لما نعى الله -سبحانه وتعالى- في الآيات السابقة على اليهود فرارهم من الموت حباً في الدنيا والتمتع بطبيباتها، ذكر في هذه الآية أن المؤمن لا يمنع من اجتناء ثمار الدنيا، وخيراتها مع السعي لما ينفعه في الآخرة؛ كالصلاة يوم الجمعة في المسجد مع الجماعة، فعليه أن يعمل للدنيا والآخرة معاً، فما الدنيا إلا مزرعة الآخرة، كما ورد في الأثر: "اعمل لدنياك كأنك تعيش أبداً واعمل لآخرتك كأنك تموت غداً"، ثم نعى على المسلمين تشاغلهم عن سماع عظات النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو يخطب على المنبر - بأمور الدنيا، من تجارة وضرب دف وغناء بالمزامير ونحو ذلك. وأبان لهم أن ما عند الله تعالى من الثواب والنعيم المقيم خير لهم من خيرات الدنيا والتمتع بلذاتها الفانية (١).

وهناك وجه آخر للمناسبة : قال الرازي: قد أبطل الله قول اليهود في ثلاث، افتخروا بأنهم أولياء الله وأحباؤه، فكذبهم بقوله: **[فَتَمَنَّا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ]** وبأنهم أهل الكتاب، والعرب لا كتاب لهم، فشبهم بالحمار يحمل

(١) حدائق الروح والريحان (٢٩/٢٨).

أسفاراً، وبالسبب وليس للمسلمين مثله فشرع الله - تعالى - لهم الجمعة^(١).

سبب نزول قوله - تعالى -: [وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا]

عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - قال: بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذْ أَقْبَلَتْ عَيْرٌ تَحْمِلُ طَعَامًا، فَالْتَفَتُوا إِلَيْهَا حَتَّى مَا بَقِيَ مَعَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا، فَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ: [وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا] {الجمعة: ١١} ^(٢).

وعن جابر بن عبد الله قال: "كان الجواربي إذا نكحوا كانوا يمرن بالكبير والمزامير، ويتركون النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - قائما على المنبر وينفضون فأنزل الله [وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا] ^(٣).

(١) تفسير مفاتيح الغيب، للرازي (٥٤٢/٣٠).

(٢) أخرجه البخاري - كتاب: الجمعة - باب: إذا نفر الناس عن الإمام في صلاة - حديث رقم (٩٣٦) (١٣/٢)، والصحيح المسند من أسباب النزول (٢١٣/١).

(٣) أخرجه أبو عوانه في المسند الصحيح المخرج على صحيح مسلم - كتاب: الجمعة - باب ذكر الخبر المبين أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يخطب قائماً، والدليل على إيجاب القيام فيها، والتشديد في انصراف المستمع لها إلى غيرها من أمر الدنيا - حديث رقم (٢٧٥٣) (٢٢٣/٧)، وقال المحقق: " هذا الحديث بهذا اللفظ لم يخرج مسلم، فهو من زوائد المصنف، وإسناد المصنف حسن، رواه ثقات إلا أبا أمية صدوق له أوهام، لكن تابعه محمد بن سهل بن عسكر - وهو ثقة - "، والصحيح المسند من أسباب النزول (٢١٣/١).

القراءات القرآنية:

الموضع الأول: قرأ الجمهور: [الْجُمُعَةَ] بضم الميم، وقرأ ابن الزبير، وأبو حيوة، وابن أبي عبة، وأبو عمرو في رواية، وزيد بن علي، والأعمش بسكونها تخفيفاً، وهي لغة تميم، ولغة بفتحها لم يقرأ بها^(١)، وهي لغة عقيل. وجمعها: جمع وجمعات^(٢).

والراجح: القراءة المتواترة التي عليها جمهور القراء. قال الطبري: "والصواب من القراءة في ذلك عندنا ما عليه قراء الأمصار لإجماع الحجة من القراء عليه"^(٣).

الموضع الثاني: [فَأَسْعُوا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ]، فقرأ الجمهور: [فَأَسْعُوا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ]، وقرأ كبراء من الصحابة والتابعين: (فامضوا) بدل [فَأَسْعُوا]^(٤).

والراجح ما عليه جمهور القراء، فأكثر القراء على القراءة التي في المصاحف: [فَأَسْعُوا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ]، وتحمل قراءة "فامضوا" على التفسير من حيث إنه لا يراد بالسعي هنا الإسراع في المشي، ففسروه بالمضي، فلا يكون قرآناً؛ لمخالفته سواد ما أجمع عليه المسلمون^(٥)، وممن كان يقرأ

(١) معاني القرآن، للقراء (١٥٦/٣).

(٢) المحرر الوجيز، لابن عطية (٣٠٨/٥)، و البحر المحيط، لأبي حيان (١٧٤/١٠). حدائق الوح والريحان، لمحمد بن الأمين الهري (٢٩٨/٢٩).

(٣) جامع البيان، للطبري (٣٨٤/٢٣).

(٤) قراءة علي "عليه السلام" وعمر "صلوات الله عليه" وابن مسعود وابن عباس وأبي بن كعب وابن عمر وابن الزبير "رضي الله عنهم" وأبي العالية والسلمي ومسروق طاوس، وسالم بن عبد الله؛ وطلحة المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات، لابن جني (٣٢١/٢).

(٥) حدائق الوح والريحان (٣٠١/٢٩).

هذه الآية أبي بن كعب، وعوام القراء، وهم وإن اختلفوا في قراءة الآية، ولكنهم لم يختلفوا في معناها؛ لأنه لم يرد عن أحد منهم أنه قال: معناه السعي على الأقدام والعدو، والدليل على صحة هذا المعنى: ثبوت الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن السعي على الأقدام إلى الصلوات، ودخلت الجمعة في جمل الصلوات وعمومها^(١).

الموضع الثالث: [أَنْفَضُوا إِلَيْهَا]

قرأ الجمهور: "إليها" بضمير التجارة، وقرأ ابن أبي عبلة: "إليه" بضمير اللهو، وكلاهما جائز، نص عليه الأخفش عن العرب^(٢).

المفردات اللغوية:

النداء : رفع الصوت وظهوره وقوله: وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ، أي: دعوتهم وكذلك: [إِذَا تُدْعَى لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ]، ونداء الصلاة مخصوص في الشرع بالألفاظ المعروفة^(٣)

[فَأَسْعَوْا] السعي: المشي السريع، وهو دون العدو، وهو هنا بمعنى: المشي المعتاد، وأصله: اسعيوا، بوزن افعلوا، قلبت ياءه ألفاً لتحركها بعد فتح، ثم حذفت لالتقاء الساكنين^(٤).

(١) سيتم التحدث عن هذه الآثار باستفاضة في المبحث الثاني : الأحكام الشرعية ، الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، لابن المنذر (١٧٨٨) - (٥٣/٤).

(٢) البحر المحيط ، لأبي حيان (١٧٦/٠)

(٣) الموسوعة القرآنية (٥٥٠/٨).

(٤) حدائق الروح والريحان ، لمحمد الأمين الهري (٣١٣/٢٩).

[وَذُرُّوا الْبَيْعَ] يقال: فلان يذر الشيء؛ أي: يقذفه لقلته اعتداده به، ولم يستعمل ماضيه، وهو وذر؛ أي: تركوا المعاملة.

[بِحِرَّةٍ] والتجارة: التصرف في رأس المال طلباً للربح، فلان تاجر بكذا، أي: حاذق به، عارف الوجه المكتسب منه^(١).



[أَوْفُوا]، واللَّهُو: كل ما يشغل الإنسان عما يعنيه ويهمه، ولَّهُو الحَدِيث: باطله، وَمَا يَشْغَلُ عَنِ الْخَيْرِ^(٢).

[أَنْفَضُوا إِلَيْهَا] الفَضُّ: كسر الشيء وتفريق بين بعضه وبعض، كفض ختم الكتاب، ومنه: استعير انفض القوم؛ أي: تفرقوا وانتشروا. الفَضُّ: كسر الشيء والتفريق بين بعضه وبعضه، كفض ختم الكتاب، وعنه استعير: انفضَّ

القوم. قال الله - تعالى - : [لَأَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ]^(٣)^(٤).

[وَاللَّهُ خَيْرٌ الرَّزِيقِينَ] الرزق: كل ما ينتفع به، حلالاً كان أو حراماً، مطعماً كان أو مشرباً أو ملبساً أو مفرشاً^(٥).

الشرح والبيان:

(١) المفردات في غريب القرآن، للراغب الأصفهاني (مادة: تجر) (١٦٤/١).

(٢) غريب القرآن، للسجستاني (فصل اللام المفتوحة) (٤٠٣/١).

(٣) سورة آل عمران: الآية رقم (١٥٩).

(٤) غريب القرآن، للسجستاني، فصل الهمزة المكسورة (٦٣٨/١)، والمفردات في غريب القرآن (مادة: فض) (٦٣٨/١).

(٥) حدائق الروح والريحان، لمحمد بن الأمين الهري (٢٩٩/٢٩).

[مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ] ومن بمعنى في، أي في يوم، كقوله- تعالى-: [أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ] ^(١)، أي: في الأرض ^(٢).

وسميت الجمعة بهذا الإسم : لأنها مشتقة من الجمع، فإن أهل الإسلام يجتمعون فيه في كل أسبوع مرة بالمعابد الكبار وفيه كمل جميع الخلائق، فإنه اليوم السادس من الستة التي خلق الله فيها السموات والأرض، وفيه خلق آدم، وفيه أدخل الجنة، وفيه أخرج منها، وفيه تقوم الساعة. وفيه ساعة لا يوافقها عبد مؤمن يسأل الله فيها خيراً إلا أعطاه ^(٣).

فقد أخرج ابن أبي حاتم عن سلمان قال: قال أبو القاسم - صلى الله عليه وسلم-: " يَا سَلْمَانَ مَا يَوْمُ الْجُمُعَةِ؟ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَوْمٌ جَمَعَ فِيهِ أَبَوَاكَ - أَبُو أَبُوكُمْ» ^(٤)، وقيل: أول من سماه جمعة كعب بن لؤي سماه بها : لاجتماع قريش فيه إليه وكانت العرب قبل ذلك تسميه العروبة، بمعنى الظهور ^(٥).

[فَأَسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ] اختلف في معنى السعي ها هنا على أقوال:

(١) سورة فاطر: الآية رقم (٤٠).

(٢) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (٩٧/١٨)

(٣) تفسير القرآن العظيم ، لابن كثير(١٤٤/٨)، الأساس في التفسير ، لسعيد حوى (٥٩٠٦/١٠)، والتفسير الوسيط ، لطنطاوي (٣٩٢/١٤).

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ، أثر رقم (١٨٨٩٥) (٣٣٥٦/١٠)، والجامع لأحكام القرآن ، للقرطبي (٩٧/١٨)، وتفسير القرآن العظيم ، لابن كثير(١١٩/٨).

(٥) حدائق الروح والريحان، لمحمد بن الأمين الهرري (٢٩٩/٢٩).

الأول: القصد. قال الحسن: والله ما هو بسعي على الأقدام ولكنه سعي بالقلوب والنية^(١).

الثاني: أنه العمل، كقوله -تعالى- : [وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ]^(٢)، وقوله -تعالى- : [إِنْ سَعَيْتُمْ لَشِقَىٰ]^(٣)، وقوله -تعالى- : [وَأَنْ لَّيْسَ

لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَسَعَىٰ]^(٤)، وهذا قول الجمهور، أي : فاعملوا على المضي إلى ذكر الله، واشتغلوا بأسبابه من الغسل والتطهير والتوجه إليه^(٥).

الثالث: أن المراد به السعي على الأقدام^(٦).

رابعاً: وهو الجري والاشتداد^(٧).



(١) الجامع لأحكام القرآن ، للقرطبي (١٠١/١٨)، والسراج المنير ، للخطيب الشربيني (٢٨٧/٤)، واللباب في علوم الكتاب، لابن عادل (٨٥/١٩).

(٢) سورة الإسراء الآية رقم (١٩).

(٣) سورة الليل : الآية رقم (٤).

(٤) سورة النجم: الآية رقم (٣٩).

(٥) الجامع لأحكام القرآن ، للقرطبي (١٠١/١٨)، والسراج المنير ، للخطيب الشربيني (٢٨٧/٤)، واللباب في علوم الكتاب، لابن عادل (٨٥/١٩).

(٦) الجامع لأحكام القرآن ، للقرطبي (١٠١/١٨)، الدر المنثور في التفسير التفسير بالمأثور، للسيوطي(٤٧٦/١٤)، وفتح البيان في مقاصد القرآن ، لصديق خان (١٣٨/١٤).

(٧) أحكام القرآن ، لابن العربي (٢٢٥/٤)، واللباب في علوم الكتاب، لابن عادل (٨٥/١٩).

الترجيح: بعد عرض أقوال المفسرين في المراد بالسعي نجد : أن من قال بأن المراد به السعي على الأقدام، فذلك فضل وليس بشرط، فقد أخرج البخاري في صحيحه : أن أبا عبيس بن جبر - واسمه عبد الرحمن وكان من كبار الصحابة - مشى إلى الجمعة راجلاً فقال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ: «مَنْ اغْبَرَتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَرَمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ» (١).



وأما من قال بأن المراد به الجري والإشتداد: فليس بمراد، وقد أنكره الصحابة - رضوان الله تعالى عليهم -، ومن جاء بعدهم، وقد قرأ هذه الآية عمر بن الخطاب: " فامضوا إلى ذكر الله" فراراً عن طريق الجري، وقرأ ابن مسعود كذلك، فالإشتداد وإن كان ظاهر اللفظ يدل عليه إلا أن عمل الصحابة - رضوان الله عليهم - بيّن المراد منه، وقد قال عبد الله بن مسعود: "لو قرأت فاسعوا لسعيت حتى يسقط ردائي" (٢).

وقرأ ابن شهاب: " فامضوا إلى ذكر الله سالكاً تلك السبيل" (٣)، وهو كله تفسير منهم، لا قراءة قرآن منزل، وجائز قراءة القرآن بالتفسير في معرض التفسير، فالعدو غير مستحب، وقد نهى عنه النبي - صلى الله عليه وسلم -.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه - كتاب: الجمعة - باب: المشي إلى الجمعة -، حديث رقم (٩٠٧) - (٧/٢)، ومعنى اغبرت، أي: أصابها الغبار "سبيل الله" طاعة الله -تعالى - ومنها حضور صلاة الجمعة.
(٢) تفسير جامع البيان ، للطبري(٣٨١/٢٣)، ومصنف عبد الرزاق الصنعاني(٥٣٤٩) - (٢٠٧/٣).
(٣) تفسير الجامع لأحكام القرآن ، للقرطبي (١٠٢/١٨) ، وتفسير اللباب، لابن عادل (٨٥/١٩).

ومما يدل على ذلك : ما روي عن أبي هريرة، عن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْإِقَامَةَ، فَامْشُوا إِلَى الصَّلَاةِ وَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ، وَلَا تُسْرِعُوا، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأْتِمُوا»^(١).

قال الحسن: أما والله ما هو بالسعي على الأقدام، ولقد نهوا أن يأتوا الصلاة إلا وعليهم السكينة والوقار، ولكن بالقلوب والنية والخشوع^(٢)، وما روي عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، قال: بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذْ سَمِعَ جَلْبَةَ رِجَالٍ، فَلَمَّا صَلَّى قَالَ: «مَا شَأْنُكُمْ؟» قَالُوا: اسْتَعْجَلْنَا إِلَى الصَّلَاةِ؟ قَالَ: «فَلَا تَفْعَلُوا إِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأْتِمُوا»^(٣).

الراجح: أرى - والله أعلم - أن الراجح هو مجموع الأقوال ماعد القول الرابع. فقد قال الحسن وقتادة ومالك وغيرهم: إنما توتى الصلاة بالسكينة، والسعي هو بالنية، والإرادة، والعمل، وليس الإسراع في المشي، كالسعي بين الصفا والمروة، وإنما هو بمعنى قوله - تعالى - : [وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى]^(٤)، فالقيام والوضوء ولبس الثوب والمشي كله سعي^(٥)، وقد قال

(١) أخرجه البخاري في صحيحه- كتاب: الأذان -باب: لايسعى إلى الصلاة، وليأت بالسكينة والوقار. حديث رقم (٦٣٦) - (١٢٩/١).

(٢) تأويلات أهل السنة، للماتريدي(١٠/١٢)، والجامع لحكام القرآن، للقرطبي (١٠٣/١٨)، معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١٧٢/٥)، البحر المحيط، لأبي حيان(١٧٤/١٠)، وتفسير البغوي(٨٤/٥).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه- كتاب: الأذان - باب: لايسعى إلى الصلاة، وليأت بالسكينة والوقار. حديث رقم (٦٣٥) - (١٢٩/١).

(٤) سورة النجم : الآية رقم (٣٩).

(٥) البحر المحيط، لأبي حيان (١٧٤/١٠).

بها جمهور المفسرين، وقول الجمهور مقدم على كل تفسير خصوصاً ورود الأحاديث الصحيحة التي تنهي عن الإشتداد والجري، وتدعوا إلى السكينة والوقار إذا ما قصدت الصلاة، والحديث الصحيح إن كان في معنى أحد الأقوال فيؤخذ به ويترك ماخالفه.

وفائدة التعبير بالسعي : إشارة إلى النهي عن التثاقل عنها، وحثاً على الذهاب بصفاء قلب وهمة، لا بكسل نفس وغمة^(١).

[إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ] ؛ أي: إلى الخطبة والصلاة، لاشتغال كل منهما على ذكر الله، وما كان من ذكر رسول الله والثناء عليه، وعلى خلفائه الراشدين، وأتقياء المؤمنين، والموعظة، والتذكير، فهو في حكم ذكر الله، وأما ما عدا ذلك من ذكر الظلمة، وألقابهم، والثناء عليهم، والدعاء لهم، وهم أحقاء بعكس ذلك، فمن ذكر الشيطان، وهو من ذكر الله على مراحل^(٢).

والحكمة في التعبير عن صلاة الجمعة " بذكر الله": للتنبيه على أنه قبل الجمعة ذكر يجب الاستماع إليه والسعي إليه؛ فدل هذا على فرضية الخطبة^(٣).

[وَذَرُوا الْبَيْعَ] منع الله - عز وجل - منه عند صلاة الجمعة، وحرمه في وقتها على من كان مخاطباً بفرضها، والبيع لا يخلو عن شراء فاكتفى



(١) حدائق الروح والريحان، لمحمد بن الأمين الهري (٢٩٩/٢٩).

(٢) مفاتيح الغيب، للرازي (٥٤٣/٣٠)، وحدائق الروح والريحان، لمحمد بن الأمين الهري (٢٩٩/٢٩).

(٣) تفسير الماتريدي (١٢/١٠)،

بذكر أحدهما، كقوله -تعالى-: [سَرَّيْلَ تَقِيكُمْ أَلْحَرَ وَسَرَّيْلَ تَقِيكُمْ بِأَسْكُمْ] (١)(٢).

وخص البيع من جميع الأفعال ؛ لأنه من أهم ما يشتغل به المرء في النهار من أسباب المعاش، وفيه إشارة إلى ترك التجارة، ولأن البيع والشراء في الأسواق غالبا، والغفلة على أهل السوق أغلب، فقوله: وذروا البيع تنبيه للغافلين، فالبيع أولى بالذكر ولم يحرم لعينه، ولكن لما فيه من الذهول عن الواجب فهو كالصلاة في الأرض المغصوبة^(٣).

[ذَلِكُمْ] إشاره إلى السعي إلى ذكر الله، وترك البيع^(٤).

[خَيْرٌ لَكُمْ] أيها المؤمنون من التشاغل بالبيع وابتغاء النفع الدنيوي، فإن منافع الآخرة خير لكم وأبقى، فهي المنافع الباقية، وأما منافع الدنيا فهي زائلة، وما عند الله خير لكم إن كنتم من ذوي العلم الصحيح بما يضر وما ينفع^(٥).

[إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ] الخير والشر الحقيقيين. فافعلوا ما أمرتكم به، واتركوا ما نهيتكم عنه.

(١) سورة النحل : الآية رقم (٨١).

(٢) تفسير الجامع لأحكام القرآن ، للقرطبي (١٠٧/١٨)، تفسير البغوي(٨٦/٥).

(٣) مفاتيح الغيب ، للرازي(٥٤٣/٣٠)،و الجامع لأحكام القرآن ، للقرطبي (١٠٧/١٨)

(٤) بحر العلوم ، للسمرقندي(٤٤٨/٣)،والنكت والعيون ، للماوردي (١٠/٦).

(٥) تأويلات أهل السنة ، الماتريدي(١٢/١٠)،و تفسير القرآن العظيم ، لابن كثير(١٢٢/٨).

[فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا] بعد أن نبه الله -تعالى- على أهمية صلاة الجمعة، والإجماع على أمر الله -تعالى- وترك كل مايلهي الإنسان عن حضور هذا الحدث الجلل الذي اختص به هذه الأمة، وميزها به عن سائر الأمم، ذكر سبحانه وتعالى- لعباده الذين انقادوا لأوامره ما يباح لهم فعله بعد الصلاة، فقال: [فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا]، أي: إذا فرغتم من الصلاة التي نوديتم لها فتفرقوا في الأرض لإقامة مصالحكم، والتصرف في حوائجكم بأن يذهب كل منكم إلى موضع فيه حاجة من الحوائج المشروعة التي لا بدّ من تحصيلها للمعيشة، من التجارة والصناعة والزراعة^(١).



ومعنى الأمر بالانتشار في الأرض بعد قضاء الصلاة : أنه أمر الرخصة^(٢) لا أمر العزيمة^(٣)، و هذا معناه الإباحة، لا الوجوب، وذلك كقوله - تعالى-: [وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا]^(٤)، فليس على من حلّ من إجماع أن يصطاد

(١) حدائق الروح والريحان ، لمحمد بن الأمين الهجري (٣٠٢/٢٩).

(٢) الرخصة: لغة: التيسير والسهولة. وشرعاً: الحكم الشرعي المتغير إلى سهولة لعذر، مع قيام الدليل المحرم، او ما تغير من عسر إلى يسر. التوقيف على مهمات التعاريف ، للمناوي ، (فصل الحاء) (١٧٦/١)، والتعريفات الفقهية (١٠٣/١).

(٣) العزيمة: لغة: عبارة عن الإرادة المؤكدة، وشرعاً: الحكم الشرعي الذي لم يتغير إلى سهولة . التوقيف على مهمات التعاريف فصل العين (٢٤١/١)، التعريفات الفقهية (١٤٦/١).

(٤) سورة المائدة : الآية رقم (٢).

إنما هو مباح له، مثل ذلك قوله في الكلام: إِذَا حَضَرْتَنِي فَلَا تَتَنَقَّ وَإِذَا غَبَت عَنِّي فَتَكَلِّمْ بِمَا شِئْتِ، إِنَّمَا مَعْنَاهُ الْإِبَاحَةُ؛ لِأَنَّ الْأَمْرَ بَعْدَ الْحِظْرِ لِلإِطْلَاقِ^(١).

فقد قال مجاهد: هي رخصة، يعني قوله -تعالى- : [فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ]، وكان الضحاك يقول : هذا إذن من الله، فمن شاء خرج، ومن شاء جلس^(٢).

ومع أن هذا الأمر بالانتشار بعد الصلاة للإباحة - إلا أن بعض السلف كان إذا انتهت الصلاة، خرج من المسجد، ودار في السوق ساعة، ثم رجع إلى المسجد فصلى ما شاء أن يصلى، وَكَانَ عَرَّكَ بْنُ مَالِكٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- إِذَا صَلَّى الْجُمُعَةَ أَنْصَرَفَ فَوَقَّفَ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ: "اللَّهُمَّ، أَجَبْتُ دَعْوَتَكَ وَصَلَّيْتُ فَرِيضَتَكَ، وَأَنْتَشَرْتُ كَمَا أَمَرْتَنِي فَأَرْزُقْنِي مِنْ فَضْلِكَ، وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ"^(٣).

[وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ] ؛ أي: واطلبوا لأنفسكم وأهلكم من فضل الله - تعالى-، وفي المراد بفضل الله الذي أمر المسلمون ابتغاؤه في الآية وجوه:

(١) معاني القرآن وإعرابه، للزجاج(١٧٢/٥)، وارشاد العقل السليم ، لأبي السعود (٣٠٩/٥)، و حدائق الروح والريحان ، لمحمد بن الأمين الهري (٣٠٢/٢٩)

(٢) جامع البيان، للطبري(٣٨٥/٢٣)، والتحرير والتنوير، للطاهر بن عاشور(٢٢٧/٢٨).

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره، أثر رقم (١٨٨٩٧) - (٣٣٥٦/١٠)، وتفسير القرآن العظيم ، لابن كثير (١٤٨/٨).

الأول: اكتساب المال والرزق الحلال، بأي وجه يتيسر لكم من التجارة وغيرها من المكاسب المشروعة^(١).

الثاني: عيادة المريض وحضور جنازة وزيارة أخ في الله، فقد روي أنس - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في قوله - تعالى - : [فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ] قال: " لَيْسَ لِيَطْلُبَ دُنْيَا، وَلَكِنْ عِيَادَةُ مَرِيضٍ، وَحُضُورُ جَنَازَةٍ، وَزِيَارَةُ أَخٍ فِي اللَّهِ"^(٢)



الثالث: طلب العلم^(٣).

الرابع: صلاة التطوع، قاله الحسن وسعيد بن المسيب^(٤).
والراجح في المراد بفضل الله: العموم فيدخل فيه التجارة متمثلة في إباحة البيع والشراء بعد أن كانوا محظورين وقت صلاة الجمعة، وكذلك عيادة المريض، أو طلب العلم، أو حضور الجنائز وغيرها من سائر الوجوه التي يبتغى فيها فضل الله دنيويًا كان أو أخرويًا، فتحمل الأقوال الواردة عن

(١) التفسير الوسيط ، للواحي (٣٠٠/٤)، وبحر العلوم ، للسمرقندي (٤٤٨/٣)،،فتح الرحمن في تفسير القرآن، للعلمي (٥٤/٧).

(٢) جامع البيان، للطبري (٣٨٥/٢٣)، والنكت والعيون ، للماوردي(١١/٦).

(٣) ونسبه هذا القول إلى الحسن وسعيد بن جبير ومكحول: البغوي في تفسيره (٩٣/٥) ، والمحزر الوجيز، لابن عطية (٣٠٦/٥)، وزاد المسير ، لابن الجوزي (٢٨٤/٤)، وفتح الرحمن في تفسير القرآن، للعلمي (٥٤/٧) بدون نسبة.

(٤) جامع البيان، للطبري(٣٨٥/٢٣)، والجامع لأحكام القرآن ، للقرطبي (١٠٩/١٨).

السلف الصالح على التمثيل لا على التعيين خصوصاً وأن فضل الله جاء في الآية نكرة وذلك ليفيد العموم فالمراد سائر وجوه الفضل.

وقوله: [وَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا]، يحتمل وجهين:

أحدهما: اذكروا الله كثيراً بألسنتكم وقلوبكم^(١)، وقال مجاهد: لا يكون من الذاكرين كثيراً حتى يذكره قائماً وقاعداً ومضطجعاً، والمعنى إذا رجعتم إلى التجارة وانصرفتم إلى البيع والشراء مرة أخرى فاذكروا الله كثيراً، قال - تعالى: - [رِجَالٌ لَا تُلْهِمُهُمْ تِجَارَةً وَلَا بَيْعًا عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ] (النور - ٣٧) ^(٢).

الثاني: اذكروا الله بالإقبال على الطاعات التي فيها تحقق ذكر الله^(٣).

والراجع في المراد بذكر الله العموم من الذكر باللسان والقلب، وعمل الطاعات، إذا الذكر يكون باللسان وأداء العبادات، وبعد الإنتهاء منها يتوجه المؤمن بشكر الله - تعالى - على ما وفقه لأداء هذه الطاعة، وهذا الذكر، فهم في كل حالاتهم يذكرون الله، هذه هي صفات المؤمنين أولي الألباب الذين لاتليهم التجارة والبيع عن ذكر الله، الذين يذكرون الله في كل وقت وحين قال - تعالى - : (الذين يذكرون الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبهم)، وفي ذلك يقول الطاهر بن عاشور أما قوله: [وَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا]، فهو احتراس من الانصباب في أشغال الدنيا انصباباً ينسى ذكر الله، أو يشغل عن الصلوات فإن الفلاح في الإقبال على مرضاة الله - تعالى - ^(٤).

(١) الجامع لأحكام القرآن ، للقرطبي (١٠٩/١٨)

(٢) مفاتيح الغيب ، للرازي (٥٤٣/٣٠)، وتفسير القرآن العظيم، لابن كثير (١٤٨/٨).

(٣) تأويلات أهل السنة، للماتريدي (١٤/١٠).

(٤) التحرير والتنوير، للطاهر بن عاشور (٢٢٧/٢٨).

بالنظر في هذه السورة الكريمة نجد أنه قد كرر فيها الأمر بذكر الله - تعالى - في موضعين : الأول: [فَاسْعُوا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ] ، والآخر : [وَأذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا] فما الفرق بين الموضعين؟

وفي الفرق بين ذكر الله أولاً وذكر الله آخرًا قال الإمام الرازي:

الذكر الأول: من جملة ما لا يجتمع مع التجارة أصلاً إذ المراد منه: الخطبة والصلاة كما مر، والثاني ما يجتمع معها كما في قوله -تعالى-: [رَجَالٌ لَا تُلْهِهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ] (١) (٢).

[مَلَكُؤُنْفُلِحُونَ] كي تفلحوا. قال سعيد بن جبیر: الذكر طاعة الله -

تعالى-، فمن أطاع الله فقد ذكره ومن لم يطعه فليس بذاكر وإن كان كثير التسبيح (٣).

فهذه الآية الكريمة تخبرنا عما حدث من بعض الصحابة، وتركهم لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - قائماً يخطب لصلاة الجمعة، من أجل متاع الدنيا، فعاتبهم - سبحانه وتعالى - على ما وقع منهم من الإنصراف عن الصلاة، وأخبرهم أن خير الأخرة أنفع لهم وأفضل من هذا المتاع الزائل، ولو توكّلوا على الله لرزقهم، وأغناهم فهو خير الرازقين فقال -تعالى- [وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهِو وَمِنَ النَّجْرَةِ وَاللَّهُ خَيْرٌ الرَّزِقِينَ] .

(١) سورة النور: الآية رقم (٣٧).

(٢) مفاتيح الغيب ، للرازي (٥٤٣/٣٠).

(٣) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (١٠٩/١٨).

[وَإِذَا رَأَوْا]، أي: وإذا رأى المؤمنون وعلموا، والواو حرف عطف عطفت رؤية التجارة واللهو على جملة إِذَا تَوَدَّى الصَّلَاةَ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ [الآية].



قال الطاهر بن عاشور: عطف التوبيخ على ترك الأمور به بعد ذكر الأمر وسلك في المعطوفة طريقة الالتفات لخطاب النبي - صلى الله عليه وسلم - إيذانا بأنهم أحرى أن يصرف للخطاب عنهم فحرموا من عز الحضور، وأخبر عنهم بحال الغائبين، وفيه تعريض بالتوبيخ. ومقتضى الظاهر أن يقال: وإذا رأيتم تجارة أو لهوا فلا تنفضوا إليها، ومن مقتضيات تخريج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر هنا أن يكون هذا التوبيخ غير شامل لجميع المؤمنين فإن نفرًا منهم بقوا مع النبي - صلى الله عليه وسلم - حين خطبته ولم يخرجوا للتجارة ولا للهو^(١).

[تَجَرَّةٌ] ؛ أي: عير تجارة، وهي تجارة دحية بن خليفة الكلبي قدم بها من الشام، والنبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يخطب يوم الجمعة، فلما رآه قاموا إليه بالبيع خشوا أن يسبقوا إليه، فانفضوا إليها، ولم يبق مع النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إلا اثنا عشر رجلًا^(٢).

[أَوْ] سمعوا [مَوًا] وهو ما يشغل الإنسان عما يعنيه ويهمه. يقال: ألهى عن كذا إذا شغله عما هو أهم. يقال: إن أهل المدينة كانوا إذا قدمت عير، ضربوا بالطبل وخرج الناس^(٣). واختلف في جنس اللهو أي شيء كان:

(١) التحرير والتنوير، للطاهر بن عاشور (٢٢٨/٢٨)

(٢) جامع البيان، للطبري (٣٨٨/٢٣).

(٣) تفسير بحر العلوم، للسمرقندي (٤٤٩/٣).

الأول: كان كَبْرًا ومزامير^(١): فقد روي عن جابر بن عبد الله، قال كان الجواري إذا نكحوا كانوا يمرّون بالكبر والمزامير ويتركون النبيّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قائمًا على المنبر، وينفضون إليها، فأنزل الله [وإِذَا رَأَوْا تَحِيْرَةً أَوْ انْفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا] ^(٢). الثاني: كان طبلاً. روي هذا عن ابن أبي نجیح، عن مجاهد قال: اللهو: الطبل. ^(٣)

والراجح: أن المراد باللهو العموم ويدخل فيه القولين المذكورين دخولاً أولياً، خصوصاً وأن لفظ اللهو جاء نكره [لَهْرًا] ، ليعم كل ما يلهى به، قال الزجاج: وهو - والله أعلم - كل ما يُلهي به^(٤).



[انْفَضُّوا إِلَيْهَا] أي: انتشروا، وتفرقوا خارجين إلى التجارة. ولسائل أن يسأل: كيف جاز أن ينفر أصحاب رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وهو في الخطبة إلى اللهو والتجارة، مع جلال قدرهم وتعظيمهم للنبي عليه السلام؟

ويجاب عن هذا السؤال من وجهين:

أولاً: بأن هؤلاء القوم كانوا حديثي عهد بالإسلام، ولم يكونوا عرفوا حق الخطاب وحق الخطبة عليهم، وكانت تلك تجارة يأملون منها منافع لو لم يبادروا إليها ذهبت عنهم، فإنما خرجوا من المسجد؛ جهلاً منهم بحق الخطبة والخطاب، فلم يكونوا من كبراء الصحابة، فانفلت منهم الزلة، ومن

(١) جامع البيان، للطبري (٣٨٨/٢٣). النكت والعيون، للماوردي (١١/٦).

(٢) جامع البيان، للطبري (٣٨٩/٢٣).

(٣) تفسير مجاهد (٦٧٤/٢)، وجامع البيان، للطبري (٣٨٩/٢٣)، وبحر العلوم، للسمرقندي (٤٢٧/٣).

(٤) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١٧٢/٥).

مثلهم هذه، فأما الذين كانوا من أجلة الصحابة - رضوان الله عليهم أجمعين - ومن علمائهم، فلم ينفر واحد منهم.

آخراً: أنهم ظنوا أن الخروج بعد تمام الصلاة جائز لانقضاء المقصود، وهو الصلاة؛ فقد كان - صلى الله عليه وسلم - أول الإسلام يصلي الجمعة قبل الخطبة كصلاة العيدين، فلما وقعت هذه الواقعة ونزلت الآية، قدم الخطبة وأخر الصلاة^(١).

والمعنى من ترك النبي - صلى الله عليه وسلم - نهيهم عن الإنفاض أمرين .

أحدهما: أن يكون الكلام كان محرماً وقت الخطبة؛ فلم ينههم للنهي عن الكلام في ذلك الوقت.

الثاني: يجوز أن يكونوا أسرعوا الخروج؛ فلم يبلغهم نهيهم، أو لم ينههم؛ لما علم أنهم لم يسمعوا، والله أعلم^(٢).

وقال إليها ولم يقل إليهما: تهماً بالأهم، إذ كانت سبب اللهو، ولم يكن اللهو سببها. وتأمل أن قدمت التجارة على اللهو في الرؤية لأنها أهم، وأخرت مع التفضيل لتقع النفس أولاً على الأبين^(٣).

قال القرطبي: وإنما رد الكناية إلى التجارة لأنها أهم. وقرأ طلحة بن مصرف "وإذا رأوا التجار واللهو انفضوا إليها". وقيل: المعنى وإذا رأوا تجارة انفضوا إليها، أو لهما انفضوا إليه فحذف لدلالته. كما قال:

(١) حدائق الروح والريحان ، لمحمد بن الأمين الهري (٢٩/٣٠٤).

(٢) تأويلات أهل السنة ، الماتريدي (١٠/١٦).

(٣) المحرر الوجيز، لابن عطية (٥/٣١٠)، والبحر المحيط ، لابي حيان (١٧٦/٠)

(نَحْنُ بِمَا عِنْدَنَا وَأَنْتَ بِمَا عِنْدَكَ رَاضٍ وَالرَّأْيُ مُخْتَلَفٌ^(١))

وقيل: الأجود في العربية أن يجعل الراجع في الذكر للآخر من الاسمين^(٢).

[وَتَرَكُّوكَ قَائِمًا] أي: على المنبر تخطب قاله: أبو العالية، والحسن، وزيد بن أسلم، وقتادة^(٣)، قال الواحدي: "أجمعوا على أن هذا القيام كان في الخطبة، قال جابر بن سمرة: ما رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يخطب إلا وهو قائم، فمن حدثك أنه خطب وهو جالس فكذبه^(٤).

والغرض من الإخبار بالحالة التي تركوا عليها النبي - صلى الله عليه وسلم - حين انصرفوا عنه: تفضيح لفعلهم إذ فرطوا في سماع وعظ النبي - صلى الله عليه وسلم -، أي تركوك قائمًا على المنبر. وذلك في خطبة الجمعة، والظاهر أنها جملة حالية، أي تركوك في حال الموعظة والإرشاد فأضاعوا علما عظيما بانفضاضهم إلى التجارة واللهو^(٥)، فقد



(١) البيت لقيس بن الخَطِيم، والشاهد فيه: (نحن بما عندنا وأنت بما عندك راضٍ) والقدير: نحن بما عندنا راضون وأنت بما عندك راضٍ إلا أنه حذف الخبر الأول استغناء عنه بالخبر الأخير. سفر السعادة وسفير الإفادة، لعلم الدين السخاوي (٧٨١/٢)، و تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد، لابن هام الأنصاري (٢٠٥/١).

(٢) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (١١١/١٨).

(٣) زاد المسير ، لابن الجوزي (٢٧٠/٨)، وتفسير القرآن العظيم ، لابن كثير (١٢٣/٨)، وبحر العلوم للسمرقندي (٤٤٩/٣)

(٤) التفسير الوسيط ، للواحدي (٣٠١/٤).

(٥) التحرير والتنوير، للطاهر بن عاشور (٢٢٩/٢٨).

روي عن قتادة، في قوله: [أَنْفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا] قال: لو اتبع آخرهم أولهم لالتهب عليهم الوادي نارا^(١).

وأمر الله نبيه - صلى الله عليه وسلم - أن يعظهم بأن ما عند الله من الثواب على حضور الجمعة خير من فائدة التجارة ولذة اللهو، وكذلك ما أعد الله من الرزق للذين يؤثرون طاعة الله على ما يشغل عنها من وسائل الارتزاق جزاء لهم على إيثارهم جزاء في الدنيا قبل جزاء الآخرة، فرب رزق لم ينتفع به الحريص عليه وإن كان كثيرا، ورب رزق قليل ينتفع به صاحبه ويعود عليه بصلاح، قال -تعالى-: [مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِمَّنْ ذَكَرَ أَوْ أُتِيَ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيٰوةً طَيِّبَةً ۗ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ] ^(٢). وقال حكاية عن خطاب نوح مع قومه [فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا ^(٣) يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا ^(٤) وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَيَبْنِيَنَّ لَكُمْ مَجَلْسًا لِكُلِّ فِرْقَةٍ لِّئَلَّا تُفْتَنُوا بِمَا قَدَّمْتُمْ لِلرِّبَا لِلْإِثْمِ وَالرِّبَا هُوَ أَشَدُّ نَجْسًا وَمُنْفَرِحًا ^(٥)]. ^(٦)

فقال -تعالى-: [قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهِوَمِنَ النَّجْرَةِ]، ويتشير هذه الآية إلى أهمية تقوى الله -تعالى- بطاعة أوامره واجتناب نواهيهِ فإنهم إذا اتقوا الله اكتسبوا به المنافع في الرزق وغيره، والتجارة الدنيوية لا يكتسب بها إلا منافع الدنيا؛ ألا ترى إلى قوله: [وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ^(٦) وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ^(٧)].

(١) تفسير بحر العلوم، للسمرقندي (٤٤٩/٣).

(٢) سورة النحل: الآية رقم (٩٧).

(٣) سورة نوح الآيات رقم (١٠: ١٢).

(٤) التحرير والتنوير، للطاهر بن عاشور (٢٢٩/٢٨).

يَحْتَسِبُ^(١)، وقال في موضع آخر: [يُكْفِّرُ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ] ^(٢)، فإذا كانت التقوى يستفاد بها الرزق والبر في الأمور وكفارة الذنوب، والتجارة لا يكتسب بها إلا منافع الدنيا، فرغبهم فيما فيه جملة المنافع وهو التقوى؛ ليمكثوا عند النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، فيقول: رغبتكم فيما يكسبكم جملة المنافع إن اتقيتم ومكثتم عند النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - خير من اللهو ومن التجارة التي تُكسبكم منفعة واحدة^(٣).



وفي المراد بـ [مَا عِنْدَ اللَّهِ] وجهان:

الأول ما عند الله من ثواب صلاتكم خير من لذة لهوكم وفائدة تجارتكم. الآخر: ما عند الله من رزقكم الذي قسمه لكم خير مما أصبتموه من لهوكم وتجارتم.

وقرأ أبو رجاء العطاردي: قل ما عند الله خير من اللهو ومن التجارة للذين آمنوا^(٤).

والحكمة من تقديم التجارة على اللهو أولاً في قوله -تعالى- [وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا]، وتأخيرها عنه ثانياً في قوله -تعالى- : [خَيْرٌ مِنَ اللَّهِوِ مِنَ الْجَزْرِ] .

قدمت التجارة أولاً: لأنها كانت سبب الانفضاض وليس اللهو، وإنما كان اللهو والضرب بالدفوف بسببها فقدّمها لذلك، ولهذا أفرد الضمير في

(١) سورة الطلاق : الأيتين (٢،٣)

(٢) سورة التغابن : الآية رقم (٩).

(٣) تفسير الماتريدي (١٠/١٦، ١٧).

(٤) الجامع لأحكام القرآن ، للقرطبي (١٨/١٢٠).

(إليها) ولم يقل (إليهما) ؛ لأنهم في الحقيقة إنما انفضوا إلى التجارة، وكان قد مسّهم شيءٌ من غلاء الأسعار.

وقدم اللهو على التجارة ثانياً : لأن اللهو أعمُّ من التجارة، فليس كل الناس يشتغلون في التجارة ولكن أكثرهم يلهون، فالفقراء والأغنياء يلهون، فكان اللهو أعم فقدمه لذلك إذ كان حكماً عاماً فقدم التجارة في الحكم الخاص ؛ لأنها في حادثة معينة، وقدم اللهو في الحكم العام ؛

لأنه أعم ؛ ولأنها مناسبة لقوله: [وَاللَّهُ خَيْرٌ الرَّزِقِينَ] ، فالتجارة من أسباب الرزق وليس اللهو فوضعها بجانبه؛ ولأنَّ العادة أنك إذا فاضلت بين أمور فإنك تبدأ بالأدنى، ثم تترقى فتقول: (فلان خير من فلان ومن فلان أيضاً)، فإنك إذا بدأت بالأفضل انتفت الحاجة إلى ذكر مَنْ هو أدنى، فبدأ باللهو ؛ لأنه ظاهر المذمة ثم ترقى إلى التجارة التي فيها كسب ومنفعة.

وفائدة تكرار (من) مع اللهو ومع التجارة في قوله - خير من اللهو ومن التجارة : ليؤدّن باستقلال الأفضلية لكل واحد منهما لنلا يتصور أنّ الذمّ إنما هو لاجتماع التجارة واللهو، فإن انفراد اللهو أو التجارة خرج من الذم، فأراد أن يبين ذم كل منهما على جهة الاستقلال لنلا يتهاون الناس في تقديم ما يرضي الله وتفضيله. ونحو ذلك، أن تقول: (الأناة خيرٌ من التهور والعجلة)، فإن ذلك قد يفهم أنها خير من اجتماعهما، ذلك لأن اجتماعهما أسوأ من انفرادهما، فإنّ الذي يجمع التهور والعجلة أسوأ ممن اتصف بإحدى الخلتين. فإن قلت: (الأناة خير من التهور ومن العجلة) أفاد استقلال كل صفة عن الأخرى، وأنها خير من أية صفةٍ منهما، فإن اجتمعتا كان ذلك أسوأ. ف جاء ب (من) ليؤدّن باستقلال كل من



اللهو والتجارة وأنه ليس المقصود ذم الجمع بين الأمرين بل ذم وتنقيص كل واحد منهما، بالنسبة إلى ما عند الله^(١).

[وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّزِقِينَ] ، أي : خير من رزق وأعطى، فمنه فاطبوا، واستعينوا بطاعته على نيل ما عنده من خيري الدنيا والآخر^(٢).

وناسب ختمها بقوله: والله خير الرازقين، لأنهم كانوا قد مسهم شيء من غلاء الأسعار، كما تقدم في سبب النزول، وقد ملأ المفسرون كثيرا من أوراقهم بأحكام وخلاف في مسائل الجمعة مما لا تعلق لها بلفظ القرآن^(٣).

قال الطاهر بن عاشور: وذيل الكلام بقوله: [وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّزِقِينَ] ، لأن الله يرزق الرزق لمن يرضى عنه سليماً من الأكدار والآثام، ولأنه يرزق خير الدنيا وخير الآخرة، وليس غير الله قادراً على ذلك، والناس في هذا المقام درجات لا يعلمها إلا الله وهو العالم بالسرائر^(٤).

ولا يفهم من قوله -تعالى- [وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّزِقِينَ] . أن هناك رازقاً غير الله؛ ليكون هو خيرهم، ولكن المعنى من هذا كالمعنى في قوله-تعالى-: [أَحْسَنُ الْخَلْقِينَ]^(٥)، وقوله -تعالى-: [أَحْكَمُ الْحَكِيمِينَ]^(٦)؛ لأنه كان هو



(١) لمسات بيانية في نصوص من التنزيل، لفاضل السمرائي (١٧٥/١).

(٢) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (١٢٠/١٨).

(٣) البحر المحيط، لأبي حيان (١٧٦/١٠).

(٤) التحرير والتنوير، للطاهر بن عاشور (٢٣١/٢٨).

(٥) سورة المؤمنون: الآية رقم (١٤).

(٦) سورة هود: الآية رقم (٤٥).

خير الرزقين، وأحسن الخالقين، وأحكم الحاكمين؛ لأنه لا يحكم إلا عدلاً، ولا يخلق إلا ما فيه حكمة؛ فكذاك قوله: [وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّزِقِينَ].

وجائز أن يضاف الرزق والخلق والحكم إلى العبيد مجازاً، فقال: [وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّزِقِينَ]. ممن يرزقكم؛ لأن غيره من الخلق إنما يرزق غيره من رزقه، ويعدل بحكمه، ويفعل بتوفيقه وتسديده، فقال: [وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّزِقِينَ]. الذين يرزقون من رزقه.



المعنى الإجمالي للآيات:

يا معشر المؤمنين المصدقين بالله ورسوله، إذا سمعتم المؤذن ينادي لصلاة الجمعة، ويؤذن لها فامضوا إلى سماع خطبة الجمعة وأداء الصلاة، واركعوا البيع والشراء، فترك البيع والشراء، خير لكم وأنفع من تجارة الدنيا، فإن نفع الآخرة أجل وأبقى إن كنتم من أهل العلم القويم، والفهم السليم، فإذا أديتم الصلاة وفرغتم منها فتفرقوا في الأرض، وانبتوا فيها للتجارة وقضاء مصالحكم، واطلبوا من فضل الله وإنعامه، فإن الرزق بيده جل وعلا هو المنعم المتفضل، الذي لا يضيع عمل العامل، ولا يخيب أمل السائل، واذكروا ربكم ذكراً كثيراً، باللسان والجانان، لا وقت الصلاة فحسب، كي تفوزوا بخير الدارين، ثم أخبر - تعالى - أن فريقاً من الناس يوثرون الدنيا الفانية على الآخرة الباقية، ويفضلون العاجل على الآجل: [وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا]، فعاتب الله - تعالى - الذين انصرفوا عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وتركوه قائماً يخطب يوم الجمعة، فأخبرهم إن ما عند الله من الثواب والنعيم، خير مما أصابوه من اللهو

والتجارة، فالله- تعالى- خير من رزق وأعطى، فاطلبوا منه الرزق، وبه
استعينوا لنيل فضله وإنعامه^(١).



(١) صفوة التفاسير ، للصابوني (٣٥٨/٣، ٣٥٩) ملخصًا.

المبحث الآخر

الأحكام الشرعية المستفادة من سورة الجمعة

المطلب الأول: حكم صلاة الجمعة:

صلاة الجمعة فرض عين على كل ذكر، بالغ، مقيم، غير معذور^(١). فوجوب صلاة الجمعة على الأعيان هو الذي عليه الجمهور، لكونها بدلاً من واجب وهو الظهر^(٢)، ولظاهر قوله -تعالى- : **إِنَّمَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَكَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ** [والأمر على الوجوب، ولقوله - عليه الصلاة والسلام - : **"لِيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ أَوْ لِيَخْتِمَنَّ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ، ثُمَّ لِيَكُونَنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ"**]^(٣)،^(٤)



(١) التذكرة في القه الشافعي ، لابن الملتن (١٣٧/١).

(٢) شرح التلقين ، لمحمد بن علي المالكي (٩٩٤/١)، وجامع الأمهات ،

لأبي عثمان بن أبي بكر المالكي (١٢٢/١).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه- كتاب: الجمعة - باب: التعليل في ترك

الجمعة - حديث رقم (٨٦٥) (٥٩١/٢).

(٤) بداية المجتهد ونهاية المقتصد، لابن رشد القرطبي (١٦٧/١). الفقه

على المذاهب الأربعة ، لعبد الرحمن بن محمد عوض الجزيري

(٣٤١/١).

وذهب قوم إلى أنها من فروض الكفاية^(١)، وعن مالك رواية شاذة أنها سنة^(٢).

والسبب في هذا الاختلاف: تشبيهها بصلاة العيد لقوله - عليه الصلاة والسلام - : "إن هذا يوم جعله الله عيداً"^{(٣) (٤)}.

والراجح: أن صلاة الجمعة فرض لا يمكن تركها ويكفر جاحدها، فقد وروي عن ابن عمر - رضي الله عنهما - عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - " مَنْ تَرَكَ ثَلَاثَ



(١) قال النووي: " وحكى ابن كَج : وجهاً أنها فرض كفاية ، وحكى قولاً ، وغلطوا حاكيه، وقال الروياني : لايجوز حكاية هذا عن الشافعي -رحمه الله-. ينظر: روضة الطالبين ، للنووي(٣/٢).

(٢) قال ابن الحاجب: لا خلاف في المذهب -المالكي- أنها فرض عين، ولم يصح غيره ينظر: التوضيح في شرح المختصر الفرعي لابن الحاجب، لخليل ابن اسحاق ابن موسى (٤٦/٢).

(٣) هذا جزء من حديث طويل أخرجه البيهقي في سننه الكبرى - سنة في التنظيف يوم الجمعة بِغُسْلٍ، وَأَخَذَ شَعْرٍ وَظْفُرٍ، وَعَلَّاجٍ لِمَا يَقْطَعُ تَغْيِيرُ الرِّيحِ، وَسِبَاكٍ، وَمَسَّ طَيْبٍ - حديث رقم (٥٩٥٩) (٣٤٥/٣) ونصه أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم قال في جمعة من الجمع " يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ إِنَّ هَذَا يَوْمٌ جَعَلَهُ اللَّهُ عِيدًا لِلْمُسْلِمِينَ، فَأَغْتَسِلُوا، وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَيْبٌ فَلَا يَضُرُّهُ أَنْ يَمَسَّ مِنْهُ، وَعَلَيْكُمْ بِالسَّوَالِكِ ". قال البيهقي: " هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ مُرْسَلٌ وَقَدْ رُوِيَ مَوْصُولًا وَلَا يَصِحُّ وَصْلُهُ".

(٤) بداية المجتهد ونهاية المقتصد ، لابن رشد القرطبي (١٦٧/١).

جُمِعَ تَهَاوُنًا بِهَا طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ" (١)، ومثل هذا الوعيد لا يلحق إلا بترك الفرض وعليه إجماع الأمة (٢).

المطلب الثاني: صفة صلاة الجمعة والقراءة فيها.

صلاة الْجُمُعَةِ رَكْعَتَانِ يَجْهَرُ فِيهِمَا بِالْقِرَاءَةِ، لما روي عن عمر - رضي الله عنه - أنه قال: " صَلَاةُ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَانِ، وَصَلَاةُ الْفِطْرِ رَكْعَتَانِ، وَصَلَاةُ الْأَضْحَى رَكْعَتَانِ، وَصَلَاةُ السَّفَرِ رَكْعَتَانِ تَمَامٌ غَيْرُ قَصْرٍ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " (٣)، يقرأ فيهما جهراً بفاتحة الكتاب، وسورة في كل ركعة، ويستحب أن :

يقرأ في الركعة الأولى سورة الجمعة، وفي الركعة الثانية سورة المنافقون، لما روي أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: إِنَّ عَلِيًّا، يقرأ في يَوْمِ الْجُمُعَةِ بِسُورَةِ الْجُمُعَةِ، وَإِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يقرأ بهما" (٤).



(١) أخرجه الحاكم في مستدركه كتاب الجمعيات - حديث رقم (١٠٢٦) (٤١٢/١)، وقال: " هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ [التعليق - من تلخيص الذهبي] - على شرط مسلم - .

(٢) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للكاساني (٢٥٦/١)، و الإجماع، لابن المنذر (ص ٤١)، وبداية المجهتهد، لابن رشد القرطبي (٣٧٩/١).

(٣) أخرجه النسائي في سننه - كتاب الجمعة - باب: عدد صلاة الجمعة - حديث رقم (١٤٢٠) (١١١/٣) قال الألباني: "صحيح".

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه - كتاب : الجمعة - باب: ما يقرأ في يوم الجمعة - حديث رقم (٨٧٩) (٥٩٩/٢)، و أخرجه أحمد في مسنده ، مسند أبي هريرة - رضي الله عنه- حديث رقم (١١٠٠٣٦) (٧٩/١٦).



أو " سبح اسم ربك الأعلى" وفي الركعة الثانية " هل أتاك حديث الغاشية" لما روي عن سمرة بن جندب : أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ بِسَبْحِ اسْمِ رَبِّكَ الْأَعْلَى، وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ^(١) فَإِنْ تَبَرَكَ الْمُصَلِّيُ بِفَعْلِهِ - صلى الله عليه وسلم - وَقَرَأَ هَذِهِ السُّورَةَ فِي أَكْثَرِ الْأَوْقَاتِ فَنَعَمَ مَا فَعَلَ، وَلَكِنْ لَا يَؤَاطَبُ عَلَى قِرَائَتِهَا بَلْ يَقْرَأُ غَيْرَهَا فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ حَتَّى لَا يُوَدِّيَ إِلَى هَجْرِ بَعْضِ الْقُرْآنِ وَلِنَلَا تَنْظَنَهُ الْعَامَّةُ حَتْمًا، وَيَجْهَرُ بِالْقِرَاءَةِ فِيهَا لَوُرُودِ الْأَثَرِ فِيهَا بِالْجَهْرِ، وَهُوَ مَا رَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ " أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ سُورَةَ الْجُمُعَةِ، وَالْمُنَافِقِينَ^(٢) " وَلَوْ لَمْ يَجْهَرْ لَمَا سَمِعَ، وَكَذَا الْأُمَّةُ تَوَارَثَتْ ذَلِكَ؛ وَلَآنَ النَّاسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَرَعُوا قُلُوبَهُمْ عَنِ الْإِهْتِمَامِ لِأُمُورِ التِّجَارَةِ لِعَظَمِ ذَلِكَ الْجَمْعِ فَيَتَأَمَّلُونَ قِرَاءَةَ الْإِمَامِ فَتَحْصُلُ لَهُمْ ثَمَرَاتُ الْقِرَاءَةِ فَيَجْهَرُ بِهَا كَمَا فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ^(٣).

المطلب الثالث: وقت صلاة الجمعة:

اختلف العلماء في وقت صلاة الجمعة إلى فريقين:

الفريق الأول: جمهور الفقهاء قالوا: "الأفضل في صلاة الجمعة، أن تكون بعد زوال الشمس إلى آخر وقت الظهر"^(٤)، لما روي أَنَّ النَّبِيَّ -

(١) أخرجه مسلم في صحيحه - كتاب: الجمعة - باب: ما يقرأ في صلاة

الجمعة - حديث رقم (٨٧٨) (٥٩٨/٢).

(٢) سبق تخريجه في الصفحة السابقة.

(٣) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للكاساني (٢٦٩/١)، والعناية شرح الهداية (٥٠/٢).

(٤) المحلى بالأثر ، لابن حزم (٢٤٧).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَمَّا بَعَثَ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ إِلَى الْمَدِينَةِ قَبْلَ هِجْرَتِهِ قَالَ لَهُ: "إِذَا مَالَتْ الشَّمْسُ فَصَلِّ بِالنَّاسِ الْجُمُعَةَ"^(١)، وَعَنْ سَلْمَةَ بِنِ الْأَمْوَءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الْجُمُعَةَ،

فَنَرَجِعُ وَمَا نَجِدُ لِلْحَيْطَانِ فَيَنَاءً نَسْتَتِظِلُّ بِهِ^(٢)، وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : "أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ يُصَلِّي الْجُمُعَةَ حِينَ تَمِيلُ الشَّمْسُ"^(٣).



الفريق الثاني: وهو قول الإمام أحمد بن حنبل وجماعة: قالوا بجواز صلاة الجمعة قبل الزوال، يذهب إلى أنها كصلاة العيد^(٤).

واستدلوا بحديث عبد الله بن سيدان قال: "شَهِدْتُ الْجُمُعَةَ مَعَ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَكَانَتْ صَلَاتُهُ وَخُطْبَتُهُ قَبْلَ نِصْفِ النَّهَارِ، وَشَهِدْتُهَا مَعَ عَمْرِئِ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَكَانَتْ صَلَاتُهُ وَخُطْبَتُهُ إِلَى أَنْ أَقُولَ: قَدْ انْتَصَفَ النَّهَارُ، وَصَلَّيْتُهَا مَعَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -

(١) العناية شرح الهداية، البابر تي (٥٦/٢).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه - كتاب: الجمعة - باب: صلاة الجمعة حين تزول الشمس - حديث رقم (٨٦٠) (٥٨٩/٢).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه - كتاب: الجمعة - باب: وقت الجمعة إذا زالت الشمس - حديث رقم (٩٠٤). (٧/٢). قال البيهقي: "هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى تَعْجِيلِ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ، وَإِنْ أَدَّاهَا قَبْلَ الزَّوَالِ، فَلَا يَجُوزُ كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ بَعْضُهُمْ" شرح السنة للبيهقي (٢٣٩/٤).

(٤) الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، لابن المنذر

(٣٥٤/٢)، والمحلّى بالأثر، لابن حزم (٢٤٦/٣).

فكانت صلاته وخطبته إلى أن أقول: قد زال النهار^(١)، فما رأيت أحداً عاب ذلك ولا أنكره، وهذا نقل للإجماع^(٢).

والسبب في هذا الاختلاف : الاختلاف في مفهوم الآثار الواردة في تعجيل الجمعة مثل ما أخرجه البخاري عن سهل بن سعد أنه قال: " وَمَا كُنَّا نَتَعَدَّى وَلَا نَقِيلُ، إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ " ^(٣).



(١) أخرجه ابن كثير في مسند الفاروق عمر – كتاب : الصلاة- حديث في غسل الجمعة – (٣٠٦/١)، وقال ابن كثير تعليقا على هذا الأثر: " فأما الأثر الذى رواه الامام أحمد انهم صلوا قبل الزوال، ثابت بن الحجاج هذا جزى ثقة ، وشيخه عبد الله بن سيدان كما ترى قد ادرك ايام الصديق ، ولكن قال البخارى: " لا يتابع على حديثه هذا"، وقال ابو القاسم اللالكائى : " هو مجهول لا يقوم بروايته شيء " ، والله اعلم".

(٢) العدة شرح العمدة ، لأبي محمد بهاء الدين المقدسي (٩٩/١).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب : المزارعة- باب: ماجاء في الغرس – حديث رقم (٢٣٤٩) (١٠٨/٣)، ونص الحديث: عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّهُ قَالَ: " إِنَّا كُنَّا نَفْرَحُ بِيَوْمِ الْجُمُعَةِ، كَأَنَّا لَنَا عَجُورٌ نَأْخُذُ مِنْ أُصُولِ سِلْقٍ لَنَا كُنَّا نَغْرِسُهُ فِي أَرْبَعَائِنَا، فَتَجْعَلُهُ فِي قَدْرِ لَهَا، فَتَجْعَلُ فِيهِ حَبَاتٍ مِنْ شَعِيرٍ - لَا أَعْلَمُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: - لَيْسَ فِيهِ شَحْمٌ، وَلَا وَدَكٌ، فَإِذَا صَلَّيْنَا الْجُمُعَةَ زُرْنَاهَا فَفَرَّبْنَاهُ إِلَيْنَا، فَكُنَّا نَفْرَحُ بِيَوْمِ الْجُمُعَةِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ، وَمَا كُنَّا نَتَعَدَّى وَلَا نَقِيلُ، إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ ". ووجه الاستدلال به أن الغداء والقبيلولة محلها قبل الزوال. وحكوا عن ابن قتيبة أنه قال: لا يسمى غداء ولا قائلته بعد الزوال. ينظر : بستان الأحبار مختصر نيل الأوطار ، للشوكاني (٤٣٢/١).

المطلب الرابع: وقت النداء لصلاة الجمعة.

المراد بالنداء لصلاة الجمعة : هو الأذان لها للإعلام بدخول وقتها ولهذا الأذان وقتان:

الأول: عند الزوال وعند جلوس الإمام على المنبر، وهو قول جمهور العلماء، فذهب الجمهور من أهل العلم إلى أن وقت الجمعة وقت الظهر بعد الزوال؛ لأن الجمعة بدل عن الظهر، إلا أنهم استحبوا تعجيلها في أول وقتها بعد الزوال واستدلوا بأدلة منها :



١ - حديث سلمة بن الأكوع قال: « كُنَّا نُجَمِّعُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، - إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ نَزَجُ نَتَّبِعُ الْفَيْءَ»^(١).

٢ - وحديث أنس بن مالك - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي الْجُمُعَةَ حِينَ تَمِيلُ الشَّمْسُ »^(٢)

الآخر: قبل الزوال، وقول للإمام أحمد - رحمه الله - .

واستدل بالحديثين السابقين، فظاهرهما أن الصلاة هي التي كانت حين الزوال فدل ذلك على أن الأذان قبل ذلك، وأصرح منهما: حديث جابر بن عبد الله قال: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الْجُمُعَةَ، ثُمَّ نَذَهَبُ إِلَى جِمَالِنَا فَنُرِيحُهَا حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ، يَعْنِي النَّوَاضِحَ"^(٣).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه - كتاب الجمعة - باب: صلاة الجمعة حين تزول الشمس- حديث رقم (٨٦٠) (٥٨٩/٢).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه- كتاب: الجمعة- باب: وقت الجمعة إذا زالت الشمس- حديث رقم (٩٠٤) (٧/٢)

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه - كتاب: الجمعة - باب: صلاة الجمعة حين تزول الشمس- حديث رقم (٨٥٨) (٥٨٨/٢)، النواضح: جمع ناضح، وهي الإبل التي يُسْتَقَى عليها. النهاية لابن الأثير (٥/ ٦٩).

فجمهور الفقهاء اتفقوا على أن وقته هو إذا جلس الإمام على المنبر، ولكنهم اختلفوا هل يؤذن بين يدي الإمام مؤذن واحد فقط أو أكثر من واحد؟

فذهب بعضهم: إلى أنه يؤذن بين يدي الإمام مؤذن واحد فقط، وهو الذي يحرم به البيع والشراء.

وقال آخرون: بل يؤذن اثنان فقط.

وقال قوم: بل إنما يؤذن ثلاثة.

والسبب في اختلافهم: اختلاف الآثار في ذلك، وذلك أنه قد روى البخاري عن السائب بن يزيد أنه قال: **عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: "كَانَ النَّدَاءُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوَّلُهُ إِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ عَلَى الْمِنْبَرِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-، فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، وَكَثُرَ النَّاسُ زَادَ النَّدَاءُ الثَّلَاثَ عَلَى الزُّورَاءِ"**^(١)، وعن السائب بن يزيد قال: **"كَانَ النَّدَاءُ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ فِي الْقُرْآنِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ، وَإِذَا قَامَتِ الصَّلَاةُ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، حَتَّى كَانَ عُثْمَانُ، فَكَثُرَ النَّاسُ، فَأَمَرَ بِالنَّدَاءِ الثَّلَاثِ عَلَى الزُّورَاءِ، فَتَبَّتْ حَتَّى السَّاعَةِ"**^(٢)

(١) أخرجه البخاري في صحيحه -كتاب: الجمعة - باب: الأذان يوم الجمعة - حديث رقم (٩١٢) (٨/٢). والزوراء: موضعٌ بالسوق بالمدينة. وقيل: مرتفعٌ كالمنارة، وقيل: حجرٌ كبيرٌ عند باب المسجد. منحة الباري بشرح صحيح البخاري، لذكرى الأنصاري (٢/٢٢٢٦).

(٢) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه -كتاب: الجمعة - باب: الأذان الذي كان على عهد رسول الله -صلى الله عليه وسلم- حديث رقم (١٧٧٣) (٣/١٣٦)، وقال الأعظمي: "صحيح".

والمراد بقوله : "وإذا قامت الصلاة": الإقامة، وقد يقال : للأذان والإقامة أذانان، فقد كان النبي - صلى الله عليه وسلم يقول: " بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ "(١)، يريد الأذان والإقامة(٢).

وقال أصحاب الرأي(٣): إذا صعد الإمام على المنبر يوم الجمعة أذن، فأمر عثمان بن عفان لما كثر الناس بالنداء الثالث في العدد، وهو الأول الذي



(١) أخرجه مسلم في صحيحه - كتاب: صلاة المسافرين وقصرها - باب: بين كل أذانين صلاة - حديث رقم (٨٣٨) (٥٧٣/١).

(٢) أَرَادَ بِالْأَذَانَيْنِ: الْأَذَانَ وَالْإِقَامَةَ، حُمِلَ أَحَدُ الْأَسْمَيْنِ عَلَى الْآخَرَ، كَقَوْلِهِمْ: الْأَسْوَدَانِ: النَّمْرُ وَالْمَاءُ، وَإِنَّمَا الْأَسْوَدُ أَحَدُهُمَا، وَكَقَوْلِهِمْ: سِيرَةُ الْعُمَرَيْنِ، يُرِيدُونَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْأِسْمُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا حَقِيقَةً، لِأَنَّ الْأَذَانَ فِي اللَّعَةِ الْإِعْلَامُ، فَالْأَذَانُ إِعْلَامٌ بِحُضُورِ الْوَقْتِ، وَالْإِقَامَةُ أَذَانٌ بِفِعْلِ الصَّلَاةِ. شرح السنة للبلغوي (٢٩٤/٢).

(٣) هم أصحاب أبي حنيفة، ومنهم: محمد بن الحسن، وأبو يوسف، وزفر بن هذيل، والحسن بن زياد، اللؤلؤي وابن سماعة، وإنما سماوا "أصحاب الرأي"؛ لأن عنايتهم بتحصيل وجه من القياس والمعنى المستنبط من الأحكام، وبناء الحوادث عليها، وربما يقدمون القياس الجلي على آحاد الأخبار، وقد قال أبو حنيفة: علمنا هذا رأي، وهو أحسن ما قدرنا عليه، فمن قدر على غير ذلك، فله ما رأى، ولنا ما رأيناه، وأصحابه ربما يزيدون على اجتهاده اجتهاداً، ويخالفونه في الحكم الاجتهادي. ينظر: ميزان الأصول في نتائج العقول، لعلاء الدين بن أحمد السمرقندي (٢/١)، أصول الفقه، لابن مفلح (١٩٦/١).

بدأ به بعد زوال الشمس بين المهاجرين والأنصار، فلم يكره أحد منهم، ثم مضت الأمة عليه إلى زماننا هذا (١).

والأولى: أن يكون بين النداء الأول للجمعة والنداء الثاني فاصل زمني يتمكن فيه المسلم - خاصة البعيد والنائم والغافل - من الاستعداد للصلاة، والأخذ بأدائها وسننها، والسعي إليها.

المطلب الخامس: حرمة البيع والشراء عند سماع الأذان.

تفيد الآية حرمة البيع والشراء إذا نودي لصلاة الجمعة وورد في وقت التحريم قولان:

الأول: قول الجمهور: من حين صعود الإمام على المنبر إلى أن تنقضي الصلاة، ويراد به الأذان الثاني.

الثاني: قول الحنفية: من الأذان الأول، فيحرم البيع بعد أذان الجمعة: لقوله - تعالى - : **إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ** [

وقد اختلف الفقهاء في صحة البيع إذا وقع بعد الأذان إلى قولين: القول الأول: ذهب الجمهور من الحنفية والشافعية وبعض المالكية على صحته؛ لأن المنع منه لمعنى في غير البيع خارج عنه وهو ترك السعي، فكان البيع في الأصل جائزاً لكنه يكره تحريماً (١).

(١) الأوسط في السنن الإختلاف والإجتماع، لابن المنذر (٥٥/٤)، والإحكام في أصول الأحكام، لابن قاسم (٤٣٣/١).

(٢) التهذيب من فقه الإمام الشافعي، للبغوي (٢٣٥/٢)، وكفاية النبيه في شرح التنبيه، لابن الرفعة (٢٧٨/٩)، الغرة المنيفة في تحقيق بعض مسائل الإمام أبي حنيفة، لعمر بن إسحق بن أحمد الهندي الغزنوي (٨٥/١).

القول الثاني: وهو المشهور عند المالكية والحنابلة أن البيع فاسد غير منعقد^(١).

الرأي الراجح: أنه فاسد فيفسخ، ولا ينعقد، لقوله -عليه الصلاة والسلام-: "مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ"^(٢)، أي: مردود^(٣)^(٤).

المطلب السادس: وقت الخطبة والقيام لها:
أولاً: وقت الخطبة:

وقت الخطبة هو وقت الظهر لكن قبل صلاة الجمعة؛ لا تصح الجمعة حتى يتقدمها خطبتان، وهما واجبتان، وبه قال عامة الفقهاء^(٥) لأنها شرط الجمعة وشرط الشيء يكون سابقاً عليه، وهكذا فعلها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ووقت الخطبة بعرفة قبل الصلاة - أيضاً -، وقد أمر بالسعي إلى الخطبة فدل على وجوبها وكونها شرطاً لانعقاد الجمعة؛ ولأن



(١) أحكام القرآن، لابن العربي المالكي (٢٥٠/٤)، والمخلص الفقهي، لصالح الفوزان (١٢/٢).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه -كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة- باب: بَابُ إِذَا اجْتَهَدَ الْعَامِلُ أَوْ الْحَاكِمُ، فَأَخْطَأَ خِلَافَ الرَّسُولِ مِنْ غَيْرِ عِلْمٍ، فَحُكْمُهُ مَرْدُودٌ. (١٠٨/٩).

(٣) تفسير الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (١٠٧/١٨)، و المحرر الوجيز، لابن عطية (٣٠٩/٥)، وأحكام القرآن للطحاوي (١٥٢/١)، وبداية المجتهد ونهاية المقتصد (١٧٦/١)، الفقه الإسلامي وأدلته، للزحيلي (٣٠٩٣/٤).

(٤) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للكاساني (٢٦٢/١).

(٥) البيان في مذهب الإمام الشافعي، ليحيى بن أبي الخير الشافعي (٥٦٧/٢).

الله -تعالى- أوجب الجمعة إيجاباً مجملاً وبيانه مأخوذ من فعل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو كان يصلي ويخطب فثبت أنها واجبة، لقوله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «صلوا كما رأيتموني أصلي»^(١) ؛ ولأن الخطبتين أقيمتا مقام ركعتين، قال عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- : إنما قصرت الصلاة لأجل الخطبة، وقال سعيد بن جبير - رحمه الله - : جعلت الخطبتان مقام مكان الركعتين^(٢)

فدل هذا على: أن شطر الصلاة سقط لأجل الخطبة وشطر الصلاة كان فرضاً فلا يسقط إلا لتحصيل ما هو فرض ؛ ولأن ترك الظهر بالجمعة عرف بالنص والنص ورد بهذه الهيئة وهي وجوب الخطبة، ثم هي وإن كانت قائمة مقام ركعتين شرط وليست بركن؛ لأن صلاة الجمعة لا تقام بالخطبة فلم تكن من أركانها^(٣).

آخراً: القيام للخطبة.

قوله - تعالى- : [وَتَرَكُوكَ قَائِمًا] شرط في قيام الخطيب على المنبر إذا خطب، قال علقمة: سئل عبد الله : أكان النبي - صلى الله عليه وسلم - يخطب قائماً أو قاعداً؟ فقال: أما تقرأ [وَتَرَكُوكَ قَائِمًا]؟^(٤) .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه - كتاب: الأذان - باب: الإذن للمسافر ،

إذا كانوا جماعة - حديث رقم (٦٣١) (١٢٨/١).

(٢) البيان في مذهب الإمام الشافعي، ليحي بن أبي الخير

الشافعي(٥٦٧/٢)، وبحر المذاهب للرويانى (٣٨٦/٢).

(٣) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للكاساني (٢٦٢/١)، والعناية شرح

الهداية، للبابرتي (٥٧/٢).

(٤) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (١١٤/١٨)، وتفسير تأويلات أهل

السنة، الماتريدي(١٦/١٠).

فيجب على الخطيب أن يخطب خطبتين واقفاً يجلس بينهما إلا لعذر، وهو مذهب الجمهور من المواظبة على الفعل الذي هو بيان لصفة هذه الصلاة الواجبة، ولم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه اكتفى بخطبة واحدة وأنه خطب جالساً، فعن جابر بن سمرة: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، كَانَ يَخْطُبُ قَائِمًا، ثُمَّ يَجْلِسُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ قَائِمًا، فَمَنْ نَبَّأَكَ أَنَّهُ كَانَ يَخْطُبُ جَالِسًا فَقَدْ كَذَبَ، فَقَدْ وَاللَّهِ صَلَّيْتُ مَعَهُ أَكْثَرَ مِنْ أَلْفِي صَلَاةٍ وَفِي رَوَايَةٍ: " فَمَا رَأَيْتَهُ إِلَّا قَائِمًا"^(١)، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، قَالَ: دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ أُمِّ الْحَكَمِ يَخْطُبُ قَاعِدًا، فَقَالَ: " انظُرُوا إِلَى هَذَا الْخَبِيثِ يَخْطُبُ قَاعِدًا، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: [وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ مَوَا انْفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا]"^(٢)، وقد كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يخطب قائماً ثم يقعد ثم يقوم ولا يتكلم في قعدته، فعن ابنِ عُمَرَ، قَالَ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَائِمًا، ثُمَّ يَجْلِسُ، ثُمَّ يَقُومُ. قَالَ: كَمَا يَفْعَلُونَ الْيَوْمَ"^(٣)



- (١) أخرجه مسلم في صحيحه - كتاب الجمعة - باب: ذكر الخطبتين قبل الصلاة - حديث رقم (٨٦٢)(٥٨٩/٢).
- (٢) أخرجه مسلم في صحيحه - كتاب: الجمعة - باب: في قول الله -تعالى-: "وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها " حديث رقم (٨٦٤) (٩١٦/٢).
- (٣) أخرجه مسلم في صحيحه - كتاب الجمعة - باب: ذكر الخطبتين قبل الصلاة - حديث رقم (٨٦١) (٥٨٩/٢).

وعن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، كَانَ يَخْطُبُ قَائِمًا، ثُمَّ يَجْلِسُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ قَائِمًا، فَمَنْ نَبَّأَكَ أَنَّهُ كَانَ يَخْطُبُ جَالِسًا فَقَدْ كَذَبَ، فَقَدْ وَاللَّهِ صَلَّيْتُ مَعَهُ أَكْثَرَ مِنْ أَلْفِي صَلَاةٍ (١) (٢).

وقال أبو حنيفة: ليس القيام بشرط فيها، ويروى أن أول من خطب قاعداً معاوية. وخطب عثمان قائماً حتى رق فخطب قاعداً، وقيل: إن معاوية إنما خطب قاعداً لسنه (٣).

المطلب السابع: وقت السعي لصلاة الجمعة :

ذكرنا فيما سبق أن المراد بالسعي في الآية هو الذهاب إليها مشياً وسطاً بين الإسراع والإبطاء وليس المراد به الإشتداد في المشي. وللسعي إلى الجمعة وقتان: وقت وجوب، ووقت فضيلة.

أولاً: وقت الفضيلة : وهو وقت السعي المستحب إلى الجمعة، ويبدأ من طلوع الشمس، فكلما كان أبكر كان أولى وأفضل. وهذا مذهب الأوزاعي، والشافعي، وابن المنذر، وأصحاب الرأي (٤).

أما وقت السعي الواجب إلى الجمعة فاختلف فيه العلماء إلى فريقين: الأول: اتفق المالكية والشافعية والحنابلة (٥): على أنه يجب على المكلف بالجمعة أن يسعى إليها متى سمع النداء الذي بين يدي الخطيب، لأنه

(١) أخرجه مسلم في صحيحه - كتاب الجمعة - باب: ذكر الخطبتين قبل الصلاة - حديث رقم (٨٦٢) (٥٨٩/٢).

(٢) فقه السنة، لسيد سابق (٣١٠/١).

(٣) تفسير القرآن العظيم ، ابن كثير (١٢٤/٨).

(٤) المغني، لابن قدامة (٢٢١/٢).

(٥) التوضيح في شرح مختصر ابن الحاجب، لخليل بن اسحاق بن موسى

المالكي (٣٦٣/٥)، الفقه على المذاهب الأربعة (٣٤١/١).

هو المقصود بالآية الكريمة ؛ و لأنه الذي كان على عهده - صلى الله عليه وسلم - وهو فرض كفاية، بخلاف النداء الأول، فإنه سنة عثمان وعملت به الأمة^(١).

الآخر الحنفية قالوا: متى سمع أذان الجمعة بعد زوال الشمس فإنه يجب عليه أن يسعى، فالأذان المعروف الآن على المئذنة ونحوها يوجب السعي إلى الصلاة، لأنه نداء مشروع، والآية عامة، فلم تخصه بالأذان الذي بين يدي الخطيب، كما يقول الثلاثة^(٢).

والراجح: أن السعي إلى الجمعة، يجب باختلاف حال المسلمين الساعين إليها فمن كان بعيداً يجب عليه السعي إلى صلاة الجمعة قبل أي من هذه النداءات، وذلك حتى لا تفوته الصلاة، ومن كان قريباً وجب عليه السعي عند سماع النداء الأول، لأنه الأولى بحال الحريص على دينه وصلاته، وقد وردت روايات كثيرة عن الصحابة رضوان الله - تعالى - عليهم تؤكد مبادرتهم وحرصهم على التبكير لحضور صلاة الجمعة ولم يحددوا سماع ذلك بنداء أو غيره.

فقد روي عن علقمة أنه قال: "رُحْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ إِلَى الْجُمُعَةِ فَوَجَدَ ثَلَاثَةَ سَبْقُوهُ، فَقَالَ: رَابِعٌ أَرْبَعَةٌ، وَمَا رَابِعٌ أَرْبَعَةٌ بِبَعِيدٍ ثُمَّ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ: "إِنَّ النَّاسَ يَجْلِسُونَ

(١) مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، لمصطفى بن سعد الحنبلي (٧٨٥/١)، الفقه على المذاهب الأربعة (٣٤١/١).

(٢) الفقه على المذاهب الأربعة (٣٤١/١). . تفسير القرآن العظيم ، لابن كثير (١٢٢/٨).

يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ اللَّهِ عَلَى قَدَرِ رَوَاحِهِمْ إِلَى الْجُمُعَةِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ الثَّانِي، ثُمَّ الثَّلَاثِ، ثُمَّ الرَّابِعِ، قَالَ: رَابِعُ أَرْبَعَةٍ وَمَا رَابِعُ أَرْبَعَةٍ بِبَعِيدٍ^(١)
 وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: " مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ، ثُمَّ رَاحَ فَكَانَ مَا قَرَّبَ بَدَنَهُ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ فَكَانَ مَا قَرَّبَ بَقَرَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّلَاثَةِ فَكَانَ مَا قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ فَكَانَ مَا قَرَّبَ دَجَاجَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ فَكَانَ مَا قَرَّبَ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ حَضَرَتِ الْمَلَائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذُّكْرَ"^(٢).



وعن أوس بن أوس الثقفي - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: " مَنْ غَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاغْتَسَلَ، ثُمَّ بَكَرَ وَابْتَكَرَ، وَمَشَى، فَدَنَا، وَاسْتَمَعَ، وَأَنْصَتَ، وَلَمْ يَلْغُ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا عَمَلٌ سَنَةٍ صِيَامَهَا وَقِيَامَهَا"^(٣).

(١) أخرجه البزار في مسنده - الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله - حديث رقم (١٥٢٥) (٣٣١/٤) وَهَذَا الْحَدِيثُ لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عَلْقَمَةَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ إِلَّا مَرْوَانُ بْنُ سَالِمٍ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُنَا لَهُ بِلَيْنِهِ) يريد: لِيُنَّ الْحَدِيثِ (المسند ٣٣٠/٤)، وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان - كتاب: الصلاة- باب: فضل الجمعة - حديث رقم (٢٧٣٥) (٤١١/٤)، وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- : " يُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ بِهِ مِنْ عَرْشِ اللَّهِ، أَوْ مِنْ كَرَامَةِ اللَّهِ "

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه - كتاب الجمعة - باب: فضل الجمعة - حديث رقم (٨٨١) (٣/٢).

(٣) أخرجه ابن حبان في صحيحه كتاب الصلاة-باب: ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا بِتَفَضُّلِهِ يُعْطَى الْجَائِي إِلَى الْجُمُعَةِ بِأَوْصَافٍ مَعْلُومَةٍ بِكُلِّ خُطْوَةٍ عِبَادَةً سَنَةً - حديث رقم (٢٧٨١) (١٩/٧)، وقال محقق الكتاب " إسناده

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: "إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلَائِكَةٌ يَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ، فَإِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ طَوَّأُ الصُّحُفَ وَجَاوَأَ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ، وَمَثَلُ الْمُهَجَّرِ كَمَثَلِ الَّذِي يُهْدِي الْبَدَنَةَ، ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي بَقْرَةً، ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي الْكَبْشَ، ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي الدَّجَاجَةَ، ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي الْبَيْضَةَ"^(١).

المطلب الثامن: حكم تارك صلاة الجمعة:

من فاتته صلاة الجمعة فضاها ظهراً أربع ركعات، فإن كان معذوراً فلا إثم عليه، وإن كان غير معذور فهو آثم إثمًا كبيراً، لما روي عن عبد الله - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ لِقَوْمٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ: "لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَ رَجُلًا يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَحْرَقَ عَلَى رِجَالِ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ بِيُوتَهُمْ"^(٢)، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّهَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ عَلَى أَعْوَادِ مِنْبَرِهِ: "لَيُنْتَهَيْنَ أَقْوَامٌ، عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ، أَوْ لَيُخْتَمَنَّ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ، ثُمَّ

صحيح على شرط مسلم، رجاله رجال الشيخين غير أبي الأشعث الصنعاني، واسمه: شراحيل بن أدة - فمن رجال مسلم".

(١) أخرجه مسلم في صحيحه - كتاب : الجمعة - باب: فضل التهجير يوم الجمعة - حديث رقم (٨٥٠) (٥٨٧/٢)

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه - كتاب : المساجد ومواضع الصلاة - باب: فضل صلاة الجماعة وبيان التشديد في التخلّف عنها - حديث رقم (٦٥٢) (٤٥٢/١).

لِيَكُونَنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ"^(١)، وَعَنْ أَبِي الْجَعْدِ الضَّمْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: "مَنْ تَرَكَ ثَلَاثَ جُمُعٍ تَهَاوَنًا بِهَا طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ"^(٢).

المطلب التاسع: فضل يوم الجمعة وما يستحب فيه من أعمال يوم الجمعة يوم عظيم عند الله - عزوجل - وهو اليوم الذي اختاره ليكون عيداً أسبوعياً للمسلمين يجتمعون للصلاة فيه في ألفة ومحبة ومودة وقد ورد في فضل هذا اليوم الكثير من الأحاديث منها :

ما روي عن أبي هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : "خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ، وَفِيهِ أُهْبِطَ مِنْهَا، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ فَيَسْأَلُ اللَّهَ خَيْرًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ"^(٣)

وروي عنه - أيضاً - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: "فِيهِ سَاعَةٌ، لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ، وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي، يَسْأَلُ

(١) أخرجه مسلم في صحيحه - كتاب : الجمعة - باب: التعليل في ترك الجمعة - حديث رقم (٨٦٥) (٥٩١/٢).

(٢) أخرجه الحاكم في مستدركه - كتاب: الجمعة - حديث رقم (١٠٣٤) (٤١٥/١)، وقال: " هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ [التعليق - من تلخيص الذهبي] على شرط مسلم.

(٣) أخرجه الترمذي في سننه - باب: فضل يوم الجمعة - حديث رقم (٤٨٨) (٣٥٩/٢) ، وقال الترمذي: " حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ"، وقال اللألباني: صحيح.

اللَّهُ - تَعَالَى - شَيْئًا، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ" وَأَشَارَ بِيَدِهِ يُقَلِّلُهَا (١). فأحسن ما قيل في الصلاة التي يستجاب فيها الدعاء: إنها صلاة الجمعة. استحباب رفع الصوت بالخطبة وتقصيرها والاهتمام بها، فعن عمار بن ياسر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إِنَّ طُولَ صَلَاةِ الرَّجُلِ، وَقِصَرَ خُطْبَتِهِ، مِثْنَةٌ مِنْ فَقْهِهِ، فَأَطِيلُوا الصَّلَاةَ، وَأَقْصِرُوا الْخُطْبَةَ، وَإِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا" (٢).



وإنما كان قصر الخطبة وطول الصلاة دليلًا على فقه الرجل ؛ لأن الفقيه يعرف جوامع الكلم، فيكتفي بالقليل من اللفظ على الكثير من المعنى (٣)، فعن جابر بن سمرة - رضي الله عنه - قال: "كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يطيل الصلاة ويقصر الخطبة" (٤) وعنه - أيضًا - أنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذَا خَطَبَ احْمَرَّتْ عَيْنَاهُ،

(١) أخرجه البخاري في صحيحه - كتاب: الجمعة - باب: بَابُ السَّاعَةِ الَّتِي فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ- حديث رقم (٩٣٥) (١٣/٢).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه - كتاب: الجمعة- باب: تَخْفِيفِ الصَّلَاةِ وَالْخُطْبَةِ- حديث رقم (٨٦٩) (٥٩٤/٢).

(٣) فقه السنة ، لسيد سابق(٣١١/١).

(٤) أخرجه الحاكم في مستدرکه - كتاب تواريخ المتقدمين من الأنبياء والمرسلين- ومن كتاب آيات رسول الله صلى الله عليه وسلم التي هي دلائل النبوة - حديث رقم (٤٢٢٦) (٦٧١/٢) ، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه " [التعليق - من تلخيص الذهبي] على شرط البخاري ومسلم.

وَعَلَا صَوْتُهُ، وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ، حَتَّى كَأَنَّهُ مُنْذِرٌ جَيْشٍ يَقُولُ: «صَبَّحَكُمْ وَمَسَّكُمْ» (١).

قال السبكي: يستحب كون الخطبة فصيحة بليغة مرتبة مبينة من غير تمطيط ولا تقعير، ولا تكون ألفاظا مبتذلة ملفقة، فإنها لا تقع في النفوس موقعا كاملا، ولا تكون وحشية؛ لانه لا يحصل مقصودها، بل يختار ألفاظا جزلة مفهومة (٢).



استحباب اشتمال الخطبة على حمد الله - تعالى - والثناء على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - والموعظة والقراءة، فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "كُلُّ كَلَامٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ فَهُوَ أَجْذَمٌ" (٣)، وفي رواية عن أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : كُلُّ خُطْبَةٍ لَيْسَ فِيهَا تَشَهُدٌ فَهِيَ كَالْيَدِ الْجَدْمَاءِ (٤).

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ إِذَا تَشَهَّدَ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ نَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهِ أَنْفُسَنَا، مِنْ

(١) أخرجه مسلم في صحيحه - كتاب: الجمعة - باب: تخفيف الصلاة والخطبة- حديث رقم (٨٦٧) (٥٩٢/٢).

(٢) إرشاد الخلق إلى دين الحق، للسبكي (١٩٩/١).

(٣) أخرجه أبو داود في مسنده - كتاب: الآداب - باب: الهدى في الكلام - حديث رقم (٤٨٤٠)، (٢٦١/٤)، وقال الألباني: "ضعيف".

(٤) أخرجه الترمذي في سننه - أبواب: النكاح - باب: ما جاء في خطبة النكاح - حديث رقم (١١٠٦) (٤٠٥/٢)، وقال: حديث حسن غريب، وأخرجه ابن حبان في صحيحه - كتاب: صلاة الجمعة - باب: ذكر تمثيل المصطفى - صلى الله عليه وسلم - الخطبة المتعزية عن الشهادة باليد الجماء- حديث رقم (٢٧٩٦)، وقال شعيب الأرنؤوط: "إسناده صحيح".

يَهْدِيهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضِلِّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَرْسَلَهُ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ، مَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشِدَ، وَمَنْ يَعْصِيهِمَا فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّ إِلَّا نَفْسَهُ، وَلَا يَضُرُّ اللَّهَ شَيْئًا»^{(١)(٢)}.



(١) أخرجه أبو داود في سننه - كتاب الصلاة - باب: الرجل يخطب على قوس - حديث رقم (١٠٩٧) (٢٨٧/١)، وقال الألباني: "ضعيف".
(٢) فقه السنة، السيد سابق (٣٠٩/١)



الخاتمة

أحمد الله العليّ القدير أن شرفنا بخدمة كتابه العزيز، وما أعظمها من منة وفضل، وأرجو من الله - تعالى - أن يتقبلنا بقبول حسن، وأن ينبتنا نباتاً حسناً، وان يجزل لنا ولعلمائنا الأجلء الأجر والثوية، ويفيض علينا من رحماته، وأن يصلح لنا أعمالنا، إنه من يهد الله فلا مضل له، ومن يضلل فلن تجد له ولياً مرشداً.

وبعد هذا العرض لتفسير سورة الجمعة تفسيراً تحليلياً، وبيان ما اشتملت عليه السورة الكريمة من أحكام شرعية، ومن خلال معاشتي لهذا البحث رأيت أن اختمه بخلاصة ما تضمنته السورة الكريمة حتى تعظم الفائدة. أولاً: كل من في السموات والأرض ينزه الله - تعالى - عما لا يليق بجلاله، ويوحدونه بالألوهية فلا مستحق للعبادة بحق إلا هو.

ثانياً: أرسل الله - تعالى - نبيه إلى العرب خاصة، وإلى الناس عامة، مخالفاً بذلك أمل اليهود في بعثه منهم، منبهاً على مدى تمكن الحقد والحسد من قلوبهم، فلم يؤمنوا به - صلى الله عليه وسلم - مع علمهم بصفتهم في كتابهم.

ثالثاً: الغرض من قيمة اليهود، والتعريض بقلة فهمهم، وتشبيههم بالحمار الذي يحمل الكتب، في البلادة وقله وعيه مع ما اشتملت عليه الكتب من علم نافع، لم يستفد منها إلا التعب من حملها، فكذلك حال اليهود مع كتابهم فلم ينفعهم علمهم بما فيه إلا الخسران، وإقامة الحجة عليهم.

رابعاً: التأكيد على أن السبيل إلى الاستقرار والأمان والوصول إلى رضا الله - تعالى - هو الاجتماع والائتلاف، ونبذ الفرقة والاختلاف، متمثلاً ذلك في



ترك بعض أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم- له على المنبر قائماً
لصلاة الجمعة.

خامساً : التنبيه على عظم يوم الجمعة، وأن الله - سبحانه وتعالى-
فضلنا به على غيرنا من الأمم السابقة .

سادساً: الإشارة إلى أن اشتغال المرء بذكر الله - تعالى- وطاعته في
الوقت الذي أمره فيه بتفرغ قلبه لهذه العبادة من أفضل الأعمال إلى الله
-تعالى- .

سادساً: الله - سبحانه وتعالى - لم يخلق الخلق في هذه الحياة عبثاً
وإنما لغاية وهدف، وهي العبادة والامتثال لأوامره - تعالى - وهو الغرض
الأسمى في هذه الحياة، والذي من أجله أرسل الرسل.

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب
العالمين والصلاة والسلام على خير خلقه أجمعين.



فهرس المصادر والمراجع

أولاً : القرآن الكريم .

ثانياً : التفسير .

١_ أيسر التفاسير لكلام العلي القدير، لأبي بكر جابر الجزائري، ط : دار السنة للتوزيع - الثانية (١٤١٩ هـ) .

٢ - إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، للقاضي محمد بن محمد بن مصطفى العمادي الحنفي ت (٩٨٢ هـ) خرج أحاديثه وعلق عليه وضبطه ووضع فهرسه الشيخ، محمد صبحي حلاق، ط : دار الفكر - بيروت - الأولى (١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م) .

٣- البحر المحيط في التفسير، لمحمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي الغرناطي ت (٧٥٤ هـ) ط : دار الفكر - بيروت (١٤١٢ هـ - ١٩٩٩ م) .

٤ - البحر المديد، للمؤلف أحمد بن محمد المهدي بن عجيبة الأدرسي الشافعي، ط : دار الكتب العلمية - بيروت الثانية (١٤٢٣ هـ) .

٥- التحرير والتنوير، لسماحة الأستاذ العلامة الشيخ، محمد الطاهر بن عاشور ط : الدر التونسية للنشر والتوزيع - بدون طبعة وبدون تاريخ .

٦- التفسير القيم، للإمام محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي الدمشقي الشهير بابن القيم ت (٧٥١ هـ المحقق : مكتب الدراسات والبحوث العربية والإسلامية بإشراف الشيخ إبراهيم رمضان، الناشر : دار ومكتبة الهلال - بيروت، الطبعة : الأولى - (١٤١٠ هـ) .

٧ - التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهاج، تأليف : ط وهبة الزحيلي - ط



- دار الفكر - بيروت - الأولى (١٤١١ هـ - ١٩٩١ م) .
- ٨- الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي ت (٦٧١ هـ) قدم له فضلية الشيخ : محي الدين الميسر، ضبطه ومراجعته على الأصول : صدقي جميل العطار، خرج أحاديثه الشيخ عرفات العشا، ط : دار الفكر - بيروت - الأولى (١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م) .
- ٩- السراج المنير،-المؤلف محمد بن أحمد الخطيب الشربيني ط : دار الكتب العلمية - بيروت - بدون تاريخ .
- ١٠ - الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، تأليف أبي القاسم جار محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي، شرحه وضبطه وراجعته : يوسف الحماوي مكتبة مصر بدون تاريخ .
- ١١- اللباب في علوم الكتاب، للإمام المفسر أبي حفص عمر بن علي بن أبي عادل الدمشقي الحنبلي ت (٨٨٠ هـ) تحقيق /عادل أحمد عبد الموجود، على محمد معوض - ط دار الكتب العلمية بيروت -الأولى (١٤٢٩ هـ - ١٩٩٨٠ م)
- ١٢ - المحرر الوجيز في تفسير كتاب الله العزيز، لعبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن عطية بن مكرم المحاربي، المحقق/ عبد السلام عبد الشافي محمد، ط : دار الكتب العلمية الأولى - (١٤٢٢ هـ) .
- ١٣ - النكت والعيون، لأبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري ت (٤٥٠ هـ) راجعه/ السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم ط : دار الكتب العلمية - بيروت لبنان بدون تاريخ .
- ١٤ - أنوار التنزيل وأسرار التأويل، للقاضي ناصر الدين أبي سعيد عبد الله بن



عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي، ط : دار الكتب العلمية - بيروت - الأولى (١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩) .

١٥- تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء إسماعيل بن كثير، ط : مكتبة دار التراث العربي - القاهرة بدون تاريخ .



١٦ - تفسير القرآن العظيم مسنداً إلى رسول الله والصحابة والتابعين، لأبي حاتم عبد الرحمن بن إدريس الرازي ت (٣٢٧ هـ) ، تحقيق / أسعد الطيب، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثالثة - (١٤١٩ هـ) .

١٧ - تفسير المراغي، لأحمد مصطفى المراغي، ط: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة: الأولى (١٣٦٥ هـ - ١٩٤٦ م) .

١٨ - تفسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان للعلامة الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي، ت : (٣٧٦ هـ) تحقيق : محمد زهري النجار، ط : دار الكتب - بيروت ط : الثانية (١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م) .

١٩- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لأبي جعفر بن جرير الطبري، دار الفكر - بيروت، ضبطه ووثقه : صدقي جميل العطار، طبعة دار الفكر - بيروت (١٤١٥ هـ، ١٩٩٥ م) .

٢٠- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، للعلامة أبي الفضل شهاب الدين السيد محمود الألوسي البغدادي ت (١٢٧٠ هـ) قرأه وصححه، محمد حسين العرب، ط : دار الفكر - بيروت (١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م) .

- ٢١ - زهرة التفاسير، للعلامة محمد أبو زهرة، طبعة: دار الفكر العربي - القاهرة (١٤١٦ هـ - ١٩٧٤ م) .
- ٢٢ - صفوة التفاسير، لمحمد علي الصابوني، ط: دار الصابوني - الأولى (١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م) .
- ٢٣ - غرائب القرآن و رغائب الفرقان للعلامة الفرقان للعلامة : نظام الدين الحسين بن محمد الحسين القمي النيسابوري ت (٧٢٨ هـ) تحقيق: زكريا عميرات، ط دار الكتب العلمية - بيروت - الأولى (١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م) .
- ٢٤ - فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، لمحمد بن علي الشوكاني، طبعة: دار الحديث القاهرة - الأولى (١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م) .
- ٢٥ - في ظلال القرآن الكريم، لسيد قطب، طبعه: دار الشروق الحادية والثلاثون - بدون تاريخ .
- ٢٦ - لباب التأويل في معاني التنزيل، لعلاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي الشهير بالخازن (٧٢٥ هـ) ط ١ دار الفكر - بيروت - بدون تاريخ .
- ٢٧ - محاسن التأويل، لجمال الدين محمد بن سعيد بن قاسم القاسمي ط: دار الفكر - بيروت الثانية ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م) .
- ٢٨ - مدارك التنزيل وحقائق التأويل، للإمام -الجليل- أبي البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي ط: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي - بدون تاريخ .



٢٩ - مفاتيح الغيب، للإمام فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين بن الحسين بن علي التميمي البكري الرازي الشافعي ت (٦٠٤ هـ) ط : دار الكتب العلمية - بيروت الأولى (١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠ م) .

٣٠ - نظم الدرر في تناسب الآيات و السور، للإمام برهان الدين أبي الحسن إبراهيم بن عمر البقاعي، دار الكتب الإسلامية - القاهرة - الثانية (١٤١٣ هـ) .

ثالثاً: علوم القرآن.

١- الإتقان في علوم القرآن، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، تحقيق/ سعيد المندوب، ط: دار الفكر - بيروت (١٤١٦ هـ).

٢- أسرار ترتيب القرآن، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، ط: دار الفضيلة للنشر والتوزيع، بدون طبعة، وبدون تاريخ.

٣- البيان في عدّ آي القرآن، لعثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر أبو عمرو الداني (المتوفى: ٤٤٤هـ)، تحقيق/ غانم قدوري الحمد، ط: مركز المخطوطات والتراث - الكويت - الأولى (١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م) .

٤- التبيان في تفسير غريب القرآن، لأحمد بن محمد بن عماد الدين بن علي، أبو العباس، شهاب الدين، ابن الهائم (المتوفى: ٨١٥هـ) تحقيق/ د. فتحي أنور الدابولي، ط: دار الصحابة للتراث بطنطا - القاهرة - الأولى (١٩٩٢).

٥- تفسير غريب القرآن، لكاملة بنت محمد بن جاسم بن علي آل جهام الكواري، ط: دار بن حزم - الأولى (٢٠٠٨ م) .



٦- كتاب فيه لغات القرآن، لأبي زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي الفراء (المتوفى: ٢٠٧هـ)، ضبطه وصححه/ جابر بن عبد الله السريع، بدون طبعه (١٤٣٥هـ).

٧- المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، لأبي الفتح عثمان بن جني الموصلي (المتوفى: ٣٩٢هـ)، ط: وزارة الأوقاف- المجلس الأعلى للشئون الإسلامية (١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م).

٨- معاني القرآن وإعرايه، لإبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج (المتوفى: ٣١١هـ)، تحقيق/ عبد الجليل عبده شلبي، ط: عالم الكتب - بيروت - الأولى (١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م).

٩- معاني القرآن، لأبي زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي الفراء (المتوفى: ٢٠٧هـ)، تحقيق/ أحمد يوسف النجاتي، محمد علي النجار، عبد الفتاح إسماعيل الشلبي، ط: دار المصرية للتأليف والترجمة - مصر - الأولى، بدون تاريخ.

١٠- المفردات في غريب القرآن، لأبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (المتوفى: ٥٠٢هـ)، تحقيق/ صفوان عدنان الداودي، ط: دار القلم، الدار الشامية - دمشق بيروت - الأولى (١٤١٢هـ).

١٠- مناهل العرفان في علوم القرآن، لمحمد عبد العظيم الزرقاني (المتوفى: ١٣٦٧هـ)، ط: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه - الطبعة الثالثة، بدون تاريخ.

١١- النكت في إعجاز القرآن مطبوع ضمن: ثلاث رسائل في إعجاز القرآن، لعلي بن عيسى بن علي بن عبد الله، أبو الحسن الرماني



المعتزلي (المتوفى: ٣٨٤هـ)، تحقيق/ محمد خلف الله، د. محمد زغلول
سلام، ط: دار المعارف بمصر - الثالثة (١٩٧٦م).
رابعًا: الحديث الشريف.

١- الجامع الصحيح لسنن الترمذي، لمحمد بن عيسى - أبو عيسى -
الترمذي السلمي، تحقيق / أحمد محمد شاكر وآخرون، شركة مكتبة
ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر الطبعة: الثانية (١٣٩٥ هـ -
١٩٧٥ م).

٢- سنن ابن ماجة لمحمد بن يزيد - أبو عبد الله - القزويني، تحقيق
/محمد فؤاد عبد الباقي ط : دار الفكر - بيروت - بدون تاريخ .

٣- سنن أبي داود، لسليمان بن الأشعث السجستاني، ط : دار الكتاب
العربي - بيروت - بدون تاريخ .

٥- سنن النسائي لأحمد بن شعيب - أبو عبد الرحمن - النسائي،
تحقيق /عبد الفتاح أبو غده، ط : مكتب المطبوعات الإسلامية حلب -
الثانية (١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦) .

٦- سنن البيهقي الكبرى، لأحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق /محمد عبد
القادر عطا، ط : مكتبة الباز - مكة المكرمة - (١٤١٤ هـ) .

٧- صحيح البخاري، لمحمد بن إسماعيل - أبو عبد الله - البخاري
الجعفي، تحقيق د / مصطفى ديب البغا أستاذ الحديث وعلومه في كلية
الشرعية جامعة دمشق - دار ابن كثير - اليمانة - بيروت - الثالثة)
١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م) .

٨- صحيح ابن حبان بترتيب بن بلبان، لمحمد بن حبان بن أحمد - أبو
حاتم - التميمي البستي، تحقيق / شعيب الأرنؤوط، ط : مؤسسة الرسالة
- بيروت - الثانية (١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م) .

- ٩ - صحيح مسلم، لأبي الحسين بن الحجاج بن مسلم القيشري النيسابوري، ط : دار الجيل - بيروت - بدون تاريخ .
- ١٠ - المعجم الأوسط، للطبراني . تحقيق / طارق بن عوض الله بن محمد بن عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني ط : دار الحرمين للنشر القاهرة بدون تاريخ.
- ١١ - المستدرک علی الصحیحین، لمحمد بن عبد الله - أبو عبد الله - الحاكم النيسابوري ت (٤٠٥ هـ) تحقيق / مصطفى عبد القادر عطا، ط : دار الكتب العلمية - بيروت - الأولى (١٤١١ هـ - ١٩٩٩ م) .
- ١٢ - مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق / شعيب الأرنؤوط، ط: مؤسسة الرسالة - الثانية (١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م) .
خامساً: الفقه.



- ١ - الإجماع، لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (المتوفى : ٣١٩ هـ)، تحقيق / فؤاد عبد المنعم أحمد، ط : دار المسلم للنشر والتوزيع - الأولى (١٤٢٥ هـ / ٢٠٠٤ م) .
- ٢ - الإحكام في أصول الأحكام، لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦ هـ)، تحقيق / الشيخ أحمد محمد شاكر، قدم له/الأستاذ الدكتور إحسان عباس، ط: دار الآفاق الجديدة، بيروت - بدون تاريخ.
- ٣ - أصول الفقه، لمحمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسي الراميني ثم الصالحي الحنبلي (المتوفى: ٧٦٣ هـ)، حققه وعلق عليه وقدم له/ الدكتور فهد بن محمد السدحان، ط : مكتبة العبيكان الطبعة: الأولى (١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م) .

٤- بداية المجتهد، لأبي الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: ٥٩٥هـ)، تنقيح وتصحيح: خالد

العطار، بدون طبعة، وبدون تاريخ.

٥- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، لعلاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: ٥٨٧هـ) ط : دار الكتب العلمية - الثانية (١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م).

٦- بستان الأحبار مختصر نيل الأوطار، لفیصل بن عبد العزيز بن فیصل ابن حمد المبارك الحریملي النجدي (المتوفى: ١٣٧٦هـ) ط/ دار إشبیلیا للنشر والتوزيع، الرياض - الأولى (١٤١٩هـ - ١٩٩٨م).

٧- البيان في مذهب الإمام الشافعي، لأبي الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي (المتوفى: ٥٥٨هـ)، تحقيق/ قاسم محمد النوري ط: دار المنهاج - جدة الطبعة - الأولى (١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م).

٨- التلقين في الفقه المالكي، لأبي محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي البغدادي المالكي (المتوفى: ٤٢٢هـ)، تحقيق/ أبي أوييس محمد بو خبزة الحسني التطواني، ط: دار الكتب العلمية الطبعة - الأولى (١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م).

٩- التهذيب في فقه الإمام الشافعي، لمحيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: ٥١٦هـ)، تحقيق/ عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، ط : دار الكتب - الأولى (١٤١٨هـ - ١٩٩٧م).



- ١٠ - التوضيح في شرح المختصر الفرعي لابن الحاجب، لخليل بن إسحاق بن موسى، ضياء الدين الجندي المالكي المصري (المتوفى: ٧٧٦هـ)، تحقيق/ د. أحمد بن عبد الكريم نجيب، ط : مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث - الأولى (١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م).
- ١١ - جامع الأمهات، لعثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس، أبو عمرو جمال الدين ابن الحاجب الكردي المالكي (المتوفى: ٦٤٦هـ)، تحقيق/أبو عبد الرحمن الأخضر الأخضرى، ط : اليمامة للطباعة والنشر والتوزيع - الثانية (١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م).
- ١٢ - روضة الطالبين وعمدة المفتين، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ) تحقيق/ زهير الشاويش، ط: المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- عمان - الثالثة (١٤١٢هـ / ١٩٩١م).
- ١٣ - شرح التلفين، لأبي عبد الله محمد بن علي بن عمر التميمي المازري المالكي (المتوفى: ٥٣٦هـ)، تحقيق/ سماحة الشيخ محمد المختار السلامي، ط: دار الغرب الإسلامي - الطبعة الأولى (٢٠٠٨ م).
- ١٤ - العدة شرح العمدة، لعبد الرحمن بن إبراهيم بن أحمد، أبو محمد بهاء الدين المقدسي (المتوفى: ٦٢٤هـ) ط : دار الحديث، القاهرة - بدون طبعة، تاريخ النشر (١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م).
- ١٥ - العناية شرح الهداية، لمحمد بن محمد بن محمود، أكمل الدين أبو عبد الله ابن الشيخ شمس الدين ابن الشيخ جمال الدين الرومي البابرّي (المتوفى: ٧٨٦هـ) ط : دار الفكر، بدون طبعة، وبدون تاريخ.
- ١٦ - الغرة المنيفة في تحقيق بعض مسائل الإمام أبي حنيفة، لعمر بن إسحق بن أحمد الهندي الغزنوي، سراج الدين، أبو حفص الحنفي



(المتوفى: ٧٧٣هـ) ط : مؤسسة الكتب الثقافية - الأولى (١٤٠٦ - ١٩٨٦هـ).

١٧- الفقه الإسلامي وأدلته (الشامل للأدلة الشرعية والآراء المذهبية وأهم النظريات الفقهية وتحقيق الأحاديث النبوية وتخریجها) المؤلف: أ. د. وهبة بن مصطفى الزحيلي، أستاذ ورئيس قسم الفقه الإسلامي وأصوله بجامعة دمشق - كلية الشريعة الناشر: دار الفكر - سورية - دمشق.

١٨- الفقه على المذاهب الأربعة المؤلف: عبد الرحمن بن محمد عوض الجزيري (المتوفى: ١٣٦٠هـ) ط: دار الكتب العلمية - بيروت/ لبنان - الثانية (١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م).

١٩- كفاية النبيه في شرح التنبيه المؤلف: أحمد بن محمد بن علي الأنصاري، أبو العباس، نجم الدين، المعروف بابن الرفعة (المتوفى: ٧١٠هـ)، تحقيق/ مجدي محمد سرور باسلوم، ط: دار الكتب العلمية - الأولى (م ٢٠٠٩).

٢٠- المحلى بالآثار، لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ)، ط: دار الفكر - بيروت، بدون طبعة وبدون تاريخ.

٢١- مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، لمصطفى بن سعد بن عبده السيوطي شهرة، الرحيباني مولدا ثم الدمشقي الحنبلي (المتوفى: ١٢٤٣هـ) ط: المكتب الإسلامي - الثانية (١٤١٥هـ - ١٩٩٤م).

٢٢- المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، لأبي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ) ط: دار الفكر بيروت - الأولى (١٤٠٥هـ).



٢٣- ميزان الأصول في نتائج العقول المؤلف: علاء الدين شمس النظر
أبو بكر محمد بن أحمد السمرقندي (المتوفى: ٥٣٩ هـ) حقه وعلق
عليه/ : الدكتور محمد زكي عبد البر، الأستاذ بكلية الشريعة - جامعة
قطر، ونائب رئيس

محكمة النقض بمصر (سابقاً)، ط: مطابع الدوحة الحديثة- قطر -
الأولى (١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤).
سادساً: اللغة العربية.

١- البلاغة العربية، لعبد الرحمن بن حسن حَبَنَكَة الميداني الدمشقي
(المتوفى: ١٤٢٥ هـ)، ط: دار القلم، دمشق، الدار الشامية، بيروت -
الأولى (١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م).

٢- تاج العروس من جواهر القاموس، لمحمد بن محمد بن عبد الرزاق
الحسيني، الملقب بمرتضى الزبيدي (المتوفى: ١٢٠٥ هـ)، ط: دار الفكر -
بيروت

- الطبعة: الأولى (١٤١٤ هـ).

٣- تخلص الشواهد وتلخيص الفوائد، لجمال الدين أبو محمد عبد الله
بن يوسف بن هشام الأنصاري (ت: ٧٦١ هـ)، تحقيق/ د. عباس مصطفى
الصالحى (كلية التربية - بغداد)، ط: دار الكتاب العربي- الأولى ()
١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م).

٤- التعريفات الفقهية، لمحمد عميم الإحسان المجددي البركتي، ط : دار
الكتب العلمية، إعادة صف للطبعة القديمة في باكستان (١٤٠٧ هـ -
١٩٨٦ م) - الأولى (١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م).

٥- التوقيف على مهمات التعاريف، لزين الدين محمد المدعو بعبد
الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي



القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ)، ط : عالم الكتب (٣٨) عبد الخالق ثروت
- القاهرة - الأولى (١٤١٠هـ-١٩٩٠م).

٦- سر صناعة الإعراب، لأبي الفتح عثمان بن جني الموصلي (المتوفى:
٣٩٢هـ)، ط : دار الكتب العلمية بيروت - لبنان - الأولى (١٤٢١هـ-
٢٠٠٠م).

٧- سفر السعادة وسفير الإفادة، لعلي بن محمد بن عبد الصمد الهمداني
المصري الشافعي- أبو الحسن- علم الدين السخاوي (المتوفى: ٦٤٣ هـ)،
تحقيق/ د. محمد الدالي، تقديم/ د. شاکر الفحام (رئيس مجمع
دمشق)، ط: دار صادر- الثانية (١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م).

٨- القاموس المحيط، لمجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب
الفيروزآبادي (المتوفى: ٨١٧هـ)، تحقيق/ مكتب تحقيق التراث في
مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، ط : مؤسسة الرسالة
للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان- الثامنة (١٤٢٦ هـ -
٢٠٠٥ م).

٩- لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن علي- أبو الفضل- جمال الدين ابن
منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ)، ط : دار صادر
- بيروت - الثالثة (١٤١٤ هـ).

١٠ معجم اللغة العربية المعاصرة، للدكتور/أحمد مختار عبد الحميد عمر
(المتوفى: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل، ط : عالم الكتب، الأولى
(١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م).





محتويات البحث

الموضوع

المقدمة

التمهيد

المبحث الأول: التفسير التحليلي (سورة الجمعة)

المبحث الآخر: الأحكام الشرعية المستفادة من سورة الجمعة

الخاتمة

فهرس المصادر والمراجع

محتويات البحث



